# مان على المراكب المرا

تأليف

الإمام الحافظ تقي الدين ، أبي محمد

عَلِلْغَتِ خِلْفُرسِي الجُمَاعِيْ الْكُنْبايِ

ولد في سنة ٥٤١ وتوفي في الثاني والعشرين من شهر ربيع الأول

سنة ٦٠٠ رحمه الله وغفر لنا وله وللمؤمنين

بتحقيق

محت حامدالفتي

النباشر

مكتبة انخاني طالله

ضبطه وصححه

فقير عفو الله ومغفرته

محت حامد الفقي

أدام الله عليه التوفيق لحدمة ونشر سنة الرسول صلى الله عليه وسلم ورزقه الصدق والصبر ، وحسن الأسوة

برسول الله صلى الله عليه وسلم

# منسب النيالي القي

قال الشيخُ الحافظ، تقى الدين: أبو محمد عبدُ الغنيِّ بنُ عبدِ الواحد على بنِ سُرور المَقْدِسِيُّ رحمه الله تعالى:

الحمد لله الملك الجبار، الواحد القهار. وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، ربُّ السمواتِ والأرضِ وما بينهما العزيزُ الغفار وأشهد أن محمداً عبدُه ورسوله المصطفى المختار. صلى الله عليه وعلى آله وصحبه الأخيار.

أما بعد : فإن بعض إخوانى سألنى اختصارَ جملة فى أحاديث الأحكام ، مما اتفق عليه الإمامان : أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم البخارى ، ومسلمُ بنُ الحجاج بنِ مسلم القُشيريُّ النيسابورى . فأجبتُه إلى سؤاله رجاء المنفعة به .

وأسأل الله أن ينفعنا به ، ومَن كتبه أو سمعه ، أو قرأه ، أو حفظه أو نظر فيه ، وأن يجعله خالصاً لوجهه الكريم ، موجباً للفوز لديه في جنات النعيم . فإنه حسبنا ونعم الوكيل .

# كتاب الطهارة

الله عليه وسلم يقول « إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ \_ وَفَى رَوَايَة : بِالنِّيَّةِ \_ صَلَى الله عليه وسلم يقول « إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ \_ وَفَى رَوَايَة : بِالنِّيَّةِ \_ وَإِنَّمَا لَوْكَى . فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللهِ وَرَسُولِهِ فَهَجْرِتُهُ إِلَى اللهِ وَرَسُولِهِ فَهَجْرِتُهُ إِلَى اللهِ وَرَسُولِهِ . وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى وَاللهِ وَاللهِ اللهِ وَرَسُولِهِ . وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللهِ وَاللهِ وَاللهِ . وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللهِ وَرَسُولِهِ . وَمَنْ كَانَتْ هُولِهُ إِلَى اللهِ وَاللهِ اللهِ وَاللّهُ وَلَوْلِهِ . وَمَنْ كَانَتْ هُولِهُ إِلَيْهِ » .

حوعن أبي هريرة رضى الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا َيْقْبَلُ اللهُ صَلاَةَ أَحَدِكُمْ - إِذَا أَحْدَثَ - حتى يَتَوَضَّأَ ».

وعن عبد الله بن عمرو بن العاص وأبى هريرة وعائشة رضى الله عنهم قالوا: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « وَ يُلْ للْأَعْقَابِ مِنَ النَّار » .

وفى لفظ لمسلم « فَلْيَسْتَنْشِقْ عِنْخَرَيْهِ مِنَ اللَّهِ » .
 وفى لفظ : « مَنْ تَوضَّأُ فَلْيَسْتَنْشِقْ » .

٧ - وعن أبى هريرة رضى الله عنه : أن رسـول الله صلى الله عليه وسلم قال « لاَ يَبُولَنَّ أَحَدُ كُمْ فِي اللَهِ الدَّائِم الَّذِي لاَ يَجُرِي ، ثمَّ يَغْتَسلُ فيهِ » .

٨ - وينسلم دلا يغتسل أحد كم في الماء الدَّامِم وَهُو جُنُبْ ».
 ٩ - وعن أبي هريرة رضى الله عنه : أن رسول الله صلى الله عليه رسلم قال « إِذَا شَرِبَ الْـكَاْبُ في إِنَاء أَحَدِكُم فَلْيَغْسِلْهُ سَبْعاً ».
 ١ - ولمسلم « أُولِاَهُنَّ بِالتَّرَابِ ».

١١ – وله في حديث عبد الله بن مُغَفَّل: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إِذَا وَلَغَ الْـكَالْبُ في الإِنَاءِ فَاغْسِلُوهُ سَبْعاً. وَعَفِّرُوهُ الثَّامِنَةَ بِالتَّرَابِ ».
 الثَّامِنَةَ بِالتَّرَابِ ».

١٢ - وعن مُحْران \_ مولى عثمان بن عفان \_ أنه « رأى عثمان رضى الله عنه دَعَا بوَصُوءِ . فأَفْرَغَ عَلَى يَدَيْهِ مِنْ إِنَائِهِ . فَعَسَلَهُمَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ . ثُمُّ أَدْخَلَ عَينَهُ فِي الْوَضُوءِ ، ثُمَّ تَعَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ وَاسْتَنْثَرَ وَاسْتَنْشَقَ وَاسْتَنْثَرَ وَاسْتَنْشَقَ وَاسْتَنْثَرَ مَرَّاتٍ . ثُمُّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلاَثاً ، وَيَدَيْهِ إِلَى الْمِرْ فَقَيْنِ ثَلاَثاً . ثمَّ مَسَحَ برأسِهِ . ثمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلاَثاً ، ثمَّ قال : رَأَيْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم ثم غَسَلَ كُلْتَا رِجْلَيْهِ ثَلاثاً ، ثمَّ قال : رَأَيْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم توَضَا أَنْهُ وَصُلُو بُي هٰذا . وقال : مَنْ تَوَضَا أَنَهُ و وُصُو بِي هٰذا ثمَّ صلى رَكْعَتَيْنِ لاَ يُحَدِّ وُضُو بِي هٰذا . وقال : مَنْ تَوَضَا أَنَهُ و وُصُو بِي هٰذا ثمَّ صلى رَكْعَتَيْنِ لاَ يُحَدِّ وُصُو بِي هٰذا . وقال : مَنْ تَوَضَا أَنَهُ و وُصُو بِي هٰذا ثمَّ صلى الله عليه وسلم رَكْعَتَيْنِ لاَ يُحَدِّ وُصُو بِي هٰذا . وقال : مَنْ تَوَضَا أَنَهُ و وُصُو بِي هٰذَا ثمَّ صلى الله عَلَمْ مَنْ ذَنْبِهِ » .

۱۳ — وعن عمرو بن يحيى المازنى عن أبيه قال « شهدت عمرو ابن أبي الحسن سأل عبدَ الله بن زيد عن وضوء رسول الله صلى الله عليه

وسلم ؟ فدها بَتُوْرِ مِن ماء ، فتوضَّأ لهم وَضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم . فأ كفاً عَلَى يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرِ ، فَعَسَلَ يَدَيْهُ ثَلَاثًا . ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَيْهُ فَلَاثًا . بثلاَثُ غُرْفَات . ثم فَ التَّوْرِ ، فَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ وَاسْتَنْثَرَ ـ ثلاثًا ـ بثلاَث غُرْفَات . ثم أَدْخَلَ يَدَهُ فَ التَّوْرِ ، فَعَسَلَ وَجُهَهُ ثلاثًا . ثمَّ أَدْجَلَ يَدَهُ ، فَعَسَلَهُمَا مُرَّتَ يَنِ إلى الْمَرْفَقَيْنِ . ثمَّ أَدْخَلَ يَدَيْهِ ، فَمَسَحَ بِهِمَا رَأْسَهُ ، فَأَ قَبَلَ بِهِ وَأَدْبَرَ ـ مَرَّةَ وَاحِدَة ـ ثمَّ غَسَلَ رَجْلَيْهِ » .

١٤ – وفى رواية « بَدَأً بِمُقَدَّمِ رَأْسِهِ ، حَتَّى ذَهَبَ بِهِماً إلى قَفَاهُ .
 ثُمَّ رَدَّهُما حَتَّى رَجَعَ إِلَى المَكانِ الَّذِي بَدَأً مِنْهُ » .

الله عليه وسلم . فأَتَانَا رَسُولُ الله صلى الله عليه وسلم . فأُخْرَجْنَا لهُ مَاءٍ في تَوْرَ مِنْ صُفْرٍ » التَّوْرُ : شِنْهُ الطَّسْتِ .

١٦ - وعن عائشة رضى الله عنها قالت «كانَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم يُمْجِبُهُ التَّيَمَّنُ فِي تَنَعُّلِهِ ، وَتَرَجُّلِهِ ، وَطُهُورِهِ ، وَفِي شَأْنِه كُلِّهِ » عليه وسلم يُمْجِبُهُ التَّيَمَّنُ فِي تَنَعُّلِهِ ، وَتَرَجُّلِهِ ، وَطُهُورِهِ ، وَفِي شَأْنِه كُلِّهِ » على الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال « إِنَّ أُمَّتِي يُدْعَوْنَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ غُرًّا مُحَجَّلِينَ صلى الله عليه وسلم أنه قال « إِنَّ أُمَّتِي يُدْعَوْنَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنْ آثَارِ الْوُصُوءِ . فَمَنِ اسْتَطَاعَ مِنْ كُمْ أَنْ يُطِيلَ غُرَّتَهُ فَلْيَفْعَلْ » .

۱۸ – وفى لفظ آخر « رأيت أبا هريرة يتوضأ . فغسل وجهه ويديه ، حتى كاديبُلُغ المُنْكِبِين . ثم غسل رجليه حتى رفع إلى الساقين ، ثم قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إِنَّ أُمَّتِي يُدْعَوْنَ

يَوْمَ الْقِيَامَةِ غُرًّا مِحَجَّلِينَ، مِنْ آثَارِ الْوُضُوءِ . فَمَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يُطِيلَ غُرَّ لَهُ وَتَعْجِيلَهُ فَلْيَفْعَلْ » .

الله عليه وسلم يقول من الله عليه وسلم يقول « تَبلُغُ الْوُصُوءِ » .

باب دخول الخلاء والاستطابة

حلى الله عنه : أنس بن مالك رضى الله عنه : أن النبى صلى الله عليه وسلم «كان إذا دخل الخلاء قال : اللَّهُمَّ إِنِّى أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْخُبُثِ وَالْحَبَائِثِ ».

٢١ – وعن أبى أيوب الأنصارى رضى الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِذَا أَتَيْتُمُ الغَائِطَ فَلاَ تَسْتَقْبِلُوا الْقِبْلَةِ بِغَائِطٍ وَلاَ بَوْلٍ ، وَلاَ تَسْتَذْبِرُوهَا . وَلَـكِنْ شَرِّقُوا أَوْ غَرِّبُوا » .

قال أبو أيوب « فقدمنا الشامَ ، فوجَدْنا مراحيضَ قد بنُيتُ نُحو الكعبة ، فَنَنْحَرِفُ عَنْها ، ونستغفر الله عز وجل » .

٢٢ – وعن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما قال « رَقَيتُ يوماً عَلَى يَنْتِ حَفْصَةً ، فرأ يتُ النبيَّ صلى الله عليه وسلم يقضى حاجتَه مُستقبلَ الشامِ ، مُسْتدبرَ الكعبةِ » .

٣٣ - وعن أنس بن مالك رضى الله عنه أنه قال «كان رسولُ الله صلى الله عليه وسلم يَدْخُلُ الْحَلاَء ، فأُحْمِلُ أَنَا وَغُلاَمُ نَحُوِى مَعِي إِدَاوَةً مِنْ مَاءٍ ، وَعَنَزَةً ، فَيَسْتَنْجِي بِالْمَاءِ » .

وَالْمَنَزَةُ : اَلَحَرْبُةُ الصَّفيرةُ . والإداوة : إناء صغير من جله .

٢٤ - وعن أَبى قتادة ـ الحارث بن رِ بْعِيِّ ـ الأنصاريِّ رضى الله عنه: أَن النبي صلى الله عليه وسلم قال «لاَ يُمْسِكُنَّ أَحَدُ كُمُ ۚ ذَكَرَّ هُ سِيمِينِهِ وَهُوَ يَبُولُ . وَلاَ يَتَمَسَّحْ مِنْ الْخُلاَءِ بِيَمِينِهِ ، وَلاَ يَتَنَفَّسْ فِي الْإِنَاءِ » .

حلى الله عليه وسلم بقَبْرَيْن، فقال: إِنَّهُمَا لَيُعَذَّبَانِ. وَمَا يُعَذَّبَانَ فِي كَبِيرٍ صلى الله عليه وسلم بقَبْرَيْن، فقال: إِنَّهُمَا لَيُعَذَّبَانِ. وَمَا يُعَذَّبَانَ فِي كَبِيرٍ أَمَّا أَحَدُهُما: فَكَانَ لا يَسْتَبَرُ مِنَ البَوْلِ. وَأَمَّا الآخَرُ: فَكَانَ يَشْيى بِالنَّمِيمَةِ . فأَخَذَ جَرِيدَةً رَطْبَة، فَشَقَّهَا نَصْفَيْن، فَغَرَزَ فِي كُلِّ قَبْرٍ بِالنَّمِيمَةِ . فأَخَذَ جَرِيدَةً رَطْبَة، فَشَقَّهَا نَصْفَيْن، فَغَرَزَ فِي كُلِّ قَبْرٍ وَاحدَةً . فقالوا: يارسول الله، لم فَعَلْتَ هٰذَا ؟ قالَ: لَعَلَّهُ يُخَفَّفُ عَنْهُمَا مَالَمْ يَيْبُسًا ».

### باب السواك

٢٦ - عن أبى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال « لَوْ لاَ أَنْ أَشُقَ عَلَى أُمَّتِي لأَمَر تُهُمْ بِالسِّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلاَةٍ » .

٢٧ – وعن حُذيفة بن اليمان رضى الله عنهما قال «كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قامَ مِنَ الله يَشُوصُ فَاهُ بِالسِّوَاكِ » .

٢٨ – وعن عائشة رضى الله عنها قالت « دَخَلَ عَبْدُ الرَّ ﴿ فَنَ اللهُ عَبْدُ الرَّ ﴿ فَنَ اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهِ عَلَى اللهِ عَلَى اللهِ عليه وسلم وَأَن أَمُ سُنِدَ تُهُ إلى صَدْرَى ، وَمَعَ عَبْدِ الرَّ ﴿ مِنْ سِوَاكُ رَطْبُ يَسْتَنُ بِهِ . وَأَنا مُسْنِدَ تُهُ إلى صَدْرَى ، وَمَعَ عَبْدِ الرَّ ﴿ مَنْ سِوَاكُ رَطْبُ يَسْتَنُ بِهِ . وَأَنا مُسْنِدَ تُهُ إلى صَدْرَى ، وَمَع عَبْدِ الرَّ حَلْنِ سِوَاكُ رَطْبُ يَسْتَنُ بِهِ . فَأَخَذْتُ السّوَاكُ فَقَضَمْتُه فَأَبَدَهُ رَسُولُ الله صلى الله عليه وسلم بَصَرَهُ . فأخذتُ السّوَاكُ فَقَضَمْتُه فَيْ مَنْ مَنْ اللهِ وَاللهُ عَلَيْهِ وسلم بَصَرَهُ . فأخذتُ السّوَاكُ فَقَضَمْتُه .

وَطَيَّبُتُهُ. ثُمَّ دَفَعْتُهُ إِلَى النبِيِّ صلى اللهُ عليه وسلم. فَاسْتَنَّ بِهِ ، فَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ الله صلى الله عليه وسلم اسْتَنَّ اسْتِنَانَا أَحْسَنَ مِنْهُ . فَمَا عَدَا أَنْ فَرَغَ رَسُولُ الله صلى الله عليه وسلم : رَفَع يَدَهُ ـ أَوْ إِصْبَعَهُ ـ ثُمَّ قَالَ : فَي الرَّفِيقِ الْأَعْلَى ـ ثلاثًا ـ ثمَّ قَضَى ، وَكَانَتْ تَقُولُ : مَاتَ بَيْنَ حَاقِنَتِي فَي الرَّفِيقِ الْأَعْلَى ـ ثلاثًا ـ ثمَّ قَضَى ، وَكَانَتْ تَقُولُ : مَاتَ بَيْنَ حَاقِنَتِي وَذَاقَنَتِي » .

رُون لفظ « فَرَأَيْتُهُ يَنْظُرُ إِلَيْهِ . وَعَرَفْتُ أَنَّهُ يُحِبُ السَّوَاكَ. فَقُلْتُ : آخُذهُ لَكَ؟ فَأَشَارَ بِرَأْسِهِ : أَنْ نَمَ \* » . السَّوَاكَ. فَقُلْتُ : آخُذهُ لَكَ؟ فَأَشَارَ بِرَأْسِهِ : أَنْ نَمَ \* » .

هذا لفظ البخارى. ولمسلم نحوُه.

٣٠ \_ وعن أبى موسى الأشعري رضى الله عنه قال «أَ تَيْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم \_ وَهُو يَسْتَاكُ بِسِوَاكِ رَطْبٍ \_ قال : وَطَرَف النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم \_ وَهُو يَسْتَاكُ بِسِوَاكِ رَطْبٍ \_ قال : وَطَرَف السّواكَ عَلَى لِسانِه ، وهو يقول: أَعْ أَعْ ، والسّواك في فِيه . كأنه يَتَهَوَّع ، السّواك عَلى لِسانِه ، وهو يقول: أَعْ أَعْ ، والسّواك في فِيه . كأنه يَتَهَوَّع ، باب المسح على الخفين

٣١ – عن المفيرة بن شُعبة رضى الله عنه قال «كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم في سَفَرٍ . فأَهْوَ يْتُ لِأَنْزِعَ خُفَيْهِ . فقال : دَعْهُمَا ، فإِنِّى أَدْخَلْتُهُمَا طَاهِرَ تَيْنِ . فَمَسَحَ عَلَيْهِماً » .

٣٢ – وعن حذيفة بن اليمان رضى الله عنهما قال «كنْتُ مَعَ النبى صلى الله عليه وسلم. فبالَ ، وَتَوَصَّأً . وَمَسَحَ عَلَى خُفَّيْهِ » مُغْتَصَرًا . باب في المذي وغيره

٣٣ - عن علي بن أبي طالب رضى الله عنه قال «كنتُ رَجُلاً \*

مَذَّاةٍ . فَاسْتَحْيَيْتُ أَنْ أَسْأَل رَسُولَ الله صلى الله عليه وسلم ـ لِمَكَانِ ابْنَتِه مِنِّى ـ فَأَمَرْتُ المِقدادَ بنَ الأسودِ فسأله . فقال : يَغْسُلُ ذَكَرَهُ وَيَتَوَصَّأُ » .

٣٤ – وللبخارى « اغْسِلْ ذَكَرَكَ وَتَوَضَّأْ » .

٣٥ – ولمسلم « تَوَطَّأُ وَانْضَحْ فَرْجَكَ » .

٣٦ - وعن عَبَّاد بن تَميم عن عبد الله بن زيد بن عاصم الماز بى رضى الله عنه قال « شُكِىَ إلى النبيِّ صلى الله عليه وسلم الرَّجُلُ يُخيَّلُ إِلَى النبيِّ صلى الله عليه وسلم الرَّجُلُ يُخيَّلُ إِلَيْهِ : أَنَّهُ يَجُدُ الشَّيْءَ في الصَّلاَةِ . فقال : لاَ يَنْصَرِفْ حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتَا أَوْ يَجِدُ رِيحًا ﴾ .

٣٧ – وعن أمِّ قيس بنت مِحْصَن الأُسَدية « أَنَّهَا أَتَتْ بابْن لِهَا صغيرِ – لم يأكل الطعامَ – إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأَجْلَسَهُ في حِجْرِهِ . فَبَالَ عَلَى ثَوْبِهِ ، وَلَمْ يَغْسِلْهُ » .

٣٨ - وعن عائشة أم المؤمنين رضى الله عنها «أن النبي صلى الله عليه وسلم أُتِى بِصَبِيًّ . فَبَالَ عَلَى ثُوْبِهِ ، فَدَعَا عِلَمَ ، فَأَتْبَعَهُ إِيَّاهُ » .
 ٣٩ - ولمسلم : « فأتْبَعَهُ بَوْلَهُ ، وَلَمْ ۚ يَغْسِلَهُ » .

٤٠ - وعن أنس بن مالك رضى الله عنه قال « جاء أعْرَا بي أَنْ عَالَمُ وَ اللهِ عَنه قال « جاء أعْرَا بي أَنْ عَالَهُ وَ طَائِفَةِ المَسْجِدِ . فَزَجَرَهُ النَّاسُ ، فَنَهَاهُ النَّبِي صلى الله عليه وسلم بِذَنُوب مِنْ مَاءٍ وَسلم . فَلَمَّا قَضَى بَوْلَهُ أَمْرَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم بِذَنُوب مِنْ مَاءٍ فَأَهْرِيقَ عَلَيْهِ » .

 ١٤ - وعن أبى هريرة رضى الله عنه قال: سممتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « الْفِطْرَةُ خَمْسُ: الْخَتَانُ ، وَالْإُسْتِحْدَادُ ، وَقُصُّ الشَّارِبِ ، وَ تَقْلِيمُ الْأَظْفَارِ ، وَنَتْفُ الإِبطِ » .

باب الغسل من الجنابة

 ٢٤ - عن أبى هريرة رضى الله عنه « أنّ النبي صلى الله عليه وسلم لَقِيهُ فِي بَعْضِ طُرُقِ اللَّدِينَةِ ، وَهُوَ جُنُبٌ . قال : فَانْخَنَسْتُ مِنْهُ ، فَذَهَبْتُ فَاغْنَسَلَتُ ، ثُمَّ جِئْتُ . فقال : أَيْنَ كَنْتَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ؟ قال : كُنتُ جنبًا. فَكُرِهِتُ أَنْ أُجَالِسَكَ ، وَأَنَا عَلَى غَيْرَ طَهَارَةٍ. فقال: سُبْحَانَ اللهِ ! إِنَّ الْمُسْلِمُ \_ وفي رواية : المؤمنَ \_ لاَ ينْجُسُ ﴾ .

 ٢٤ - وعن عائشة رضى الله عنها قالت «كان رسولُ الله صلى الله عليه وسلم، إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الْجُنَابَةِ : غَسَلَ يَدَيْهِ . ثُمَّ تَوَصَّأَ وُصُوبِهُ لِلصَّلاَةِ ثُمَّ يَغْنُسِلُ. ثُمَّ يُخَلِّلُ بِيدَيْهِ شَعْرَهُ. حَتَّى إِذَا ظَنَّ أَنَّهُ قَدْ أَرْوَى بَشَرَتَهُ : أَفَاضَ المَاء عَلَيْهِ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ . ثمَّ غَسَلَ سائِرَ جَسده . وَكَأنَتْ تَقُولُ : كُنْتُ أَغْنَسِلُ أَناً وَرَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ . نَفْتَرَفُ مِنْهُ جَمِيمًا » .

٤٤ – وعن مُيْمُونَة بنت الحارث رضى الله عنها ـ زوج النبي صلى الله عليه وسلم - أنها قالت « وَصَعْتُ لرسول الله صلى الله عليه وسلم وَضُوءَ الْجُنَابَةِ ، فَأَكْفَأَ بِيمِينِهِ عَلَى يَسَارِهِ مَرَّ تَيْنِ ، أَوْ ثَلَاثًا. ثم غسل فَرْجَهُ . ثُمَّ ضَرَبَ يَدَهُ بِالْأَرْضِ أَو الْحَائِطِ \_ مَرَّ تَيْنِ ، أَوْ ثَلَاثَاً \_ ثُمَّ تَعَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ. وَغَسَلَ وَجْهَهُ وَذِرَاعِيْهِ . ثُمَّ أَفَاضَ عَلَى رَأْسِهِ اللَّهِ . ثُمَّ غَسَلَ سَائِرَ جَسَدِهِ . ثُمَّ تَنَعَّى فَغَسَلَ رِجْلَيْهِ . فَأَ تَيْتُهُ بَخِرْ قَقٍ فَلَمْ ثُمَّ غَسَلَ سَائِرَ جَسَدِهِ . ثُمَّ تَنَعَى فَغَسَلَ رِجْلَيْهِ . فَأَ تَيْتُهُ بَخِرْ قَقٍ فَلَمْ ثُرُ دْهَا . خَعَلَ يَنْفُضُ اللَّهِ بِيَدَيْهِ » .

وعن عبد الله بن عمر : أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال « يَارَسُولَ الله ، أَيَرْ قُدُ أَحَدُ نَا وَهُو َجُنُبٌ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، إِذَا تَوَضَّأً أَحَدُ كُنُ فَلْيَرْ قُدْ » .
 أَحَدُ كُمُ • فَلْيَرْقُدْ » .

٣٤ — وعن أم سَلَمة رضى الله عنها \_ زوج النبى صلى الله عليه وسلم \_ قالت « جَاءَتْ أُمْ سُلَيْم \_ امْرَأَةُ أَبِي طَلْحَة \_ إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم . فقالت : يَا رَسُولَ الله ، إِنَّ الله لاَ يَسْتَحْيي مِنَ الحُقِّ، فَهَلْ عَلَى المَرْأَةِ مِنْ غُسْلِ إِذَا هِى احْتَلَمَتْ ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : نَعَمْ ، إِذَا هِى رَأَتِ المَاءَ » .

٤٧ - وعن عائشة رضى الله عنها قالت « كُنْتُ أَغْسِلُ الجِنابَةَ مِنْ ثُوْبِ رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فَيَخْرُجُ إِلَى الصَّلاَةِ ، وَ إِنَّ بُقَعَ الله فِي ثُوْبِهِ » .
 الماء في ثُوْبه » .

٨٤ - وفي لفظ لمسلم « لَقَدْ كُنْتُ أَفْرُ كَهُ مِنْ ثَوْبِ رسول الله صلى الله عليه وسلم فَرْكاً ، فَيُصَلِّى فِيهِ » .

وعن أبى هريرة رضى الله عنه : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إِذَا جَلَسَ بَيْنَ شُعَبِهِمَا الْأَرْبَعِ ، ثُمَّ جَهَدَهَا : فَقَدْ وَجَبَ النَّهُ سُلُ » .

• ٥ – وفي لفظ لمسلم « وَ إِنْ لَمَ ' يُنْزِلْ ».

رق الله عنه على بن الحسين بن على رضى الله عنهما ، عنهم «أَنَّهُ كَانَ مِهُو وَأَبُوهُ مِعْد بن على بن الحسين بن على رضى الله عنهما ، وعنده قوم . فسألوه عن الفُسْل ؟ فقال : يَكْفيكَ صَاع . فقال رجل : مَا يَكْفِينى . فقال جابر : كَانَ يَكْفِي مَنْ هُوَ أَوْفَى مِنْكَ شَعَرًا ، وَخَيْرًا مِنْكَ . يُرِيدُ رسولَ الله عليه وسلم - ثمَّ أَمَّنَا فِي ثَوْبِ » .

الله عليه وسلم مُيفْرِغُ
 الله على والله عليه وسلم مُيفْرِغُ
 الماء عَلَى رَأْسِهِ ثلاثاً » .

قال رضى الله عنه : الرَّجُلُ الَّذِي قال « مَا يَكْفِينِي » هو الحسن ابن محمد على بن أبى طالب رضى الله عنه ، وأبوه محمد بن الحنفية .

### باب التيم

والله عليه وسلم: رَأَى رَجُلاً لَمْ عُصين رضى الله عنه « أَنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم: رَأَى رَجُلاً لَمْ عُصَلِّ فِي الْقَوْمِ ؟ فقال: يَافُلاَنُ ، مَا مَنَعَكَ أَنْ تُصَلِّى فِي الْقَوْمِ ؟ فقال: يارسولَ الله ، أَصَا بَنْنِي جَنَا بَةٌ وَلاَ ما مِنْقال: عَلَيْكَ بِالصَّعِيدِ. فإنَّهُ يَكُفيكَ ».

٤٥ - وعن عَمَّار بن ياسر رضى الله عنهما قال « بَعَثَني النبى صلى الله عليه وسلم فى حاجَةٍ . فأَجْنَبْتُ . فَلَمْ أَجِدِ المَاء ، فَتَمَرَّغْتُ فى الصَّعِيدِ
 كَا تَمَرَّغُ الدَّابَّةُ ، ثمَّ أَتَيْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم ، فَذَ كَرْتُ ذَلِكَ
 لَهُ . فقال : إِنَّمَا يَكْفِيكَ أَنْ تقولَ بِيدَيْكَ هٰكذا \_ ثم ضَرَبَ بِيدَيْهِ

الْأَرْضَ ضَرْبَةً وَاحِدَةً . ثُمَّ مَسَحَ الشِّمالَ عَلَى الْيَمِينِ ، وَظَاهِرَ كَفَّيْهِ وَوَجْهُهُ » .

مل الله على وسلم قال «أعطيتُ خَسًا ، لَمْ يُعْطَهُنَ أَحَدْ مِنَ الْأَنْبِياء قَبْلِي : فَيْ وَسَلَمْ قَالَ «أعطيتُ خَسًا ، لَمْ يُعْطَهُنَ أَحَدْ مِنَ الْأَنْبِياء قَبْلِي : فَصَرْتُ بِالرُّعْبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ ، وَجُعِلَتْ لِيَ الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُوراً . فَأَيْمُ رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي أَدْرَكَتْهُ الصَّلاةُ فَلْيُصَلِّ . وَأُحِلِّ مِنْ أُمَّتِي أَدْرَكَتْهُ الصَّلاةُ فَلْيُصَلِّ . وَأُحِلِّ مِنْ أُمَّتِي أَدْرَكَتْهُ الصَّلاةُ فَلْيُصَلِّ . وَأُحِلِّ مِنْ أُمَّتِي أَدْرَكَتْهُ الصَّلاةُ فَلْيُصَلِّ . وَأُحِلِي مِنْ أُمَّتِي أَدْرَكَتْهُ الصَّلاةُ فَلْيُصَلِّ . وَكَانَ النَّبِي يُبْعَثُ إِلَى قَوْمِهِ فَعَلِيتُ الشَّفَاعَة . وَكَانَ النَّبِي يُبْعَثُ إِلَى قَوْمِهِ خَاصَةً ، وَ بُعِثْتُ إِلَى النَّاسِ عَامَةً » .

### باب الحيض

وقدر الأيًّام التي كُنْتِ تَحيضِينَ فِيها ، ثمَّ اغْتَسِلِي وَصَلَى » .

وق رواية « وَلَيْسَتْ بِالْحَيْضَةِ . فَإِذَا أَقْبَلَتِ الْحَيْضَةُ فَيْ السَّلَةُ اللَّمَ وَصَلِّى » .
 فَاتْرُكِى الصَّلَاةَ فيها ، فَإِذَا ذَهَبَ قَدْرُهَا فَاغْسِلِى عَنْكِ الدَّمَ وَصَلِّى » .

مَا عَنْ عَائِشة رضى الله عنها «أَنَّ أُمَّ حَبِيبَة اسْتُحِيضَتْ مَبْعَ سَنِينَ . فَسَأَلَتْ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم عَنْ ذٰلِكَ ؟ فَأَمرَهَا أَنْ تَغْتَسِلَ ، فَكَانَتْ تَغْتَسِلُ لِكُلِّ صَلاَةٍ » .

ورسول الله صلى الله عليه وسلم مِنْ إِنَاءِ وَاحِدٍ ، كَلاَنا جُنُبُ . وَكَانَ عَالَمُ وَكَانَ يَعْمُ وَأَنا جُنُبُ . وَكَانَ يَعْمُ وَأَنا جُنُبُ . وَكَانَ يُحْرِجُ رَأْسَهُ إِلَيَّ وَهُوَ مَعْمَدُ فِي فَأَنَّرُ وَ، فَيُبَاشِرُ فِي وَأَنا حَائِضٌ . وَكَانَ يُحْرِجُ رَأْسَهُ إِلَيَّ وَهُوَ مُعْتَكِفٌ . فَكَانَ يُحْرِجُ رَأْسَهُ إِلَيَّ وَهُوَ مُعْتَكِفٌ . فَكَانَ يُحْرِجُ رَأْسَهُ إِلَيَّ وَهُوَ مُعْتَكِفٌ . فَكَانَ يُحْرِجُ رَأْسَهُ إِلَيَّ وَهُو مَعْتَكِفٌ .

٦٠ – وعن عائشة رضى الله عنها قالت «كان رسول الله على الله عليه وسلم يَتَكِيء في حَجْرِي وَأَنَا حائضٌ ، فَيَقْرَأُ الْقُوْآنَ » .
 ٦١ – وعن مُعاذة بنت عبد الرحمن قالت « سألت عائشة رضي الله عنها ، فقلت : مَا بَالُ الْحَائِضِ تَقْضِي الصَّوْمَ وَلاَ تَقْضِي الصَّدَة ؟ فقالت : أَخرُورِيَّة أَنْت ؟ فقلت : لَسْتُ بِحَرُورِيَّة ، وَلَكنِّي الصَّدَة ؟ فقالت : كَانَ يُصِيبُنَا ذلك ، فَنُوْمَرُ بِقَضَاء الصَّوْمِ . وَلاَ نُوْمَرُ بِقَضَاء الصَّلَة » .

# كتاب الصلاة

### باب المواقيت

٣٧ - عن أبى عمر و الشّيبانى \_ واسمه سعد بن إياس \_ قال : حدثنى صاحب هذه الدار \_ وأشار بيده إلى دار عبد الله بن مسعود رضى الله عنه \_ قال « سَأَلْتُ النبى صلى الله عليه وسلم : أَىُّ الأَّعْمَالِ أَحَبُ إلى الله عَزَّ وَجَلَّ ؟ قال : الصَّلاَةُ عَلَى وَقْتِماً . قلتُ : ثمَّ أَىُّ ؟ قال : الصَّلاَةُ عَلَى وَقْتِماً . قلتُ : ثمَّ أَىُّ ؟ قال : الجَهادُ فِي سَبيلِ اللهِ . قالَ : حَدَّ ثني بِرُّ الْوَالدَيْنِ . قلت : ثمَّ أَىُّ ؟ قال : الجَهادُ فِي سَبيلِ اللهِ . قالَ : حَدَّ ثني بِمِنَّ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم ، وَلَو اسْتَزَدْتُهُ لَزَادَنِي » .

٣٣ - وعن عائشة رضى الله عنها قالت « لقد كان رسولُ الله صلى الله عليه وسلم يُصلِّى الْفَجْرَ. فَيَشْهَدُ مَعَهُ نِسَانُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ مُتَلَفِّماتُ عِمْرُ وطِهِنَّ ، ثمَّ يَرْجِعْنَ إِلَى بَيُوتِهِنَّ. ما يَعْرِفُهُنَّ أَحَدٌ مِنَ الْفَلَسِ ».

٦٤ — وعن جابر بن عبد الله رضى الله عنهما قال «كان النبى صلى الله عليه وسلم يُصَلِّى الظُهْرَ: بِالهاجِرَةِ، وَالْعَصْرَ: وَالشَّمْسُ نَقِيَّةٌ، وَالْمُعْرِبَ: إِذَا وَجَبَتْ، وَالْمِشَاء: أَحْيَاناً وَأَحْيَاناً. إِذَا رَآهُ اجْتَمَعُوا: عَبَّلَ، وَإِذَا رَآهُ أَبْطأُوا: أَخْرَ. وَالصَّبْحَ: كانَ النبى صلى الله عليه وسلم يُصَلِّيها بغلس ».

الهاجرة: هي شدة الخر بعد الزوال.

وَأَ بِي عَلَى أَ بِي بَرْ زَةَ الْأَسْلَمِيِّ. فقالَ لَهُ أَ بِي : كَيْفَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَى الله عليه وسلم يُصلِّى المَحيرَ ـ الَّتِي تَدْعُونَهَا الْأُولَى ـ حِينَ تَدْحُونُ الشَّمْس. وَيُصلِّى الْمَصْرَ ، ثُمَّ يَرْجِعُ أَحَدُنا إلى الأُولَى ـ حِينَ تَدْحُونُ الشَّمْس. وَيُصلِّى الْمَصْرَ ، ثمَّ يَرْجِعُ أَحَدُنا إلى رَحْلِهِ فِي أَقْصَى اللّه ينَةِ ، وَالشَّمْسُ حَيَّةٌ . وَنسيتُ مَا قالَ فِي المُعْرِب. وَكانَ يَسْتَحِبُ أَنْ يُوَخِّرَ مِن الْمِشَاء ، الَّتِي تَدْعُونَهَا الْمَتَمَة . وَكَانَ يَكُرَهُ وَكَانَ يَكُرُهُ النَّوْمَ قَبْلَها ، وَالحَديث بَعْدَها . وَكَانَ يَنْفَيْلُ مِنْ صَلاَة الْمَدَاةِ حِينَ يَعْرَفُ الرَّجُلُ جَلِيسَهُ . وَكَانَ يَقْرَأُ بِالسَّيِّينَ إلى المَائَة » .

٦٦ - وعن على رضى الله عنه: أن النبى صلى الله عليه وسلم قال يوم الخُندَق « مَلاً اللهُ قُبُورَهُمْ وَ بُيُوتَهُمْ نَاراً ، كَمَا شَغَلُوناً عَنِ الصلاةِ الْوُسْطَى حَتَّى غَابَت الشَّمْسُ » .

٧٧ - وفى لفظ لمسلم « شَغَلُو نَا عَنِ الصَّلَاةِ الْوُسُطَى - صَلَاةِ الْعُصْرِ - ثُمَّ صَلاَّهَا بَيْنَ المَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ » .

مَّ حَبَسَ الْمُشْرِكُونَ رَسُولَ الله عَنْ صَلاَةِ الْمَصْرِ، حَتَّى الْمُشْرِكُونَ الشَّمْسُ رَسُولَ الله عليه وسلم عَنْ صَلاَةِ الْمَصْرِ، حَتَّى الْحَرَّتِ الشَّمْسُ أَو اصْفَرَّتْ. فقال رسولُ الله عليه الله عليه وسلم: شَغَلُوناً عَنِ الصَّلاَةِ الوَّسُطَى: صلاة الْمَصْرِ، مَلاَّ اللهُ أَجْوَافَهُمْ وَقُبُورَهُمْ نَاراً، أَوْ حَشَا اللهُ أَجْوَافَهُمْ وَقُبُورَهُمْ نَاراً، أَوْ حَشَا اللهُ أَجْوَافَهُمْ وَقُبُورَهُمْ نَاراً، أَوْ حَشَا اللهُ أَجْوَافَهُمْ وَقُبُورَهُمْ فَاراً، أَوْ حَشَا اللهُ أَجْوَافَهُمْ وَقُبُورَهُمْ فَاراً ».

رضى الله عنهما قال « أَعْتَمَ الله عنهما قال « أَعْتَمَ الله عنهما قال « أَعْتَمَ الله صلى الله عليه وسلم بِالْعِشَاءِ . فَوْرِجَ مُمْر ، فَقَالَ : الصَّلاةَ النبي صلى الله عليه وسلم بِالْعِشَاءِ . فَوْرِجَ مُمْر ، فَقَالَ : الصَّلاةَ النبي صلى الله عليه وسلم بالعِشَاءِ . خَرِجَ مُمْر ، فَقَالَ : الصَّلاةَ النبي صلى الله عليه وسلم بالعِشَاءِ . فَرْجَ مُمْر ، فَقَالَ : الصَّلاةَ النبي عليه وسلم بالعِشَاءِ . فَرْجَ مُمْر ، فَقَالَ : الصَّلاةَ النبي عليه وسلم بالعِشَاءِ . فَرْجَ مُمْر ، فَقَالَ : الصَّلاةِ اللهِ عَلَيْهِ اللهِ عَلَيْهِ اللهِ عَلَيْهُ اللهِ عَلَيْهُ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ عَلَيْهِ اللهِ اللهِ عَلَيْهُ اللهِ اللهُ اللهِ اللهِ

ياً رَسُولَ اللهِ ، رَقَدَ النِّسَاءِ والصَّبْيَانُ . غَرجَ ـ وَرَأْسُهُ يَقْطُرُ ـ يَقُولُ: لَوْلاَ أَنْ أَشُقَ عَلَى أُمَّتِي ـ أَوْ عَلَى النَّاسِ ـ لأَمَرْ تُهُمْ بِهِذِهِ الصَّلاةِ هٰذِهِ السَّاعَةَ » .

٧٠ – وعن عائشة رضى الله عنها: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلاَةُ ، وَحَضَرَ الْعَشَاءِ ، فَابْدَأُوا بِالْعَشَاءِ » .

٧١ – وعن ابن عمر تحوه.

٧٢ – ولمسلم عن عائشة رضى الله على قالت: سَمِعْتُ رَسُولَ الله صلى الله عليه وسلم يَقُولُ « لا صلاةَ بِحَضْرةِ طَعَامٍ ، وَلا وَهُو يُدَافِعُهُ الأَخْبَثَانِ » .

٧٣ – وعن عبد الله بن عباس رضى الله عنهما قال « شَهِدَ عندي رجال مَرْضِيُونَ ـ وَأَرْضَاهُمْ عِنْدِي : مُمَرُ ـ أَنَّ النَّبَّ صلى الله عليه وسلم نَهَى عَنِ الصَّلاَةِ بَعْدَ الصَّبْجِ ، حَتَّى تَطْلُع الشَّمْسُ ، وَبَعْدَ الْمَصْر حَتَّى تَعْرُبَ » .

٧٤ — وعن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لاَ صَلاَةَ بَعْدَ الصَّبْيِحِ حَتَّى تَرْ تَفْعَ الشَّمْسُ. وَلاَ صَلاَةَ بَعْدَ الْعَشْبِحِ حَتَّى تَرْ تَفْعَ الشَّمْسُ.

قال المصنف رحمه الله تعالى : وفى الباب عن على بن أبى طالب وعبد الله بن مسعود ، وعبد الله بن عمر ، وعبد الله بن عمرو بن العاص وأبى هريرة ، وسَمُرة بن جُندب ، وسلَمة بن الأكوع ، وزيد بن ثابت ومعاذبن عَفْراء ، وكعب بن مرة ، وأبى أمامة الباهلي ، وعمرو بن عَبَسة السُّلَمي ، وعائشة رضى الله عنهم ، والصَّنابِحِيِّ ، وَلم يسمع من النبي صلى الله عليه وسلم .

٧٥ — وعن جابر بن عبدالله رضى الله عنهما « أَنَّ عُمرَ بنَ الخُطابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ جَاءِ يَوْمَ الخُنْدَقِ ، بَعْدَ مَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ . فَعَلَ يَسُبُ كُفَّارَ قُرَيْسٍ ، وَقَالَ : يَارَسُولَ الله ، مَا كَدْتُ أُصلِّى الْعَصْرَ حَتَّى كادَتِ الشَّمْسُ تَغْرُبُ . فقالَ النَّبَيُّ صلى الله عليه وسلم : والله مَاصَلَيْتُهَا . قالَ : فَقُمْنَا إلى بُطْحَانَ ، فَتَوَضَّأَ لِلصَّلاةِ . وتَوَضَّأُنَا لَهُمَا . فَصَلَّى الْعَصْرَ ، بَعْدَ مَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ ، ثمَّ صَلَّى بَعْدَهَا المَعْربَ » .

# باب فضل صلاة الجماعة ووجوبها

٧٦ – عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما: أن رسولَ الله صلى الله عليه وسلم قال « صَلاَةُ الجُمَاعَةِ أَفْضَلُ مِنْ صَلاَةِ الْفَذِّ بِسَبْع وَعِشْرِينَ دَرَجَةً » .

٧٧ - وعن أبي هريرة رضى الله عنه قال: قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم « صَلاَتُه الرَّجُلِ فِي الجُمَاعَةِ تُضَمَّفُ عَلَى صَلاَتِهِ فِي يَبْتِهِ وفِي سُوقِهِ خَسَّا وَعِشْرِ بِنَ ضِعْفًا . وَذَلِكَ : أَنَّهُ إِذَا تَوَضَّا ، فَأَحْسَنَ الوُضُوءَ . ثُمَّ خَرَجَ إِلَى المَسْجِدِ \_ لاَ يُخْرِجُهُ إِلاَّ الصَّلَةُ \_ لَمْ يَخْطُ خُطُوةً إِلاَّ الصَّلَةُ وَلَا مَلَى لَمْ تَزَلَ وَخُطَوةً إِلاَّ الصَّلَةُ . فإذَا صَلَّى لَمْ تَزَلَ إِلاَّ رُفِعَتْ لَهُ بِهَا دَرَجَة ، وَحُطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَة . فإذَا صَلَّى لَمْ تَزَلَ إِلاَّ رُفِعَتْ لَهُ بِهَا دَرَجَة ، وَحُطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَة . فإذَا صَلَّى لَمْ تَزَلَ

الَمَلاَئِكَةُ تُصَلِّى عَلَيْهِ ، مَادَامَ فِي مُصَلاَّهُ : اللهم صَلِّ عليه اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ ، اللَّهُمَّ ارْخَمُهُ ، وَلاَ يَزَالُ فِي صَلاَةٍ مَا انْتَظَرَ الصَّلاَةَ » .

٧٨ - وعن أبى هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أَثْقُلُ الصَّلاَة عَلَى المنافقين : صَلاَةُ الْمِشَاءِ ، وَصَلاَةُ الْفَجْرِ . وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِيهِمَا لَأَتَوْ هُمَا وَلَوْ حَبْوًا . وَلَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آمُرَ الْفَجْرِ . وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِيهِمَا لَأَتَوْ هُمَا وَلَوْ حَبْوًا . وَلَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آمُرَ الْمُلَاق مَعِي بِرَجَالٍ بِالسَّلاَةِ ، فَتُقَامَ . ثمَّ آمُر رَجُلاً فَيُصَلِّي بِالنَّاسِ ، ثمَّ أَنْظَلْقِ مَعِي بِرَجَالٍ مَعْهُمْ حِزَمٌ مِنْ حَطَبٍ إِلَى قَوْمٍ لاَ يَشْهَدُونَ الصَّلاَةَ ، فَأَحَرِق عَلَيْهِمْ مُعْمَهُمْ حِزَمٌ مِنْ حَطَبٍ إِلَى قَوْمٍ لاَ يَشْهَدُونَ الصَّلاَة ، فأَحَرِق عَلَيْهِمْ مُعْهُمْ حِزَمٌ مِنْ حَطَبٍ إِلَى قَوْمٍ لاَ يَشْهَدُونَ الصَّلاَة ، فأَحَرِق عَلَيْهِمْ مُعْمَا اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ الْعَلْمَ اللَّهُ الْعَلْقَ مَعِي اللهَ اللهَ اللهُ اللهُو

٧٩ – وعن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما عن النبى صلى الله عليه وسلم قال « إِذَا اسْتَأْذَنَتْ أَحَدَ كُمُ امْرَأَتُهُ إلى المَسْجِدِ ، فَلاَ يَعْنَمُهَا . قال : فقال بلاّلُ بن عبد الله : وَاللهِ لنَمْنَعَهُنَّ . قال : فأقبلَ عَلَيْهِ عَبْدُ اللهِ فَسَبّهُ سَبًّا سَيِّنًا ، مَاسَمِعْتُهُ سَبَّه مِثْلَهُ قَطّ ، وقال : أُخْبِرُكَ عَنْ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم ، وَتَقُولُ : وَاللهِ لَنَمْنَعُهُنَّ ؟ » .

٨ - وفي لفظ لمسلم « لا تَعْنَعُوا إِمَاءَ اللهِ مَسَاجِدَ اللهِ ».

٨٢ - وفى لفظ « فأمَّا المَنْ بِ وَالْمِشَاءُ وَالْجُمْعَةُ : فِنى يَنْتهِ » .

٨٣ ــ وفى لفظ للبخارى: أن ابن عمر قال: حَدَّ ثَنْنِي حَفْصَةٌ « أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم كانَ يُصَلِّى سَجْدَ تَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ بَعْدَ مَا يَطْلُعُ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فِيهاً » . الْفَجْرُ وَكَانَتْ سَاعَةً لاَ أَدْخُلُ عَلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فِيهاً » .

٨٤ – وعن عائشة رضى الله عنها: قالت « لَمَ ' يَكُنْ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم عَلَى شَيْءِ مِنَ النَّوَافِلِ أَشَدَّ تَعَاهُداً مِنْهُ عَلَى رَكْمَتَى النَّوَافِلِ أَشَدَّ تَعَاهُداً مِنْهُ عَلَى رَكْمَتَى الْفَحْرِ ».

٨٥ – وفى لفظ لمسلم « رَكْعَتَا الْفَجْرِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيا وَمَا فِيهاً » .
 باب الأذان

٨٦ - عن أنس بن مالك رضى الله عنه قال « أُمِرَ بِلاَلُ : أَنْ
 يَشْفَعُ الْأَذَانَ ، وَ يُوتِرَ الْإِقَامَةَ » .

٧٧ - وعن أبى جُحيفة - وهب بن عبد الله السوائى - قال « أَتَبْتُ النبى صلى الله عليه وسلم - وَهُوَ فِي ثَبْةٍ لَهُ حَمْرَاء مِنْ أَدَمٍ - قال : خَرَجَ النبي قال : خَرَجَ النبي قال : خَرَجَ النبي على الله عليه وسلم وَعَلَيْهِ حُلَّة حَمْرَاء ، حتى كأنِّى أَنْظُرُ إِلَى بَياضِ سَاقَيْهِ ، قال : فَوَرَنَّ الله عليه وسلم وَعَلَيْهِ حُلَّة حَمْرَاء ، حتى كأنِّى أَنْظُرُ إِلَى بَياضِ سَاقَيْهِ ، قال : فَتَوَنَّأٌ وَأَذَّنَ بِلاَلْ . قال : خَمَاتُ أَتَدَبَّعُ فَاهُ هَامُنَا وَهُهُنَا ، يقولُ - قال : فَتَوَنَّأٌ وَأَذَّنَ بِلاَلْ . قال : خَمَاتُ أَتَدَبَّعُ فَاهُ هَامُنَا وَهُهُنَا ، يقولُ - عَنَّ عَلَى الْفَلاَحِ ، ثُمَّ رُكِزَت لَهُ عَنْزَةٌ ، فَتَقَدَّمَ وَصَلَّى الظهْرَ رَكْعَتَيْنِ . ثمَّ لَمْ يَرَلُ فَيْصَلِّى رَكْعَتَيْنِ حَتَى عَلَى الْفَلاَحِ ، ثمَّ رَكُعَتَيْنِ حَتَى مَنْ إِلَى المَدِينَة » .

٨٨ – وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن رسول الله

صلى الله عليه وسلم أنه قال « إِنَّ بِلاَلاً يُؤَذِّنُ بِليَلٍ . فَكُلُوا وَاشْرَ بُواحَتَّى يُؤَذِّنُ بِليَلٍ . فَكُلُوا وَاشْرَ بُواحَتَّى يُؤَذِّنَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ » .

٨٩ – وعن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِذَا سَمِعْتُمُ الْمُؤَذِّنَ فقولوا مِثْلَ ما يقولُ » .

### ماب استقبال القبلة

٩٠ عن ابن عمر رضى الله عنهما « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يُسَبِّحُ عَلَى ظَهْرِ رَاحِلَتِهِ ، حَيْثُ كَانَ وَجْهُهُ ، يُوْمِى ٤ بِرَأْسِهِ ، وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَفْعَلَهُ » .
 بِرَأْسِهِ ، وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَفْعَلَهُ » .

٩١ – وفي رواية «كانَ يُوتِرُ عَلَى بَميره » .

٩٢ – ولمسلم «غَيْرَ أَنَّهُ لاَ يُصَلِّى عَلَيْمِا المَـكْتُوبَةَ ».

**٩٣** – وللبخارى « إِلاَّ الْفَرَائضَ » .

98 — وعن ابن عمر رضى الله عنهما قال « رَيْنَهَا النَّاسُ بِقُبَاء فِي صَلاَةِ الصَّبْحِ إِذْ جَاءِهُ آت ، فقال : إِنَّ النبي صلى الله عليه وسلم قَدْ أَمْرَ : أَنْ يَسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةَ ، فَاسْتَقْبِلُوهَا . وَقَدْ أُمْرَ : أَنْ يَسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةَ ، فَاسْتَقْبِلُوهَا . وَكَانَتْ وُجُوهُمْ إِلَى الشَّامِ ، فَاسْتَدَارُوا إِلَى الـكَعْبَةِ » .

90 - وعن أنس بن سيرين قال « اسْتَقْبَلْنَا أَنَسًا حِينَ قَدِمَ مِنَ الشَّامِ ، فَلَقِينَاهُ بِمَيْنِ التَّمْرِ ، فَرَأَيْتُه يُصَلِّى عَلَى حِمَارٍ وَوَجْهُهُ مِنْ ذَا اَلْجَانِبِ \_ يعنى عن يَسَار القِبْلَةِ \_ فقلتُ : رَأَيْتُكَ تُصَلِّى لِغَيْرِ الْقِبْلَةِ ؟ فقال : لَوْلاَ أَنِى رَأَيْتُ رُسُول الله صلى الله عليه وسلم يَفْعَلُهُ مَا فَعَلْتُهُ » فقال : لَوْلاَ أَنِى رَأَيْتُ رُسُول الله صلى الله عليه وسلم يَفْعَلُهُ مَا فَعَلْتُهُ »

### باب الصفوف

97 – عن أنس بن مالك رضى الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « سَوُّوا صُفُوفَكُمْ . فَإِنَّ تَسْوِيَةَ الصَّفُوفِ مِنْ تَمَام الصَّلَاة » .

9٧ - وعن النعان بن بَشير رضى الله عنهما ، قال : سَمِعْتُ رَسُولَ الله صلى الله عليه وسلم يقول « لَتُسَوَّنَ صُفُوفَكُمُ ۚ أَوْ لَيُخَالِفَنَ اللهُ بَيْنَ وُجُوهِكُم ۗ ».

٩٨ - ولمسلم «كَانَ رسول الله صلى الله عليه وسلم يُسَوِّى صُفُوفَنَا ، حتى كُأَنَّمَا يُسَوِّى بها القِدَاحَ ، حَتَّى رَأَى أَنْ قَدَ عَقَلْنَا عَنْهُ ، مُفُوفَنَا ، حتى كأنَّما وشكر أنْ يُسكِبِّرَ . فَرَأَى رَجُلاً بادِياً صَدْرُهُ ، مُمَّ خَرَجَ يَوْمًا ، فَقَامَ حتى كادَ أَنْ يُسكَبِّرَ . فَرَأَى رَجُلاً بادِياً صَدْرُهُ ، فقال : عِبَادَ اللهِ ، لَتُسَوَّنَ صُفُوفَكُم أَوْ لَيْخَالِفَنَّ اللهُ كَبْنَ وُجُوهِكُم . » .

وَ اللّٰهِ اللهِ اللّٰهِ اللّٰهِ اللّٰهِ اللهِ اللهُ الله الله عليه وسلم لطّمام صَنَعَتُهُ لَهُ ، فَأَكُلَ مِنْهُ . ثُمَّ قال : قُومُوا فَلا صَلّ لَكُم ؟ قال أنس : فَقُمْتُ إِلَى حَصِيرِ لَنَا قَدِ اللهِ صَلّى الله الله صَلّى الله الله صَلّى الله الله صَلّى الله عليه وسلم ، وَصَفَفَتُ أَنَا وَاليَدِيمُ وَرَاءَهُ ، وَالْمَجُوزُ مِنْ وَرَائِناً . فَصَلّى الله لنَا رَكْمَتَيْن ثُمَّ انْصَرَفَ ».

١٠٠ – ولمسلم « أَنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم صلَّى بِهِ
 وَ بَأْمِّهِ . فَأَقَامَنى عَنْ يَمِينِهِ ، وَأَقَامَ المَوْأَةَ خَلَفَنَا » .

اليتيمُ : هو ضُميرة جدُّ حسين بن عبد الله بن ضميرة .

١٠١ - وعن ابن عباس رضى الله عنهما قال « بِتُ عِنْدَ خَالَتِي مَنْ اللَّيْلِ ، فَقُمْتُ عَنْ مَيْمُو نَة . فَقَامَ النبي صلى الله عليه وسلم يُصلِّى مِنَ اللَّيْلِ ، فَقُمْتُ عَنْ يَمِينِهِ » .
 يَسَارِهِ . فَأَخَذَ بِرَأْسِي . فَأَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ » .

# باب الإمامة

١٠٢ - عن أبى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال « أَمَا يخْشَى اللهِ يَرْفَعُ رَأْسَهُ قَبْلَ الإمامِ أَنْ يُحُوِّلَ اللهُ رَأْسَهُ رَأْسَ وَأُسَلَهُ رَأْسَ وَمُارٍ ؟ » .

الله عليه الله عليه عن البي صلى الله عليه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « إَ عَا جُمِلَ الإمامُ لِيُوْ تَمَ بِهِ . فَلاَ تَخْتَلِفُوا عَلَيْهِ ، فإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا . وَإِذَا رَكَعَ فَارْ كَمَوا . وَإِذَا قال : سَمِعَ اللهُ لَمِنْ حَمِدَهُ فقولوا : رَبَّنَا وَلَكَ الحُمْدُ . وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا . وَإِذَا صَلَّى جَالِسًا فَصَلُوا جُلُوسًا أَجْمُونَ » .

الله عليه وسلم في يَدْتِهِ ، وَهُو شَاكُ . فَصَلَّى جَالِسًا ، وَصَلَّى وَرَاءَهُ قَوْمُ صَلَّى الله عليه وسلم في يَدْتِهِ ، وَهُو شَاكُ . فَصَلَّى جَالِسًا ، وَصَلَّى وَرَاءَهُ قَوْمُ قِيامًا . فَأَشَارَ فِلْهُمْ : أَنِ اجْلِسَوا . فَلَمَّ انْصَرَفَ قال : إِنَّمَا جُمِلَ الإِمَامُ لِيُوْتُمَ بِهِ . فإِذَا رَكَعَ فَارْ كَمُوا . وَإِذَا رَفَعَ فَارْ فَمُوا . وَإِذَا قال : سَمِعَ اللهُ لِيُؤْتَمَ بِهِ . فإِذَا رَكَعَ فَارْ كَمُوا . وَإِذَا رَفَعَ فَارْ فَمُوا . وَإِذَا قال : سَمِعَ اللهُ لِيُنْ حَمِدَهُ ، فقولوا : رَبَّنَا وَلَكَ الْحُمْدُ . وَإِذَا صَلَّى جَالِسًا فَصَالُوا جُلُوسًا أَجْمُونَ » .

الله عنه الله عنه الله بن يزيد الخطفي الأنصاري رضي الله عنه قال : حَدَّ ثني البَراءِ وَهُو غَيْرُ كَذُوبٍ \_ قال «كانَ رسول الله صلى الله عليه وسلم إِذَا قال : سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ : لَمْ يَحْنِ أَحَدُ مِنَّا ظَهْرَهُ عَلَيه وسلم إِذَا قال : سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ : لَمْ يَحْنِ أَحَدُ مِنَّا ظَهْرَهُ عَلَيه وسلم سَاجِدًا ، ثمَّ نَقَعُ سُجُودًا بَعْدَهُ ».

١٠٦ - وعن أبى هريرة رضى الله عنه : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إِذَا أَمِّنَ الْإِمَامُ فَأَمِّنُوا ، فإِنَّهُ مَنْ وَافَقَ تَأْمِينُهُ تَأْمِينَ اللَّالَائِكَةِ : غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبهِ » .

الله عنه : أن رسول الله صلى الله عنه : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إذا صلى أَحَدُكُم و للنَّاسِ فَلْيُخَفِّف . فإن فيهم الضَّعيف وَالسَّقِيمَ وَذَا الْحَاجَةِ . وَإِذَا صَلَّى أَحَدُكُم لِنَفْسِهِ فَلْيُطُوّلُ مَا شَاء » .

١٠٨ - وعن أبى مسعود الأنصارى البَدْرِيِّ رضى الله عنه قال «جاء رَجُلْ إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : إنِّى لأَ تَأَخَّرُ عَنْ صَلاَةِ الصَّبْحِ مِنْ أَجْلِ فُلاَنٍ ، مِمَّا يُطِيلُ بِناً . قال : فَمَا رَأَيْتُ النَّبِيِّ صَلاَةِ الصَّبْحِ مِنْ أَجْلِ فُلاَنٍ ، مِمَّا يُطِيلُ بِناً . قال : فَمَا رَأَيْتُ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم غَضِبَ فِي مَوْعِظَةٍ قَطَّ أَشَدَّ مِمَّا غَضِبَ يَوْمَئِذٍ . فقال : يَا أَيُّها النَّاسُ ، إِنْ مِنْكُمْ مُنَفِّرِينَ ، فأَيْكُمْ أَمَّ النَّاسَ فَلْيُوجِزْ .
 فقال : يَا أَيُّها النَّاسُ ، إِنْ مِنْكُمْ مُنَفِّرِينَ ، فأَيْكُمْ أَمَّ النَّاسَ فَلْيُوجِزْ .
 فإن من وَرَائِهِ الْكَبِيرَ والصَّغِيرَ وَذَا الخَاجَةِ » .

# باب صفة صلاة النبى صلى الله عليه وسلم

صلى الله عليه وسلم يَسْتَفْتِحُ الصَّلاَةَ بِالتَّكْبِيرِ ، وَالْقِرَاءَةَ بِالْحُمْدُ لِلهِ رَبِّ الْعَالَمَينَ . وَكَانَ إِذَا رَكَعَ : لَمْ يُشْخِصْ رَأْسَهُ ، وَلَمْ يَصَوِّبُهُ ، وَلَكِنْ رَبِّ الْعَالَمَينَ . وَكَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ : لَمْ يَسْجُدْ حَتَّى يَسْتُوى بَيْنَ ذَلِكَ . وَكَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ : لَمْ يَسْجُدْ حَتَّى يَسْتُوى بَيْنَ ذَلِكَ . وَكَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السَّجْدَةِ : لَمْ يَسْجُدْ حَتَّى يَسْتُوى قَاعِدًا . وَكَانَ يَقُولُ فِي كُلِّ رَكْفَتَيْنِ التَّحِيَّةَ . وَكَانَ يَفْرِشُ رَجْلَهُ الْيُسْوَى أَلْيَمْ فَي مَنْ عُقْبَةِ السَّيْطَانِ وَكَانَ يَفُولُ فِي كُلِّ رَكْفَتَيْنِ التَّحِيَّةَ . وَكَانَ يَفْرِشُ رَجْلَهُ الْيُسْوَى ، وَيَنْصِبُ رَجْلَهُ الْيُمْنَى . وَكَانَ يَنْهَى عَنْ عُقْبَةِ السَّيْطَانِ وَيَنْهَى أَنْ يَفْرِشَ الرَّجُلُ ذِرَاعَيْهِ افْتِراشَ السَّبُعِ ، وَكَانَ يَخْتِمُ الصَّلاَةَ وَيَنْهِ فَا لَا يَعْمَى أَنْ يَغْتِمِ الْوَلِكُ فَى كُلُّ رَاعَيْهِ افْتِراشَ السَّبُعِ ، وَكَانَ يَخْتِمُ الصَّلاَةَ وَالتَّالِيمِ » .

مَا الله عليه وسلم كانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ حَذْوَ مَنْكَبَيْهِ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلاَةَ ،

وَإِذَا كَبَّرَ لِلرُّكُوعِ ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ : رَفَعَهُمَا كَذَٰلِكَ ، وَقَالَ : سَمِعَ اللهُ لِمَنْ خَمِدَهُ . رَبَّنَا وَلَكَ الْحُمْدُ . وَكَانَ لاَ يَفْعَلُ ذَٰلِكَ فَى الشَّجُودِ ».

الله عليه وسلم «أُمِرْتُ أَن أَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةِ أَعْظُم : عَلَى صَلَى الله عليه وسلم «أُمِرْتُ أَن أَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةِ أَعْظُم : عَلَى الله عليه وسلم «أُمِرْتُ أَن أَنْهِ \_ وَالْيَدَيْنِ ، وَالرُّ كَبْتَيْنِ ، وَأَطْرَافِ اللّهَ دَمْيْن » .

الله عليه وسلم إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلاَةِ: يُدكَبِّرُ حِينَ يَقُومُ ، ثُمَّ يُكبِّرُ عِينَ يَرُوفَعُ صُلْبَهُ مِنَ عَلَى السَّلاَةِ: يُدكبِّرُ حِينَ يَرُوفَعُ صُلْبَهُ مِنَ حِينَ يَرُوفَعُ صُلْبَهُ مِنَ اللهُ لِمَنْ حَمَدَهُ ، حِينَ يَرُوفَعُ صُلْبَهُ مِنَ اللهُ لِمَنْ حَمَدَهُ ، حِينَ يَرُوفَعُ صُلْبَهُ مِنَ اللهُ لِمَنْ حَمَدَهُ ، حِينَ يَرُوفَعُ صُلْبَهُ مِنَ الرُّكُوعِ . ثُمَّ يَقُولُ - وَهُو قَائِمْ -: رَبَّنَا وَلَكَ الحَلْدُ . ثُمَّ يُكبِّرُ حِينَ يَسْجُدُ . ثُمَّ يُكبِّرُ حِينَ يَسْجُدُ . ثُمَّ يُكبِّرُ حِينَ يَرُفْعُ رَأْسَهُ . ثُمَّ يُكبِّرُ حِينَ يَسْجُدُ . ثُمَّ يُفْعَلُ ذَلِكَ فِي صَلاَتِهِ كُلِّهَا حَتَّى يَقْضِيمًا . وَيُعَلِي بَعْدَ الْجُلُوسِ » . وَيُن يَرْفَعُ مِنَ الشَّفَيْ بَعْدَ الْجُلُوسِ » .

ابن حُصين خَلْفَ على بن أبى طالب . فَكَانَ إِذَا سَجَدَ كَبَّرَ ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ كَبَّرَ ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ كَبَّرَ ، وَإِذَا سَجَدَ كَبَّرَ ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ كَبَّرَ ، فَلَمَّا قَضَى الصَّلاَةَ رَفْعَ رَأْسَهُ كَبَّرَ ، فَلَمَّا قَضَى الصَّلاَةَ أَخَذَ بِيدِي عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ ، فقال : قد ذَكَرَ بِي هٰذَا صَلاَةَ أَخَذَ بِيدِي عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ ، فقال : قد ذَكَرَ بِي هٰذَا صَلاَةَ

مُحَمَّدٍ صلى الله عليه وسلم \_ أَوْ قَالَ : صَلَّى بِنَا صَلَاةَ مُحَمَّدٍ صلى الله عليه وسلم » .

110 - وعن البراء بن عازب رضى الله عنهما قال « رَمَقْتُ الصَّلاَةَ مَعَ مُحْدٍ صلى الله عليه وسلم ، فَوَجَدْتُ قِيَامَهُ ، فَرَكْعَتَهُ ، فَاعْتِدَالُهُ بَعْدَ رَكُوعِهِ ، فَسَجْدَتَهُ ، فَجَلْسَتَهُ بَيْنَ السَّجْدَ تَيْنَ ، فَسَجْدَتَهُ . فَجَلْسَتَهُ مَا بَيْنَ السَّعْبُدَ تَيْنَ ، فَسَجْدَتَهُ . فَجَلْسَتَهُ مَا بَيْنَ السَّواءِ » .

١١٦ – وفي رواية البخارى « مَاخَلاَ الْقِيَامَ وَالْقُمُودَ : قَرِيبًا مِنَ السَّوَاءِ » .

الله عنه قال الله عن ثابت البُناني عن أنس بن مالك رضى الله عنه قال « إنّى لا آلُو أَنْ أُصَلِّى بِيمُ كَاكَانَ رسول الله صلى الله عليه وسلم يُصَلِّى بِنَا \_ قال ثابث \_ فَكَانَ أَنَسَ يَصْنَعُ شَيْئًا لاَ أَرَاكُم تَصْنَعُونَهُ . كَانَ إِذَا رَفْعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوع : انتَصَبَ قَاعًا ، حتى يقول الْقَائِلُ : قَدْ نَسِيَ . وَإِذَا رَفْعَ رَأْسَهُ مِنَ السَّجْدَةِ : مَكثَ ، حتى يقول الْقَائِلُ : قَدْ نَسِيَ . وَإِذَا رَفْعَ رَأْسَهُ مِنَ السَّجْدَةِ : مَكثَ ، حتى يقول الْقَائِلُ : قَدْ نَسِيَ » .

١١٨ – وعن أنس بن مالك رضى الله عنه قال « مَا صَلَيْتُ وَرَاء إِمَام ِ قَطُّ أَخَفَّ صَلاَةً ، وَلاَ أَتَمَّ صَلاَةً : مِنْ رسول الله صلى الله عليه وسلم » .

١١٩ - وعن أبى قلابة \_ عبد الله بن زيد \_ الجُرْمى البصرى قال « جَاءِناً مَالِكُ بْنُ الْحُويْرْثِ فِي مَسْجِدِناً هٰذَا . فقال : إِنِّى لَأُصَلِّى بِكُمْ

وَمَا أُرِيدُ الصَّلاَةَ ، أَصَلِّى كَيْفَ رَأَيْتُ رَسول الله صلى الله عليه وسلم يُصلِّى . فَقُلْتُ لِأَبِي قِلاَبَة : كَيْفَ كَانَ يُصَلِّى ؟ قال : مِثْلَ صَلاَةِ شَيْخِنَا هٰذَا . وكانَ يَجْلَسُ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ قَبْلَ أَنْ يَنْهُضَ » شَيْخِنَا هٰذَا . وكانَ يَجْلَسُ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ قَبْلَ أَنْ يَنْهَضَ » أَراد بشيخهم : أبابُرَيد عمرو بن سلمة الجرمى \_ ويقال : أبو يزيد . أراد بشيخهم : أبابُرَيد عمرو بن سلمة الجرمى \_ ويقال : أبو يزيد . ه أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم كانَ إِذَا صَلَّى غَرَّجَ بَيْنَ يَدَيْهِ ، حتى يَبْدُوَ يَهَاضُ إِبطَيْهِ » .

ابْنَ مَالِكِ : أَكَانَ النبيُّ صلى الله عليه وسلم يُصلِّى فِي نَعْلَيْهِ ؟ قال : نَعَمْ » ابْنَ مَالِكِ : أَكَانَ النبيُّ صلى الله عليه وسلم يُصلِّى فِي نَعْلَيْهِ ؟ قال : نَعَمْ » ١٣٢ – وعن أبى قتادة الأنصارى رضى الله عنه «أَنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يُصلِّى وَهُو حَامِلُ أَمَامَة بِنْتَ زَيْنَبَ بِنْتِ رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولأبى العاص بن الرَّبيع بن عبد شمس ، وأذا سَجَدَ وَضَعَهَا ، وَ إِذَا قَامَ حَمَلَهَا » .

الله عنه عن النبي صلى الله عله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « اعْتَدِلُوا فِي السُّجُودِ ، وَلَا يَبْسُطُ أَحَدُكُمُ وْرَاعَيْهِ انْبسَاطَ الْكُلْب » .

باب وجوب الطمأنينة في الركوع والسجود ١٣٤ — عن أبي هريرة رضى الله عنه «أَنَّ رسول الله صلى الله

<sup>(</sup>١) بحينة هي أمه . وأبوه مالك .

عليه وسلم دَخَلَ المَسْجِدَ. فَدَخَلَ رَجُلُ فَصَلَّى. ثُمَّ جَاء فَسَلَّم أَعَلَى النَّبِي صَلَى الله عليه وسلم. فقال: ارْجِع فَصَلِّ. فإنَّكَ لَم تُصَلِّ. فقال: ارْجِع فَصَلَّ مَا شَهُ عليه وسلم. فقال: ارْجِع فَصَلَّ مَا صَلَّى مَا شَعْ مَا أَدْسِنُ فَصَلِّ. فإنَّكَ لَم تُصَلِّ مَا أَدْسِنُ فَصَلِّ. فإنَّكَ لَم تُصَلِّ مَا أَدْسِنُ فَصَلِّ . فإنَّكَ لَم تُصَلِّ . فقال: إذَا قَمْتَ إِلَى الصَّلاَةِ فَكَبَرْ، ثُمَّ اقْرَأُ مَا تَيَسَّرَ عَمُكَ مِنَ الْقُرْآنِ. ثُمَّ ارْفَع حتى تَعْتَدل عَمْ مَن الْقُرْآنِ. ثُمَّ ارْفَع حتى تَطْمَئِنَّ مَا جَدا. ثُمَّ ارْفَع حتى تَطْمَئِنَّ جَالِسًا. قامَا وَافْعَلْ ذَلِكَ فِي صَلاَتِكَ كُلِّماً . ثُمَّ ارْفَع حتى تَطْمَئِنَّ جَالِسًا.

### باب القراءة في العسلاة

مال الله عليه وسلم قال « لاَ صَلاَةً لِمِنْ لَمْ ۚ يَقْرَأُ بِفَاتِحِةً الْسَكِتَابِ » .

الله عنه قال «كان رسولُ الله عليه وسلم يَقْرَأُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ مِنْ صَلاَةِ الطَّهْرِ بِفَاتِحَةِ الْسُحَلَةِ وَسُمْ رَتَيْنِ . يُطُوَّلُ فِي الأُولَى ، وَيُقَصِّرُ فِي الثَّانِيةِ ، وَفِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُخْرَيَيْنِ بِأُمِّ الْكتَابِ . وَكَانَ يُطُوِّلُ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى في صلاةِ الصُّبْحِ ، وَيُقَصِّرُ فِي الشَّانِيةِ » . وَكَانَ يُطُوِّلُ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى في صلاةِ الصُّبْحِ ، وَيُقَصِّرُ فِي الثَّانِيةِ » .

الله عليه وسلم يَقْرَأُ فِي المَغْرِبِ بِالطَّورِ » . صلى الله عليه وسلم يَقْرَأُ فِي المَغْرِبِ بِالطَّورِ » .

١٢٨ – وعن البراء بن عازب رضي الله عنهما « أَنَّ النبي صلى الله

عليه وسلم كَانَ فِي سَفَر . فَصَلَّى الْمِشَاءِ الآخِرَةَ ، فَقَرَأَ فِي إِحْدَى الرَّكْعَتَيْنِ بِالتِّينِ وَالزَّيْتُونِ . فَمَا سَمِعْتُ أَحَـدًا أَحْسَنَ صَوْتًا \_ أَوْ وَرَاءَةً \_ مِنْهُ صلى الله عليه وسلم » .

الله عليه وسلم بَعَثَ رَجُلاً عَلَى سَرِيَّة . فَكَانَ يَقْرُأُ لِأَصْحَابِهِ فِي صَلاَتِهِمْ ، فَيَخْتِمُ وَسلم بَعَثَ رَجُلاً عَلَى سَرِيَّة . فَكَانَ يَقْرُأُ لِأَصْحَابِهِ فِي صَلاَتِهِمْ ، فَيَخْتِمُ بِقُلْ هُوَ اللهُ أَحَدُ . فَاكَا رَجَعُوا ذَكَرُوا ذَلِكَ لِرَسُول الله صلى الله عليه وسلم . فقال : سَلُوهُ ، لِأِيِّ شَيْءِ يَصْنَعُ ذَلِكَ ؟ فقال : لِأَنَّهَا صِفَةُ الرَّهُن عَرَّ وَجَلَّ ، فَأَنَا أَحِبُ أَنْ أَقْرَأَها . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أَخْبُرُوهُ : أَنَّ اللهَ تَعَالَى يُحِبَّهُ » .

الله عليه وسلم عن جابر رضى الله عنه : أَنَّ النبى صلى الله عليه وسلم قال لمعاذ « فَلَوْ لاَ صَلَّيْتَ بِسَبِّحِ الشمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى ، وَالشَّمْسِ وَضُعَاهَا ، وَالشَّمْسِ وَضُعَاهَا ، وَالشَّمْسِ وَضُعَاهَا ، وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى ؟ فإِنَّهُ يُصَلِّى وَرَاءَكَ الْسَكَبِيرُ وَالضَّعِيفُ وَذُو الحَاجَةِ » وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى ؟ فإِنَّهُ يُصَلِّى وَرَاءَكَ الْسَكَبِيرُ وَالضَّعِيفُ وَذُو الحَاجَةِ » باب ترك الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم

۱۳۱ – عن أنس بن مالك رضى الله عنه « أن النبى صلى الله عليه وسلم ، وأبا بكر وتُمَرَ رضى الله عنهما : كانوا يَفْتَتَكُونَ الصَّلاَةَ بِالْحَدُ لِلهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ »

١٣٢ ـ وفي رواية « صَلَّيْتُ مَعَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُمَّانَ ، فَلَمْ أَحَدًا مِنْهُمْ يَقْرَأُ بِسْمِ اللهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيمِ » .

١٣٣ – ولمسلم « صَلَّيْتُ خَلْفَ النبيِّ صلى الله عليه وسلم

وَأَبِى بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُمَانَ ، رضى الله عنهم . فكانوا يَسْتَفْتِحُونَ الصَّلاَةَ بِالْخَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ، لاَ يَذْ كُرُونَ بِسْمِ اللهِ الرَّخْمَنِ الرَّحِيمِ فَى أَوْلَ فِرَاءَةٍ ، وَلاَ فَى آخِرِهَا» .

### باب سمجود السهو

١٣٤ – عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة رضي الله عنه قال « صَلَّى بِنَا رسول الله صلى الله عليه وسلم إِحْدَى صَلاَّتَى الْعَشِيِّ \_ قال ابن سيرين : وسماها أبو هريرة ، ولكن نسيتُ أنا ــ قالَ : فَصَلَّى بناً رَكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ سَلَّمَ . فَقَامَ إِلَى خَشَبَةٍ مَعْرُوصَةٍ فِي الْمَسْجِدِ ، فَاتَّكَأْ عَلَيْهَا كَأَنَّهُ غَضْبَانُ . وَوَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى الْيُسْرَى . وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ وَخَرَجَتِ السُّرْعَانُ مِنْ أَبْوَابِ المَسْجِدِ . فقالوا : قُصرَت الصَّلاَّةُ ؟ وفي الْقَوْمِ أَنُو بَكُرٍ وَعُمَرُ . فَهَابَا أَنْ يُكَلِّمَاهُ ـ وفي الْقَوْمِ رَجُلُ في يَدَيْهِ طُولْ، يقال: لَهُ: ذُو الْيَدَيْنِ \_ فقال: يارسول الله، أَنسيتَ أَمْ قُصِرَت الصَّلاَةُ ؟ فقال : لم أَنْسَ وَلَمْ تُقْصَرْ . فقال : أَكَمَا يقول ذُو الْيَدَيْن ؟ قالوا: نعم. فَتَقَدَّمَ فَصلَّى مَا تَرَكَ ، ثُمَّ سَلَّمَ ، ثمَّ كَبَّرَ وَسَجِدَ مِثْلَ شُجُودِهِ ، أَوْ أَطُولَ . ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَكُبُّرَ ثُمَّ كُبُّرَ ، وَسَجَدَ مِثْلَ سُجُودِهِ، أَوْ أَطْوَلَ . ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ وَكَبَّرَ . فَرُبَّمَا سَأَلُوهُ : ثُم سَلَّم ؟ قال: فَنَبُنَّتُ : أَنْ عِمْرَانَ بْنَ خُصَيْنِ قال: ثُمَّ سَلَّم ».

العشى : ما بين زوال الشمس إلى غروبها : قال الله تعالى ( ٤٠ : ٥٠ وسَبَّح بحمد ربك بالمَشِيِّ والإبكار ) .

الله بن مُحينة وكان من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم « صَلَى بِهِمْ الظُّهْرَ . فَقَامَ فِي عليه وسلم - أَنَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم « صَلَى بِهِمْ الظُّهْرَ . فَقَامَ فِي الرَّكُمَةُ يْنِ الأُولَيْنِ ، وَلَمْ يَجْلِسْ . فَقَامَ النَّاسُ مَعَهُ ، حتى إِذَا قَضَى الصَّلاَةَ ، وَانْتَظَرَ النَّاسُ تَسْلِيمَهُ : كَبَرَ وَهُوَ جَالِسُ فَسَجَدَ سَجْدَ تَيْنِ ، وَبُلَ أَنْ يُسَلِّمَ ، ثمَّ سَلَّم »

باب المرور بين يدى المصلى

١٣٦ - عن أبى جُهَم - عبدالله بن الحارث بن الصَّمَة - الأنصارى رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لو يَعْلَمُ المَادُ بَيْنَ يَدَى الْمُصَلِّى مَاذَا عَلَيْهِ مِنَ الإِثْم ؟ لَـكَانَ : أَنْ يَقَفَ أَرْبَعِينَ ، خَيْرًا لَهُ مِنْ أَنْ يَقِفَ أَرْبَعِينَ ، خَيْرًا لَهُ مِنْ أَنْ يَقِفَ أَرْبَعِينَ ، خَيْرًا لَهُ مِنْ أَنْ يَقِفَ أَرْبَعِينَ ، خَيْرًا لَهُ

قال أبوالنضر (۱): لاأدرى ؟ قال «أربعينَ يوما، أو شهراً، أو سنة » الله عنه ، قال : سَمِعْتُ رَى رضى الله عنه ، قال : سَمِعْتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم يقول « إِذَا صَلَّى أَحَدُكُم وَ إِلَى شَيء يَسْتُرُهُ مِنَ النَّاس ، فأرَادَ أَحَد أَنْ يَجْتَازَ بَيْنَ يَدَيْهُ ، فَلْيَدْفَعْهُ . فإن أَبَى فَلْيُقَاتِلْهُ . فإنا هُوَ شَيْطان " » .

۱۳۸ – وعن عبد الله بن عباس رضى الله عنهما قال « أَقْبَلْتُ رَاكِبًا عَلَى حِمَارِ أَتَانِ \_ وَأَنَا يَوْمَئِذُ قَدْ نَاهَزْتُ الاَّحْتِلاَمَ، ورسول الله صلى الله عليه وسلم يُصلِّى بِالنَّاسِ بَمْنَى إِلَى غَيْرِ جِدَارٍ \_ فَرَرْتُ مَيْنَ صلى الله عليه وسلم يُصلِّى بِالنَّاسِ بَمْنَى إِلَى غَيْرِ جِدَارٍ \_ فَرَرْتُ مَيْنَ (1) هو هاشم بن القاسم الذي . كان مفخرة أهل بغداد . مات سنة ٢٠٧

٢ \_ متن عمدة الأحكام

يَدَيْ بَمْضِ الصَّفِّ. فَنَزَلْتُ فَأَرْسَلْتُ الأَّتَانَ تَرْتَعُ ، وَدَخَلْتُ فِي الصَّفِّ. فَلَمْ فَي الصَّفِّ. فَلَمْ يُنْكِرْ ذَلِكَ عَلِيَّ أَحَدْ ».

١٣٩ – وعن عائشة رضى الله عنها قالت «كُنْتُ أَنَامُ بَيْنَ يَدَى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وَرِجْلاَيَ فِي قِبْلَتِهِ . فَإِذَا سَجَدَ عَمَزَ فِي ، فَقَبَضْتُ رِجْلَيَّ . وَإِذَا قَامَ بِسَطْتُهُمَا . وَالْبُيُوتُ يَوُمَئِذٍ لَيْسَ فِيهَا مَصَابِيحُ » .

### 

• 18 - عن أبى قتادة ـ الحارث بن رَبْعِيِّ ـ الأنصارى ، رضى الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذَا دَخَلَ أَحَدُكُمُ المُسْجِدَ فَلاَ يَجْلُسُ حتى يُصَلِّى رَكْعَتَيْنِ » .

اً ١٤١ - وعن زيد بن أَرَقَمَ قالَ «كُنَّا نَشَكَلَّمُ فِي الصَّلاَةِ ، يُكلِّمُ الرَّجُلُ مِنَّا صَاحِبَهُ ، وَهُوَ إِلَى جَنْبِهِ فِي الصَّلاَةِ ، حتى نَزَلَتْ : يُكلِّمُ الرَّجُلُ مِنَّا صَاحِبَهُ ، وَهُوَ إِلَى جَنْبِهِ فِي الصَّلاَةِ ، حتى نَزَلَتْ : يُكلّم به (٢٠٨: ٢ وقومُوا للهِ قَانِتِينَ) فأُمِرْ نَا بِالشَّكُوتِ ، وَنُهِينَا عَنِ الْـكلامِ » (٢٠٨: ٢ وقومُوا للهِ قانِتِينَ) فأُمِرْ نَا بِالشَّكُوتِ ، وَنُهِينَا عَنِ الْـكلامِ » (١٤٢ صَابِهُ عَنْهُم عَن عَبْد الله بن عمر ، وأبي هريرة رضى الله عنهم عن

رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال « إِذَا اشْتَدَّ اَلْحُرُ فَأَبْرِدُوا عَنِ الصَّلاَةِ . فإِنَّ شِدَّةَ اَلْحُرُ فَأَبْرِدُوا عَنِ الصَّلاَةِ . فإِنَّ شِدَّةَ اَلْحُرِّ مَنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ » .

الله عليه وسلم « مَنْ نَسِيَ صَلاَةً فَلْيُصَلِّهَا إِذَا ذَكَرَهَا ، لا كَفَّارَةً لَمُ الله عليه وسلم « مَنْ نَسِيَ صَلاَةً فَلْيُصَلِّهَا إِذَا ذَكَرَهَا ، لا كَفَّارَةً لَمَا الله عليه وسلم « مَنْ نَسِيَ صَلاَةً فَلْيُصَلِّهَا إِذَا ذَكَرَهَا ، لا كَفَّارَةً لَمْ السَّلاَةَ لِذِكْرِي ) » . لَمَا إِلاَّ ذَلكَ . وَتَلاَ قُولُه تَعَالَى ( ٢٠ : ١٤ أَقِمِ الصَّلاَةَ لِذِكْرِي ) » .

١٤٤ - ولمسلم « مَنْ نَسِيَ صَلاَةً ، أَوْ نَامَ عَنْهَا . فَكَفَّارَتُهَا : أَنْ يُصَلِّيَّهَا إِذَا ذَكَرَهَا » .

مَعَادَ بْنَ جَبَلِ وَعَن جَابِر بن عبد الله رضى الله عنهما «أَنَّ مُعَادَ بْنَ جَبَلِ رضى الله عنهما «أَنَّ مُعَادَ بْنَ جَبَلِ رضى الله عنه كانَ يُصَلِّى مَعَ رسول الله صلى الله عليه وسلم الْعِشَاء الآخِرَةَ ، مُمَّ يَرْجِعُ إِلَى قَوْمِهِ ، فَيُصَلِّى بهمْ تِلْكَ الصَّلاَةَ ».

١٤٦ – وعن أنس بن مالك رضى الله عنه قال «كُناً نُصَلِّى مَعَ رسول الله \_ صلى الله عليه وسلم \_ فى شدَّةِ الخُرِّ . فإذَا لم \* يَسْتَطِع أَحَدُناً أَنْ \* يُمَكِنُ جَبْهَتُهُ مِنَ الأَرْضِ : بَسَطَ ثَوْ بَهُ ، فَسَجَدَ عَلَيْهِ » .

الله عليه وسلم « لاَ يُصَلِّى أَحَدُ كُمْ فِى النَّوْبِ الْوَاحِدِ ، لَيْسَ عَلَى عَالِيهِ مِنْهُ شَيْءٍ » .

١٤٨ - وعن جابر بن عبدالله رضى الله عنهما ، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ أَكَلَ ثُومًا أَوْ بَصَلاً ، فَلْيَمْ تَزْ لْنَا ـ أَوْ لِيَمْ تَزْلْ مَسْجِدَ نَا ـ وَلْيَقْعُدْ فِي يَئْتِهِ . وَأَتِى بِقِدْرٍ فِيهِ خَضِرَاتٌ مِنْ مُقُولٍ ، مَسْجِدَ نَا ـ وَلْيَقْعُدْ فِي يَئْتِهِ . وَأَتِى بِقِدْرٍ فِيهِ خَضِرَاتٌ مِنْ مُبْقُولٍ ، فَقَال : قَرِّ بُوها فَوَجَدَ لَهَا رِيحًا . فقال : قَرِّ بُوها فَوَجَدَ لَهَا رِيحًا . فقال : قَرِّ بُوها إِنَّ مَنْ الْبُقُول . فقال : كُلْ . فإنَّى إِلَى بَمْضِ أَصْعَابِهِ \_ كان معه \_ فلمَّ ارَآهُ كَرِهَ أَكْلَهَا ، قال : كُلْ . فإنَّى أَنَاجِي مَنْ لاَ تُنَاجِي » .

189 — وعن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ أَكُلَ

الْبَصَلَ ، أَوِ الثومَ ، أَوِ الْكُرَّاتَ . فَلاَ يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا . فإنَّ الملائِكَةَ تَتَأَذَّى مِنْهُ بَنُو آدَمَ (١) » .

### باب التشهد

رسولُ الله صلى الله عليه وسلم الدَّشَهُدَ \_ كَنِّى بَيْنَ كَفَّيْهِ \_ كَمَا يُعَلِّمُنِي وَسُولُ الله صلى الله عليه وسلم الدَّشَهُدَ \_ كَنِّى بَيْنَ كَفَّيْهِ \_ كَمَا يُعَلِّمُنِي السُّورَةَ مِنَ القُرْآن : التَّحيَّاتُ لله ، وَالصَّلُوَاتُ وَالطَّيِّبَات . السَّلاَمُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ الله عَلَيْكَ أَيْهَا النَّبِي وَرَحْمَةُ الله وَبَرَكَاتُهُ . السَّلاَمُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ الله الصَّالِحِينَ . أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِله إِلاَّ الله ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ » الصَّالِحِينَ . أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِله إِلاَّ الله ، وأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ » الصَّلاة ، فَلْيَقُلْ : التَّحيَّاتُ الصَّالِحَ ، فَلْيَقُلْ : التَّحيَّاتُ اللهِ \_ وَفَى لفظ « إِذَا قَعَدَ أَحَدَكُم والمَّالَة ، فَلْيَقُلْ : التَّحيَّاتُ اللهِ \_ وَفَى لفظ « إِذَا قَعَدُ أَحَدَكُم والمَّاهُ ، فَلَدُ سَلَّمَ عَلَى كلِّ اللهِ \_ وَفَى السَّمَاءُ وَالأَرْضِ \_ وَفِيهِ \_ فَلْيَتَخَيَّرُ مِنَ المَسْأَلَةِ مَا شَاءً » . فَبْدِ صَالِح فِي السَّمَاءُ وَالأَرْضِ \_ وَفِيهِ \_ فَلْيَتَخَيَّرُ مِنَ المَسْأَلَةِ مَا شَاءً » . عَبْدُ صَالِح فِي السَّمَاءُ وَالأَرْضِ \_ وَفِيهِ \_ فَلْيَتَخَيَّرُ مِنَ المَسْأَلَةِ مَا شَاءً » . عَبْدُ صَالِح فِي السَّمَاءُ وَالأَرْضِ \_ وَفِيهِ \_ فَلْيَتَخَيَّرُ مِنَ المَسْأَلَةِ مَا شَاءً » . الْنُ عَجْرَةَ ، فقال : أَلاَ أَهْدِى لكَ هَدِيَّةً ؟ إِنَّ النَّبَى صَلَى الله عليه وسلم الله عليه وسلم الله عليه وسلم الله عليه وسلم

خَرَجَ عَلَيْنَا ، فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ الله ، قَدْ عَلَمْنَا : كَيْفَ نُسَلِمٌ عَلَيْكَ ، فَرَجَ عَلَيْنَا ، فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ الله ، قَدْ عَلَمْنَا : كَيْفَ نُسَلِمٌ عَلَيْكَ ، فَكَدْيْفَ نَسَلِمٌ عَلَيْكَ بَعْدَ وَعَلَى آلِ مُحَمَّد مَكَدْ عَلَيْكَ بَعْدَ عَلَيْكَ بَعْدَ عَلَيْكَ عَلَيْكَ عَلَيْكَ عَلَيْكَ عَلِيدٌ . وَ بَارِكُ مَكَا صَلَيْتَ عَلَى إبراهيم . وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ . إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ . وَ بَارِكُ عَلَى عَلَى إِبْرَاهِيمَ ، وعَلَى آل إبراهيم إنَّكَ عَميدٌ عَيدٌ » . عَميدٌ عَيدٌ » .

<sup>(</sup>١) وفى رواية « مما يتأذى منه الإنسان » .

الله عليه وسلم يَدْعُو في صَلاَتِهِ : اللهُمَّ إِنِّى أَعُوذ بِكَ مِنْ عَذابِ صَلَى الله عليه وسلم يَدْعُو في صَلاَتِهِ : اللَّهُمَّ إِنِّى أَعُوذ بِكَ مِنْ عَذابِ النَّارِ ، وَمِنْ فِتْنَةِ المَحْيَا وَالْماَتِ ، وَمِنْ فِتْنَةِ السَيِحِ الدَّجَالَ » .

أَرْبع . يقول: اللَّهُمَّ إِنِّى أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ جَهَمَّ - ثُمَّ ذَكَرَ نَحُوهُ » . أَرْبع . يقول: اللَّهُمَّ إِنِّى أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ جَهَمَّ - ثُمَّ ذَكَرَ نَحُوهُ » . أَرْبع . يقول: اللَّهُمَّ إِنِّى أَعُودُ بِكَ مِنْ عَذَابِ جَهَمَّ - ثَمَّ ذَكَرَ نَحُوهُ » . مَا الله عنهم : أنه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم « عَلَمْنِي دُعَامُ رضى الله عنهم : أنه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم « عَلَمْنِي دُعَامُ أَدْعُو بِهِ فِي صَلاّتِي . قالَ قُلِ : اللَّهُمَّ إِنِّى ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلُما كَثِيراً ، وَلاَ يَغْفِرُ الدُنُوبَ إِلاَّ أَنْتَ ، فَاعْفِر في مَغْفِرَةً مِنْ عِنْدَكَ ، وَارْحَمْنِي إِنَّكَ وَلاَ يَغُورُ الرَّحِيمُ » .

١٥٦ - وعن عائشة رضى الله عنها قالت « مَاصَلَى رَسُولُ الله صلى الله عليه وسلم صَلاَةً - بَعْدَ أَنْ نَزَلَتْ عَلَيْهِ ( إِذَا جَاءَ نَصْرُ الله وَلَى الله عليه وسلم صَلاَةً - بَعْدَ أَنْ نَزَلَتْ عَلَيْهِ ( إِذَا جَاءَ نَصْرُ الله وَالْفَتْحُ ) - إِلاّ يقُولُ فِيهَا : سُبْحَانَكَ اللّهُمَّ رَبَّنَا و بحمدكَ ، اللهم اغْفِرْ لى ٥ وَلَى لفظ « كَانَ رَسُولَ الله صلى الله عليه وسلم يَكُثُرُ أَنْ يَقُولَ ، فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ : سُبْحَانَكَ اللّهُمَّ رَبَّنَا وَ بِحَمْدِكَ . اللّهُمَّ يَقُولَ ، فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ : سُبْحَانَكَ اللّهُمَّ رَبَّنَا وَ بِحَمْدِكَ . اللّهُمَّ اغْفُرْ لى » .

#### باب الوتر

١٥٨ – عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما قال « سَأَلَ رَجُلُ

النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم \_ وهُو عَلَى الْمِنْبَرِ \_ مَا ترى فِي صَلاَةِ اللَّيْلِ ؟ قَالَ : مَثْنَى مَثْنَى مَثْنَى . فإذَا خَشِى أَحَدُ كُمْ الصَّبْح : صَلَّى وَاحِدَةً ، فأَوْتَرَتْ قَالَ : مَثْنَى مَثْنَى . وَأَنَّهُ كَانَ يَقُولُ : اجْعَلُوا آخِرَ صَلاَتِكُمْ بِاللَّيْلِ وِتراً » لَهُ مَا صَلَّى . وَأَنَّهُ كَانَ يَقُولُ : اجْعَلُوا آخِرَ صَلاَتِكُمْ بِاللَّيْلِ وِتراً »

الله عنها قالت « مِنْ كُلِّ الله عنها قالت « مِنْ كُلِّ الله عَلَى الله عنها قالت « مِنْ كُلِّ الله عليه وسلم : مِنْ أَوَّلِ الله له وَأَوْسَطِهِ ، وَآخِرِهِ .
 فانتُهَى وَتُرُهُ إلى السَّحَر » .

الله عليه وسلم يُصلِّى مِن اللَّيْلِ ثَلاَثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً ، يُوتِرُ مِنْ ذٰلكَ بِخَمْسٍ ، لاَ يَجْلِسْنُ فِي شَيْءٍ إلاَّ فِي آخِرِهَا » .

## باب الذكر عقب الصلاة

ا ١٦١ – عن عبد الله بن عباس رضى الله عنهما «أَنَّ رَفْعَ الصَّوْتِ بِاللَّهِ كُورِ اللهِ عَلَى عَهْدِ رسولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم » . صلى الله عليه وسلم » .

قال ابن عباس «كنتُ أعلمُ إذا انصرفوا بذلك ، إذا سَمِعْتُهُ » الله الله الله الله الله الله عليه وسلم إلاَّ بالتَّكْبير » .

١٦٣ – وعن وَرَّاد مُولَى المغيرة بن شُعبة قال : أَمْلَى عَلَيّ الْمُغيرَةُ النِّيرَةُ النَّغِيرَةُ النَّغِيرَةُ النَّغِيرَةُ النَّغِيرَةُ النَّغِيرَةُ إِنَّ النَّبِيَّ صَلَى الله عليه وسلم كَانَ يَقُولُ إِنِّ اللهُ عَلَمُ الله عليه وسلم كَانَ يَقُولُ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلاَةٍ مَكْتُوبَةً : لاَ إِلهُ إِلاَّ اللهُ وَحْدَهُ لاَ شَريكَ لَهُ ، لَهُ اللهُ عَدْدُهُ لاَ شَريكَ لَهُ ، لَهُ

المَلْكَ وَلَهُ الْحَمْدُ . وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ . اللَّهُمُّ لَا مَانِعَ لِلَا أَعْطَيْتَ وَلَا مُعْطِى َ لِلَا أَعْطَيْتَ وَلَا مُعْطِى َ لِلَا مُنْفَتَ ، وَلاَ يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدْ » .

ثم وفَدْتُ بعد ذلك على معاوية فسمعته يأمر الناس بذلك .

١٦٤ – وفى لفظ «كَانَ يَنْهَى عَنْ قِيلَ وَقَالَ ، وَإِضَاعَةِ المَالِ ،
 وَكَثْرَةِ السُّؤَالِ . وَكَانَ يَنْهَى عَنْ عُقُوقِ الْأُمَّهَاتِ ، وَوَأْدِ البَنَاتِ ،
 وَمَنْعِ وَهَاتِ » .

170 — وعن سُمَى ً – مولى أبى بكر بن عبد الرحمن بن الحارث ابن هشام – عن أبى صالح السَّمَان ، عن أبى هريرة رضى الله عنه «أَنَّ فُقرَاء المهاجرين (١٠) أَتَوْ ارسول الله صلى الله عليه وسلم . فقالوا : بارسول الله ، فقراء المهاجرين (١٥ أَتَوْ ارسول الله صلى الله عليه وسلم . فقال : وَمَا ذَاكَ ؟ فَقَرَاء المهاون كَمَا الله عليه والله عليه والله عليه والله عليه وسلم : وَلاَ نَتَصَدَّقُ . وَيُعْتِقُونَ وَلاَ نُعْتِقُ . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : وَلاَ نَتَصَدَّقُ نَ مَنْ الله عليه وسلم : أَفَلاَ أُعَلِّمُ مُنْ الله عليه وسلم : أَفَلاَ أُعَلِّمُ مُنْ الله عليه وسلم : أَفَلاَ أُعَلِّمُ مُنْ مَنْ مَثْلُ مَا صَمَعَ مِثْلُ مَا صَمَعَ مِثْلُ مَا صَمَعَ مِثْلُ مَا صَمَعَ مِثْلُ مَا صَمَعَ مَثْلُ مَا صَمَعَ مِثْلُ مَا صَمَعَ مِثْلُ مَا صَمَعَ مِثْلُ مَا صَمَعَ مَثْلُ مَا الله عليه والله : تُسَبِّحُونَ وَتُحَمَّدُونَ وَتَحْمَدُونَ وَتُحْمَدُونَ وَتَحْمَدُونَ وَتَحْمَدُونَ وَتَحْمَدُونَ وَتَحْمَدُونَ وَتَحْمَدُونَ وَتَحْمَدُونَ وَتُحْمَدُونَ وَتَحْمَدُونَ وَتُعْمَدُونَ وَتَحْمَدُونَ وَتَحْمَدُونَ وَتَحْمَدُونَ وَتَعْمَدُونَ وَتَعْمَدُونَ وَتَعْمَدُونَ وَتُعْمَدُونَ وَتَعْمَدُونَ وَتَعْمَدُونَ وَتَعْمَدُونَ وَتَعْمَدُونَ وَتَعْمَدُونَ وَتَعْمَونَ وَتُونَا

قال أبو صالح: فرجع فقراء المهاجرين إلى رسول الله صلى الله عليه

<sup>(</sup>١) وفي رواية « المسلمين » .

وسلم . فقالوا : بارسول الله ، سَمِعَ إِخْوَانُنَا أَهْلُ الأَمْوَالِ عِمَا فَمَلْنَا ، فَضَلُ اللهِ يُؤْتِيهِ فَفَعَلُوا مِثْلَهُ ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ذَٰلِكَ فَضْلُ اللهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءِ » .

قَالَ مُمَى : فحدثتُ بعض أهلى بهذا الحديث. فقال : وَهِمْتَ ، إِنَّمَا قَالَ « تُسَبِّحُ اللهُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ، وَتُحَمَّدُ اللهُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ، وَتُحَمِّدُ اللهُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ، وَتُحَمِّدُ اللهُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ » . الله ثَلَاثًا وثلاثين » .

فرجعتُ إلى أبى صالح، فذكرتُ له ذلك، فقال: قل « اللهُ أَكْبَرُ وَسُبْحَانَ اللهِ وَاكْمُدُ لِلهِ، حتى تَبْلُغَ مِنْ جَمِيعِهِنَّ: ثَلاَثًا وَثَلاَثَيِن » .

177 - وعن عائشة رضى الله عنها « أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم صلى في خَمْيْصَة لَهَا أَعْلاَمْ . فَنَظَرَ إلى أَعْلاَمِهَا نَظْرَةً ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قال : اذْهَبُوا بِخَمْيِصَتِي هذه إلى أَبِي جَهْمٍ ، وَائْتُونِي بِأَنْبِجَانِيَّةٍ أَبى جَهْم فَإِنَّهَا أَنْهَنِي آنِفاً عَنْ صَلاَتِي » .

الحَمْيصة :كساء مُرَبَّع له أعلام ، والأنبجانية :كساء غليظ . باب الجمع بين الصلاتين في السفر

۱٦٧ – عن عبد الله بن عباس رضى الله عنهما قال «كان رسولُ الله صلى الله عليه وسلم يَجْمَعُ فِي السَّفَرِ بَيْنِ صَلاَةِ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ ، إِذَا كَانَ عَلَى ظَهْرِ سَيْرٍ . وَيَجْمَعُ بَيْنَ اللَّهْرِبِ وَالْعِشَاءِ »

بأب قصر الصلاة في السفر

١٦٨ – عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال « صَحِبْتُ

رسولَ الله صلى الله عليه وسلم . فَكَانَ لاَ يَزِيدُ فِي السَّفَرِ عَلَى رَكْعَتَيْنِ وَأَباً بَكْر وَعُمَرَ وَءُثْمانَ كَذٰلِكَ » .

#### باب الجمعية

١٦٩ - عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما: أَنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ جَاءً مِنْكُمُ الْجُمْمَةَ فَلْيَغْنَسَلْ » .

١٧٠ – وعن عبد الله بن عمر قال «كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يَخْطُبُ خُطْبَتَيْن ، وَهُوَ قَائِمٌ . يَفْصِلُ يَيْنَهُمَا بِحُـلُوسٍ »

۱۷۱ – وعن جابر بن عبدالله رضى الله عنهما قال « جاء رَجُلَّ والنبى صلى الله عليه وسلم يَخْطُبُ النَّاسَ يَوْمَ الْجُمْمَة ، فقال : صَلَّيْتَ يَا فُلاَنُ ؟ قال : لاَ ، قال : قُمْ فَأَرْكَعْ رَكْعَتَيْنِ » .

وفى رواية « فَصَلِّ رَكْعَتَيْنِ » .

الله عنه : أن النبي صلى الله عنه : أن النبي صلى الله على وسلم قال « إِذَا قُلْتَ لِصَاحِبِكَ : أَنْصِتْ يَوْمَ الْجُمْعَةِ ، وَالْإِمَامُ عَلَيْهِ وَسَلَمُ قَالَ « إِذَا قُلْتَ لِصَاحِبِكَ : أَنْصِتْ يَوْمَ الْجُمْعَةِ ، وَالْإِمَامُ يَخْطُتُ، فَقَدَ لَغَوْتَ » .

الله عنه ها أنَّ رَجَالاً عَارَوْا فِي مِنْبَرِ رسول الله على الله عليه وسلم : مِنْ أَىِّ عُودٍ هُو ؟ فقال عَارَوْا فِي مِنْبَرِ رسول الله عليه وسلم : مِنْ طَرْفاَء الْفَابَةِ ، وَقَدْ رَأَيْتُ رسولَ الله على الله عليه وسلم قَامَ عَلَيْهِ ، فَكَبَرَ ، وَكَبَرَ النَّاسُ وَرَاءَهُ ، وَهُو عَلَى الْمِنْبَرِ . ثمَّ رَكَعَ ، فَنزَلَ عَلَيْهِ ، فَكَبَرَ ، وَكَبَرَ النَّاسُ وَرَاءَهُ ، وَهُو عَلَى الْمِنْبَرِ . ثمَّ رَكَعَ ، فَنزَلَ الْقَهْقَرَى ، حَتَّى سَجَدَ فِي أَصْلِ الْمِنْبَرِ . ثمَّ عَادَ حَتَّى فَرَغَ مِنْ آخِرِ الْقَهْقَرَى ، حَتَّى سَجَدَ فِي أَصْلِ الْمِنْبَرِ . ثمَّ عَادَ حَتَّى فَرَغَ مِنْ آخِرِ

صَلاَتِهِ . ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ ، فقال : يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، إِنَّمَا صَنَعْتُ هَٰذَا لَتَأْتُمُوا بِي ، وَلِتَعْلَمُوا صَلاَتِي » .

١٧٤ – وفي لفظ « فصلي وهو عَلَيْهَا ، ثم كَبَّر عليها . ثم رَكَعَ وَهُوَ عَلَيْها َ . ثُمَّ نَزَلَ الْقَهْقَرَى » .

الله صلى الله على الله عنه : أن رسول الله على الله على الله عليه وسلم قال « مَنِ اغْنَسَلَ يَوْمَ الجُلْمَةِ ، ثَم رَاحَ فِي السَّاعَةِ الْاولى : فَكُأْنَّمَا قَرَّبَ بَدَنَةً . وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّانِيَةِ : فَكُأْنَّمَا قَرَّبَ كَبْشًا أَقْرَنَ . وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّانِيَةِ : فَكُأْنَّمَا قَرَّبَ كَبْشًا أَقْرَنَ . وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّالِيَةِ : فَكُأْنَّمَا قَرَّبَ كَبْشًا أَقْرَنَ . وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّالِيَةِ : فَكُأْنَّمَا قَرَّبَ كَبْشًا أَقْرَنَ . وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّالِيَةِ : فَكُأْنَّمَا قَرَّبَ كَبْشًا أَقْرَنَ . وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ النَّالِيَةِ : فَكُأَنَّمَا قَرَّبَ دَجَاجَةً . وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ النَّالِيَةِ : فَكُأَنَّمَا مُونَ وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ النَّالِيَّ فَيْ السَّاعَةِ النَّالِيَةِ . فَإِذَا خَرَجَ الْإِمَامُ حَضَرَتِ الللاَئِكَةُ النَّامِينَةِ : فَكُأَنَّمَا أَوْدَ اللَّالِيَّةِ . فَإِذَا خَرَجَ الْإِمَامُ حَضَرَتِ الللاَئِكَةُ النَّامِينَةِ : فَكُأَنَّمَامُ حَضَرَتِ الللاَئِكَةُ اللَّالِيَّةِ النَّامِةُ فَلَاللَّامِينَةً اللَّالِيَعَةِ النَّالِيَةِ . فَإِذَا خَرَجَ الْإِمَامُ حَضَرَتِ الللاَئِكَةُ لِمَامُ مَا اللَّالَةِ فَيْ السَّاعَةِ اللَّالِيَ اللَّامِينَةُ اللَّهُ فَيْ السَّاعَةِ الرَّالِيَةِ اللَّهُ فَلَالْمَامُ حَضَرَتِ الللاَئِكَةُ الْمَامُ مَنْ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ اللْمَامُ مُولَالِيَالِيْلِيَالَةً الْمَامُ مَضَرَتِ الللاَئِكَةُ الْمَامُ مُعْمَونَ اللهُ اللَّهُ عَلَى اللللاَ اللللَّهُ اللَّهُ اللْمُ اللللْمُ اللهُ اللَّهُ اللللْمُ اللَّهُ الللللْمُ الللللْمُ اللهُ اللهِ اللهُ اللهُ اللهُ الللللللْمُ اللهُ اللهُ اللهُ الللللللَّهُ اللهُ اللهُ الللللْمُ اللللللْمُ الللللْمُ اللهُ الللللْمُ اللهُ الل

الله عنه قال « كُنَّا نُصلِّى مَع رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى الله عليه وسلم صلى أَخْمُعَةِ ، ثمَّ نَنْصَرِفُ . وَلَيْسَ لِلْحِيطَانِ ظِلِّ نَسُتَظِلُ بِهِ » .

١٧٧ – وفي لفظ «كُنَّا نُجَمِّعُ مَعَ رسول الله صلى الله عليه وسلم إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ ، ثمَّ نَرْجِعُ فَنَتَتَبَّعُ الْنَيَءِ » .

الله عنه قال «كَانَ النبي صلى الله عنه قال «كَانَ النبي صلى الله عليه وسلم يَقْرَأُ فِي صَلاَةِ الْفَجْرِ يَوْمَ الجُمْعَةِ ( المَ تنزيل) السجدة وَ ( هَلْ أَنِّي عَلَى الْإِنْسَان ) ».

باب الميدين

النبى صلى الله عليه وسلم وأبو أبكرٍ وَعُمَرُ يُصَالُونَ الْمِيدِيْنَ قَبْلَ الْخُطْبَة ».

النبي صلى الله عليه وسلم يَوْمَ الْأَضْى بَعْدَ الصَّلاَةِ . فقال : مَنْ صَلَّى النبي صلى الله عليه وسلم يَوْمَ الْأَضْى بَعْدَ الصَّلاَةِ . فقال : مَنْ صَلَّى صَلاَتَنَا ، وَنَسَكَ نَسُكَ نَسُكَ مَنْ الصَّلاَةِ فَلَا السَّكَ . وَمَنْ نَسَكَ قَبْلَ الصَّلاَةِ فَلَا السَّكَ . وَمَنْ نَسَكَ قَبْلَ الصَّلاَةِ فَلَا السَّلاَةِ ، وَعَرَفْتُ أَنَّ البراء بن عازب يارسول الله إلى نَسَكَ شَاتِي قَبْلَ الصَّلاةِ ، وَعَرَفْتُ أَنَّ الْيَوْمَ يَوْمُ أَكُلُ وَشُرْبِ ، وَاللهِ نَسَكُمتُ شَاتِي قَبْلَ الصَّلاةِ ، وَعَرَفْتُ أَنَّ الْيَوْمَ يَوْمُ أَكُلُ وَشُرْبِ ، وَأَحْبَثُ شَاتِي ، فَذَبَحْتُ شَاتِي ، وَتَعَدَّبُ شَاتَيْ ، فَإِلْ عَنْدَ اللهُ السَّلاَة . قال : شَاتُكَ شَاةً كَم . قال : يارسول الله وَتَعَدَّبُ اللهُ عَنْدَ اللهُ عَنْدُ اللهُ الْعَنْدُ عَنْ أَحَدِ بَعْدَكُ » . فَلَنْ تَجُزِى عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكُ » .

الله عنه قال «صلى الله عليه وعن جُنْدُب بن عبدالله البَجَلي رضى الله عنه قال «صلى رسولُ الله عليه وسلم يَوْمَ النَّحْرِ ، ثُمَّ خَطَبَ . ثُمَّ ذَبَحَ ، وقال : مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّي فَلْيَذْبِحَ أَخْرَى مَكَانَهَا . وَمَنْ لَمْ يَذْبِحَ فَلْيَذْبِحْ بِاللهِ » .

الله عنه قال « شَهِدْتُ مَعَ بَرُسُولُ الله عنه قال « شَهِدْتُ مَعَ بَرُسُولُ الله صلى الله عليه وسلم يَوْمَ الْعِيدِ ، فَبَدَأً بِالصَّلاَةِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ

بِلاَ أَذَانِ وَلاَ إِقَامَةٍ. ثُمَّ قَامَ مُتَوكِنَّا عَلَى بِلاَلِ ، فَأَمَرَ بِتَقُوى الله تعالى . وَحَتَّ عَلَى طاعته ؛ وَوَعَظَ النَّاسَ وَذَكَّرَهُ . ثُمَّ مَضَى حَتَى أَتَى النِّسَاءِ فَوَعَظَهُنَّ وَذَكَرَهُمْ . ثُمَّ مَضَى حَتَى أَتَى النِّسَاءِ فَوَعَظَهُنَّ وَذَكَرَهُمُنَّ ، فقال : يامَعْشَر النساء ، نَصَدَّقْنَ . فإنَّكُنَّ وَخَلَبُنِ . أَكُنَّ مُكْرَدُ مَطَ النساء ، سَفْعَا الْخَدَّيْنِ . فقالَتْ : لَمَ يَارَسُولَ الله ؟ فقالَ : لأَنَّكُنَّ تُكْثِنُ الشَّكَاة ، فقالَتْ : لمَ يَارَسُولَ الله ؟ فقالَ : لأَنَّكُنَّ تُكْثِنُ الشَّكَاة ، فقالَتْ : لمَ يَارَسُولَ الله ؟ فقالَ : لأَنَّكُنَّ تُكْثِنُ الشَّكَاة ، وَتَكُفُونَ الشَّكَاة ، وَتَكُفُونَ مِنْ حُلِيِّهِنَّ : يُلْقِينَ فَى وَتَكُفُونَ الْمَشْيَرَ . قالَ : خَعَلْنَ يَتَصَدَّقْنَ مِنْ حُلِيِّهِنَّ : يُلْقِينَ فَى وَتَكُفُونَ الْمَشْيَرَ . قالَ : خَعَلْنَ يَتَصَدَّقْنَ مِنْ حُلِيِّهِنَّ : يُلْقِينَ فَى وَتَكُفُونَ الْمَشْيَرَ . قالَ : خَعَلْنَ يَتَصَدَّقْنَ مِنْ حُلِيِّهِنَّ : يُلْقِينَ فَى وَتَكُفُونَ الْمَشْيَرَ . قالَ : خَعَلْنَ يَتَصَدَّقْنَ مِنْ حُلِيِّهِنَّ : يُلْقِينَ فَى وَتَكُفُونَ الْمَشْيَرَ . قالَ : خَعَلْنَ يَتَصَدَّقْنَ مِنْ حُلِيهِنَّ : يُلْقِينَ فَى مَنْ حُلِيهُنَّ : يُلْقِينَ فَى مُونَ بِلاَلِ مِنْ أَقْرَطَتِهِنَّ وَخُواتِيهِ بِنَ » .

سُلُمُ الله عنها قالت وعن أم عطية \_ نُسَيْبة الأنصارية \_ رضى الله عنها قالت « أَمَرَ نا \_ تَعنى النبي صلى الله عليه وسلم \_ أَنْ نُخْرِجَ في العيدينِ الْمَوَاتِقَ وَذَوَاتِ الْخُدُورِ ، وَأَمَرَ الْخُيَّضَ أَنْ يَعْتَزُلْنَ مُصَلَّى المسْلمينَ » الْمَوَاتِقَ وَذَوَاتِ الْخُدُورِ ، وَأَمَرَ الْخُيَّضَ أَنْ يَعْتَزُلْنَ مُصَلَّى المسْلمينَ » الْمَوَاتِقَ وَذَوَاتِ الْخُدُورِ ، وَأَمَرَ الْخُيَّضَ أَنْ يَعْتَزُلْنَ مُصَلِّى المسْلمينَ » الْمَوَاتِقَ وَذُوَاتِ الْخُدُورِ ، وَأَمَرَ الْخُيَّضَ أَنْ نَعْرُجَ يَوْم الْعِيدِ ، حَتى نَحْرِ جَ الْخَيَّضَ ، فَيُكَبِّرُنَ بِتَكْبِيرِهِمْ . الله وحتى نَحْرِ جَ الْخَيَّضَ ، فَيُكَبِّرُنَ بِتَكْبِيرِهِمْ . وَمُونَ بَرَكَةَ ذَلِكَ الْيَوْم وَطُهْرَتَهُ » .

## باب صلاة الكسوف

عَهْدِ رسول الله صلى الله عليه وسلم . فَبَعَثَ مُنَادِياً ينادى : الصَّلاَةُ عَلَى عَهْدِ رسول الله صلى الله عليه وسلم . فَبَعَثَ مُنَادِياً ينادى : الصَّلاَةُ جامِعَةٌ . فَاجْتَمَهُوا . وَتَقَدَّمَ فَكَبَرَ . وَصَلَّى أَرْبَعَ رَكْمَاتٍ فِى رَكْمَتِنِ وَأَرْبَعِ سَجْدَاتٍ » .

١٨٦ - وعن أبي مسعود - عُقبة بن عامر - الأنصاري البدري

رضى الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللهِ ، يُخَوِّفُ اللهُ بِهِماً عَبَادَهُ . وَإِنَّهُما لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَد مِنَ النَّاسِ وَلاَ لَجِيَاتِهِ . فَإِذَا رَأَيْتُمْ مِنْهما شَيْئًا فَصَلُوا وَادْعُوا ، حَتَى يَنْكَشِفَ مَا بَكُمْ » .

١٨٧ – وعن عائشة رضي الله عنها قالت « خَسَفَت الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رسول الله صلى الله عليه وسلم . فقامَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم . فَصَلَّى بِالنَّاسِ ، فَأَطَالَ القِيَامَ ، ثُمَّ أَرَكَعَ ، فَأَطَالَ الرُّكُوعَ . ثُمَّ قَامَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ ـ وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأُوَّلِ ـ ثُمَّ رَكَعَ ، فَأَطَالَ الرُّكُوعَ ـ وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأُوَّلِ. ثُمَّ سَجَدَ، فَأَطَالَ السُّجُودَ. ثم فَعَلَ فِي الرَّكُمَةِ الْأُخْرَى مِثْلَ مَا فَعَلَ فِي الرَّكْمَةِ الْأُولِي . ثم انصَرَفَ، وَقَدْ تَجَلَّت الشُّمْسُ. نَغُطَبَ النَّاسَ. فَهِمدَ اللهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ، ثَمَ قال : إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانَ مِنْ آيَاتِ اللهِ. لاَ يَنْخَسَفَانَ لَمُوْتِ أَحَدِ وَلاَ لَحَيَاتِهِ . فإِذَا رَأَيْتُمْ ذَٰلِكَ فَادْعُوا اللهَ ، وَكَبِّرُوا ، وَصَلُّوا ، وَنَصَدَّقُوا . ثُمَّ قال : يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ ، وَالله ما من أحدٍ أَغْيَرُ من الله : من أن يَزْ بيَ عبدُه ، أَوْ نَزْ بيَ أَمَتُه يَا أُمَّةَ مُحْدٍ، وَاللهِ لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ لَضَحِكْتُم ۚ قَلِيلًا. وَلَبَكَيْتُم ۚ كَثيراً».

۱۸۸ – وفی لفظ «فَاسْتَكُمْءَلَ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ » الله عنه قال «خَسَفَتِ الله عنه قال «خَسَفَتِ الله عَلَى عَهْدِ رسول الله صلى الله عليه وسلّم. فَقَامَ فَزِعًا ، يَخْشَى أَنْ الله عليه وسلّم. فَقَامَ فَزِعًا ، يَخْشَى أَنْ الله عليه وسلّم .

تَكُونَ السَّاعَةُ . حَتَى أَتَى المَسْجِدَ . فَقَامَ فَصَلَّى بِأَطُولِ قِيامٍ وَرُكُوعٍ وَسُجُودٍ ، مَا رَأَيْتُهُ كَيْفَعُلُهُ فِي صَلَاةٍ قَطْ ، ثم قال : إِنَّ هَٰذَهِ الآياتِ الَّتِي يُرْسِلُهَا اللهُ تَعَالَى لاَ تَكُونُ لَوْتِ أَحَدٍ وَلاَ لَحِيَاتِهِ . وَلَـكُنَّ اللهَ يُرْسِلُهَا اللهُ تَعَالَى لاَ تَكُونُ لَوْتِ أَحَدٍ وَلاَ لَحِيَاتِهِ . وَلَـكُنَّ اللهَ يُرْسِلُها يَخُونُ بَهَا عَبَادَهُ . فإذَا رَأَيْتُم مِنْهَا شَيْئًا فَافْزَعُو إلى ذِكْرِ الله وَ إِلَى ذِكْرِ الله وَ إِلَى ذِكْرِ الله وَ إِلَى ذِكْرِ الله وَ إِلَى ذَكْرِ الله وَ إِلَى ذَكْرِ الله وَ إِلَى ذَكْرِ الله وَ إِلَى ذَكْرِ الله وَ إِلَى ذَكُرِ الله وَ إِلَى ذَكْرِ الله وَ إِلَى ذَكْرِ الله وَ إِلَى ذَكْرِ الله وَ إِلَى ذَكُرِ اللهُ وَالْمَا فِي وَاسْتِغْفَارِهِ » .

#### باب صلاة الاستسقاء

• ١٩٠ – عن عبد الله بن زيد بن عاصم المازنى رضى الله عنه قال « خَرَجَ النبئ صلى الله عليه وسلم يَسْتَسْقِ ، فَتَوَجَّهُ إلى الْقِبْلَةِ يَدْعُو وَحَوَّلَ رِدَاءُهُ . ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ ، جَهَرَ فِيهِمَا بِالْقِرَاءَةِ » .

وفى لفظ « أَتَى المَصَلَّى » . ١٩١ – وعن أنس بن مالك رضى الله عنه « أَنَّ رَجُلاً دَخَلَ

الْمَسْجِدَ يَوْمَ الْبُمْعَةِ مِنْ بَابِ كَانَ نَحُوْ دَارِ الْقَضَاءَ، ورسولُ الله صلى الله عليه وسلم قائمًا عليه وسلم قائمً قال : يارسول الله، هَلَ كَتِ الْأَمُوالُ، وَانْقَطَعَتِ السَّبْلُ. فَادْعُ الله يُعْيِثُنَا . قال : فَرَفَعَ رَسُولُ الله صلى الله عليه وسلم يَدَيه ، ثمَّ قال : يُعْيِثُنَا . قال : فَرَفَعَ رَسُولُ الله صلى الله عليه وسلم يَدَيه ، ثمَّ قال : اللهُمَّ أَغَيْنَا ، اللهُمَّ أَغَيْنَا ، اللهُمَّ أَغَيْنَا ، اللهُمَّ أَغَيْنَا ، قال أَنسُ : فَلاَ وَالله ، مَا نَرَى فَى الله عَلِيهُ مِنْ بَيْتٍ وَلاَ دَارٍ . السَّمَاء مِنْ سَلْعِ مِنْ بَيْتٍ وَلاَ دَارٍ . السَّمَاء مِنْ سَلْعِ مِنْ بَيْتٍ وَلاَ دَارٍ . قال : فَلاَ اللهُمَّ أَمْطَرَتُ . قال : فَلاَ وَالله ، مَا رَأَيْنَا الشَّمْسَ سَبْتًا . قال : قال : فَلاَ وَالله ، مَا رَأَيْنَا الشَّمْسَ سَبْتًا . قال : قال :

ثُمَّ دَخَلَ رَجُلَ مِنْ ذَلِكَ الْبَابِ فِي الْجُمْعَةِ الْمُقْبِلَةِ ، ورسولُ الله صلى الله عليه وسلم قَائم مَ يَخْطُبُ الناسَ ، فاستقبله قائماً . فقال : يارسول الله ، هَلَـكَتِ الْأَمْوَالُ ، وَانقَطَعَتِ السَّبُلُ . فادْعُ الله أيْسِكُهَا عَنَا . قال : فَرَفَعَ رسول الله صلى الله عليه وسلم يَدَيْهِ . ثُمَّ قال : اللهم حَوالَيْنَا وَلاَ عَلَيْنَا ، اللهم عَلَى الله عليه وسلم يَدَيْهِ . ثَمَّ قال : اللهم حَوالَيْنَا وَلاَ عَلَيْنَا ، اللهم عَلَى الآكم والظّراب ، و بُطُونِ الأودية ، وَمَنابِتِ الشَّجَر . قال : فأقلَعَتْ . وَخَرَجْنَا مَشِي فِي الشَّمْس »

قَال شریك : فسألت أنس بن مالك « أَهُوَ الرَّجُلُ الْأَوَّلُ ؟ قال : لاَ أَدْرى » .

قال المصنف رحمه الله «الظّرَاب» الجبال الصغار . و «الآكام» جمع أكمة ، وهي أعلى من الرابية ، ودون الهضبة . و « دار القضاء » دار عمر بن الخطاب رضى الله عنه ، سميت بذلك لأنها بيعت في قضاء دينه .

### 

«صَلَّى بِنَا رَسُولِ الله صَلَى الله عليه وسلم صَلاَةَ الْخُوْفِ فِي بَعْضِ أَيَّامِهِ «صَلَّى بِنَا رَسُولِ الله صَلَى الله عليه وسلم صَلاَةَ الْخُوْفِ فِي بَعْضِ أَيَّامِهِ اللَّي لَتِيَ فِيهَا الْعَدُوَّ. فَقَامَتْ طَائِفَةٌ مَعَهُ ، وَطَائِفَةٌ بِإِزَاءِ الْعَدُوِّ. فَصَلَّى بِهِمْ رَكْعَةً . بِالَّذِينَ مَعْهُ رَكْعَةً . ثُمَّ ذَهَبُوا ، وَجَاءِ الآخَرُونَ ، فَصَلَّى بِهِمْ رَكْعَةً . وَقَضَتْ الطَّائِفَتَانِ رَكْعَةً » .

الله على الله على الله عليه وسلم علاة ذات ِ الرَّقَاع ، صلاة الخوف على مع رسول الله على الله عليه وسلم علاة ذات ِ الرَّقَاع ، صلاة الخوف

« أَنَّ طَائِفَةً صَفَّتُ مَعَ الإِمَامِ ، وَطَائِفَةً وِجَاهَ الْمَدُوِّ . فَصَلَّى بِالَّذِينَ مَعَهُ رَكْعَةً ، ثُمَّ أَنْصَرَفُوا ، فَصَفُّوا وِجَاهَ الْمَدُوِّ ، ثَمَّ انْصَرَفُوا ، فَصَفُّوا وِجَاهَ الْمَدُوِّ . وَجَاءَتِ الطَّائِفَةُ الْأُخْرَى ، فَصَلَّى بِهِمُ الرَّكْمَةَ التي بَقِيَتْ . ثم ثَبَتَ جَالِسًا ، وَأَ مَثُوا لِأَنْفُسِهِمْ . ثمَّ سَلَّمَ بِهِمْ » .

الرِّجُلُ الذي صَلَّى مَعَ رسول الله صلى الله عليه وسلم : هو سَهْل ان أَبِي حَثْمَة .

١٩٤ – وعن جابر بن عبد الله الأنصارى رضي الله عنهما قال « شَهِدْتُ مَعَ رسول الله صلى الله عليه وسلم صَلاَةَ الْخُوْفِ . فَصَفَفْنا صَفَّين خَلْفَ رسول الله صلى الله عليه وسلم وَالْمَدُو \* يَيْنَنَا وَ بَيْنَ الْقِبْلَةِ ، فَكَبَّرَ النَّبيُّ صلى الله عليه وسلم ، وَكَبَّرْ نَا جَمِيمًا . ثُمَّ رَكَعَ وَرَكَمْنَا جَمِيعًا . ثُم رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ ، وَرَفَعْنَا جَمِيعًا . ثُمَّ انْحَدَرَ بِالسُّجُودِ وَالصَّفُّ الذي يَلِيهِ . وَقَامَ الصفُ الْمُؤَخَّرُ فِي نَحْرِ الْمَدُوِّ . فَلَمَّا قَضَى النبي صلى الله عليه وسلم السُّجُودَ ، وَقَامَ الصَّفُّ الذي يَليِهِ : انْحَدَرَ الصفُّ الْمُؤَخَّرُ بِالسُّجُودِ وَقَامُوا . ثُمَّ تَقَدَّمَ الصفُّ الْمُؤَخَّرُ وَتَأَخَّرَ الصفُّ الْمُقَدَّمُ . ثُمَّ رَكَعَ النبي صلى الله عليه وسلم وَرَكَمْنَا جَمِيمًا . ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكوعِ، وَرَفَمْنَا جَمِيمًا. ثُمَّ انْحَدَرَ بِالسُّجُودِ وَالصفُّ الذي يَليِهِ ـ الذي كَانَ مُؤَخَّرًا فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى ـ وَقَامَ الصَّفُّ الْمُؤَخَّرُ فى نَحْرُ الْعَدُوِّ . فَلَمَّا قَضَى النبى صلى الله عليه وسلم السُّجُودَ والصَّفُّ الذي يَليِهِ: انْحَدَرَ الصَّفُّ الْمُؤَخَّرُ بِالسَّجُودِ ، فَسَجَدُوا ثَم سَلَّمَّ الذيُّ صلى الله عليه وسلم. وَسَلَّمَنَا جَمِيعًا ».

قال جابر «كما يَصْنعُ حَرَسُكُم هؤلاء بأُمرائكم » ذكره مسلم بتمامه. ١٩٥ – وذكر البخارى طَرَفًا منه « وأنه صلى صلاةَ الحوف مع النبى صلى الله عليه وسلم فى الغَزْوة السابعة ، غَزْوة ذاتِ الرَّقاع » .

النبى صلى الله عليه وسلم فى الغَزْوة السابعة ، غَزْوة ذاتِ الرَّقاع » .

١٩٦ – عن أبى هريرة رضى الله عنه قال « نَمَى النَّبِيُّ صلى الله على اللهِ عنه قال « نَمَى النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم النَّجَاشِيَّ فِي اليَوْمِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ ، وَخَرَجَ بِهِمْ إِلَى الْمُصَلَّى فَصَفَّ بَهُمْ ، وَكَبَّرَ أَرْبَعًا » .

١٩٧ – وعن جابر رضى الله عنه «أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم صَلَّى عَلَى النَّه عَلَيه وَسَلَم صَلَّى عَلَى النَّه َ النَّالِثِ ».

النَّبِيُّ اللَّهِ عَلَى عَبِد اللهِ بن عباس رضى الله عنهما ﴿ أَنَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللهِ عليه وسلم صَلَّى عَلَى عَبْرٍ ، بَعْدَ مَادُفِنَ ، فَكَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعًا » .

١٩٩ – وعن عائشة رضى الله عنها « أن رسول الله صلى الله على الله على الله على الله على الله على الله على وسلم كُفِّنَ فى ثَلَاثَة أَثْوَابٍ يَعانِيَّةٍ بِيضٍ سَحُولِيَّةٍ . لَيْسَ فِيها قَيِصْ وَلاَ عِمَامَةٌ » .

صلى الله عليه وسلم ، حِينَ تُوفِيِّتُ بِنْتُهُ زَيْنَبُ . فقال : اغسْلْنَهَا ثَلاَثًا ، أَوْ خَسًا ، أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ \_ إِنْ رَأَيْتُنَ ذَلِكَ \_ بِمَاءٍ وَسَدْرٍ وَاجْعَلْنَ أَوْ خَسًا ، أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ \_ إِنْ رَأَيْتُنَ ذَلِكَ \_ بِمَاءٍ وَسَدْرٍ وَاجْعَلْنَ اللهَ عَلَى اللهَ عَدْ الأحكام وَ الأحكام الأحكام الأحكام المناه المناه الأحكام المناه المناه

فِي الآخِرَةِ كَافُورًا ـ أَوْ شَيْئًا مِنْ كَافُورٍ ـ فَإِذَا فَرَغْتُنَّ فَآذِنَّنِي . فَلَسَّا فَرَغْنَا آذَنَّاهُ ، فَأَعْطَاناً حَقْوهُ . فقال : أَشْعِرْنَهَا إِيَّاهُ » يعنى إِزَارَهُ .

وفى رواية « أَوْ سَبْعًا ، وقال : ابْدَأْن بِمَيَامِنِهِاَ ، وَمَوَاضِعِ الْوُصُوءِ مِنْهاَ ، وَأَنَّ أُمَّ عَطِيَّةَ قالت : وَجَعَلْنَا رَأْسَهَا ثَلاَثَةَ قُرُونِ » .

٣٠١ - وعن عبد الله بن عباس رضى الله عنهما قال « رَبْنَهَا رَجُلُ وَاقِفَ بِعَرَفَةَ ، إِذْ وَقَعَ عَنْ رَاحِلِتِهِ . فَوَقَصَتْهُ (١ - أَوْ قَالَ : فَأَقْعَصَتْهُ وَقَالَ رَسُولَ الله صلى الله عليه وسلم : اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ ، وَكَفِّنُوهُ فِى ثَوْمِينَ . وَلاَ تُحَنِّمُوا رَأْسَهُ . فَإِنَّهُ يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلَبِيًا » .

۲۰۲ – وفي رواية «وَلاَ تُخَمِّرُوا وَجْهَهُ وَرَأْسَهُ ».

قال المصنف: الوَقْص: كسر العنق.

٢٠٣ – وعن أم عطية الأنصارية قالت « نُهُيِنَا عَنِ اتَّبَاعِ الجُنَائِزِ ، وَلَمْ يُمْزَمَ عَلَيْنَا » .

٢٠٤ – وعن أبي هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال «أَسْرِعُوا بِالجَنَازَةِ . فَإِنَّهَا إِنْ تَكُ صَالَحِةً نَفَيْرُ تُقَدِّمُونَهَا إِلَيْهِ، وَاللهُ سَوَى ذَلِكَ فَشَرَ تَضَعُونَهُ عَنْ رِقَابِكُمُ » .

٢٠٥ – وعن سَمُرة بن جُنْدُب رضى الله عنه قال « صَلَّيْتُ وَرَاء

<sup>(</sup>۱) فى رواية « فوقص » بالبناء للمجهول . وفى أخرى « فأوقصته » وفى أخرى « فأقمصته » والمعنى واحد . والشك من الراوى .

النبي صلى الله عليه وسلم عَلَى امْرَأَةٍ مَاتَتْ فِي نِفَاسِهَا. فَقَامَ وَسُطَهَا » .

٢٠٦ – وعن أبى موسى عبد الله بن قيس الأشعري رضى الله عنه « أَنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم بَرِئَ مِنَ الصَّالِقَةَ وَالْحَالِقَةَ وَالْمَالَقَةَ » .

قال المصنف: الصالقة: التي ترفع صوتها عند المصيبة.

النبئ الشّه عليه وسلم ذَكَرَ بَعْضُ نِسَائِهِ كَنِيسةً رَأَتُهَا بِأَرْضِ الْحَبَشَةِ صَلَى الله عليه وسلم ذَكَرَ بَعْضُ نِسَائِهِ كَنِيسةً رَأَتُهَا بِأَرْضِ الْحَبَشَةِ يُقَالُ لَهَا : مَارِيَة \_ وَكَانَت أُمْ سَلَمةً وَأُمْ حَبِيبَةً أَتَنَا أَرْضَ الْحَبَشَة \_ يُقَالُ لَهَا : مَارِيَة \_ وَكَانَت أُمْ سَلَمةً وَأُمْ حَبِيبَةً أَتَنَا أَرْضَ الْحَبَشَة \_ فَنَا لَهُ عَلِيه وسلم فَذَ كَرَتَا مِنْ حُسْنِهَا وَتَصَاوِيرَ فِيها . فَرَفَعَ رَأْسَهُ صلى الله عليه وسلم فَذَ كَرَتا مِنْ حُسْنِها وَتَصَاوِيرَ فِيها . فَرَفَعَ رَأْسَهُ صلى الله عليه وسلم وقال : أُولئك إِذَا مَاتَ فيهم الرَّجُلُ الصَّالِحُ بِنَوا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِدًا مُولَّدُ وَا فِيهِ إِنَّا مَاتَ فيهم الرَّجُلُ الصَّالِحُ بِرَارُ الْخَاتِي عِنْدَ اللهِ » .

٢٠٨ - وعن عائشة رضى الله عنها قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ـ فى مَرَضِهِ الذى لم يَقُمْ مِنْهُ ـ « لَعَنَ اللهُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى: اللهُ الْيَهُورَ أَنْبِياً مِمْ مَسَاجِدَ. قالت: ولَوْلاَ ذٰلِكَ لأُبْرِزَ قبره، غير أنه خُشَى أَنْ يُتَّخَذَ مَسْجِداً ».

٢٠٩ – وعن عبد الله من مسعود رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال « لَيْسَ مِنَّا مَنْ ضَرَبَ الْخُدُودَ ، وَشَقَّ الْجُنْيُوبَ ،
 وَدَعَا بِدَعْوَى الجاهِلِيَّةِ » .

٠ ٢١ – وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم « مَنْ شَهِدَ الجَنَازَةَ حَتَّى يُصَلِّى عَلَيْهَا . فَلَهُ قِيرَاطُ ، وَمَنْ شَهِدَهَا حَتى تُدْفَنَ . فَلَهُ قِيرَاطَانِ . قيل : وَمَا الْقِيرَاطَانِ ؟ قال : مِثْلُ الْجَبَلَيْنِ الْمَظِيمَيْنِ » .

٢١١ – ولمسلم « أَصْغَرُهُما : مِثْلُ جَبَلِ أُحُدٍ » .

# كتاب النكاة

وسول الله صلى الله عليه وسلم لِمُعَاذ بن جَبَل ، حِينَ بَمَتَهُ إِلَى الْيَمَنِ وسول الله صلى الله عليه وسلم لِمُعَاذ بن جَبَل ، حِينَ بَمَتَهُ إِلَى الْيَمَن و إِنَّكَ سَتَأْتِي قَوْمًا أَهْلَ كَتَاب . فإذَا جِئْتَهُمْ فَادْعُهُمْ إِلَى أَنْ يَشْهَدُوا وَإِنَّكَ سَتَأْتِي قَوْمًا أَهْلَ كَتَاب . فإذَا جِئْتَهُمْ فَادْعُهُمْ إِلَى أَنْ يَشْهَدُوا أَنْ لاَ إِلهَ إِلاَّ اللهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ الله . فإِنْ هُمُ أَطَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ فَأَخْبِر هُمْ : أَنَّ الله قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لَكَ بِذَلِك مَا فَانُ هُمْ أَطَاعُوا لَكَ بِذَلِك مَا فَوْرَائِهِمْ . فإنْ هُمْ أَطَاعُوا لَكَ بِذَلِك مَا فَقَرَائِهِمْ . فإنْ هُمْ أَطَاعُوا لَكَ بِذَلِك فَا الله وَكُونُ مَا الله وَكُونُ مَنْ أَعْوَلُهُمْ . وَاتَّى دَعْوَةَ الْمُلُومِ . فإنَّهُ لَيْسَ يَنْهَا وَبَيْنَ فَا الله حَجَابُ » . فإنَّهُ لَيْسَ يَنْهَا وَبَيْنَ الله حَجَابُ » .

رسول الله صلى الله عليه وسلم « لَيْسَ فِيهَا دُونَ خَمْسَ أَوَاقَ صَدَقَةٌ . وَلاَ فِيها دُونَ خَمْسَ أَوْاقَ صَدَقَةٌ . وَلاَ فِيها دُونَ خَمْسَة أَوْسُقُ صَدَقَةٌ » وَلاَ فِيها دُونَ خَمْسَة أَوْسُقُ صَدَقَة » وَلاَ فِيها دُونَ خَمْسَة أَوْسُقُ صَلَى الله عنه : أن رسول الله صلى الله

عليه وسلم قال « لَيْسَ عَلَى الْمُسْلِمِ فِي عَبْدِهِ وَلاَ فَرَسِهِ صَدَّقَةٌ » . عليه وسلم قال « لِيسَّ عَلَى الْمُسْلِمِ فِي عَبْدِهِ وَلاَ فَرَسِهِ صَدَّقَةٌ » . وفي لفظ « إِلاَّ زكاة الْفِطْرِ فِي الرَّقِيقِ » .

٢١٦ – وعن أبى هريرة رضى الله عنه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « الْمَجْمَاءُ جُبَارٌ ، وَالْبِئْرُ جُبَارٌ . وَالْمُهْدِنُ جُبارٌ . وَلَى اللهُ الرَّكَارُ الْخُمْسُ » .

ٱكْجُبَارِ : الْهُدَرِ الذِّي لا شيء فيه . والعجماء : الدابَّة .

حلى الله عليه وسلم عُمَرَ عَلَى الصَّدَقَةِ ، فَقَيلَ : مَنَعَ ابْنُ جَيلٍ ، وَخَالِدُ بْنُ الله عليه وسلم عُمَرَ عَلَى الصَّدَقَةِ ، فَقيلَ : مَنَعَ ابْنُ جَيلٍ ، وَخَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ ، وَالْعَبَّاسُ عَمُ النبي صلى الله عليه وسلم . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : مَا يَنْقِمُ ابْنُ جَيلٍ ؟ إلا أَنْ كَانَ فَقِيرًا ، فَأَغْنَاهُ الله تَعَالَى . وَأَمَّا عليه وسلم : مَا يَنْقِمُ ابْنُ جَيلٍ ؟ إلا أَنْ كَانَ فَقِيرًا ، فَأَغْنَاهُ الله تَعَالَى . وَأَمَّا عَلَيهُ وَسلم : فَإِن كُمْ تَعْلَمُونَ خَالِدًا ، فَقَد احْتَبَسَ أَدْرَاعَهُ وَأَعْتَادَهُ في خَالِدُ : فَإِن كُمْ تَعْلَمُ وَمِثْلُهَا . ثمَّ قالَ : يَاعُمَرُ ، أَمَّا شَعَرت سَبيلِ اللهِ . وَأَمَّا الْعَبَّاسُ : فَهِي عَلَى وَمِثْلُهَا . ثمَّ قالَ : يَاعُمَرُ ، أَمَّا شَعَرت أَنَّ عَمَّ الرَّجُلِ صِنْوُ أَبِيهِ ؟ » .

٢١٨ - وعن عبد الله بن زيد بن عاصم المازي رضى الله عنه قال « كمثّا أَفَاءِ الله عَلَى نَبِيّهِ صلى الله عليه وسلم يَوْمَ حُنَيْنِ: قَسَّمَ فَى النَّاسِ، وَفِى المُؤلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَلَمَ يُعْطِ الْأَنْصَارَ شَيْئًا. فَكَأَنَّهُمْ وَجَدُوا فَي أَنْفُسِمِمْ ، إِذْ لَمْ يُصِبُهُمْ مَا أَصَابَ النَّاسَ. فَعَطَبُهُمْ ، فقال : يَامَعْشَرَ فَي أَنْفُسِمِمْ ، إِذْ لَمْ يُصِبُهُمْ مَا أَصَابَ النَّاسَ. فَعَطَبُهُمْ ، فقال : يَامَعْشَرَ فَي أَنْفُسِمِمْ ، إِذْ لَمْ يُصِبِهُمْ مَا أَصَابَ النَّاسَ. فَعَطَبُهُمْ ، فقال : يَامَعْشَرَ فَي أَنْفُسِمِمْ ، إِذْ لَمْ يُصِبِهُمْ مَا أَصَابَ النَّاسَ. فَعَطَبُهُمْ ، فقال : يَامَعْشَرَ اللهُ بِي ؟ وَكُنْتُمْ ، مُتَفَرِّقِينَ اللهُ فَي اللهُ بِي ؟ وَكُنْتُمْ مُتَفَرِّقِينَ فَأَلَّهُ مَا أَضَابَ اللهُ بِي ؟ وَكُنْتُمْ ، مُتَفَرِّقِينَ فَأَلَقَ كُمْ الله بِي ؟ وَكُنْتُمْ ، فَالُوا : الله فَأَلَقَ كُمْ الله بِي ؟ وَعَالَةً فَأَعْمَا كُمَ الله بِي ؟ وَكُنْتُمْ ، فَالُوا : الله فَاللَّهُ مَا أَلْفَ كُمْ الله بِي ؟ وَعَالَةً فَأَغْمَا كُمَ الله بِي ؟ وَكُنْتُمْ فَالَوْ اللهُ اللهُ فَلَا اللهُ اللهُ فَا اللَّهُ اللهُ عَلَى اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ عَلَيْهُ اللهُ فَي اللهُ فَاللَّهُ اللهُ اللهُ اللَّهُ اللهُ اللهُ فَا أَنْفُلُوا اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ عَلَيْهُ اللَّهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللَّالَةُ اللَّهُ اللهُ اللهُ اللَّهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللَّهُ اللهُ اللَّهُ اللهُ اللهُ اللَّهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللهُ اللهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللهُ اللَّهُ اللَّهُ اللّهُ اللهُ اللَّهُ اللَّهُ اللّهُ الللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ الللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ الللللّهُ اللّهُ اللللللهُ اللّهُ الللللهُ الللللهُ الللللهُ اللهُ اللللهُ اللّهُ اللهُ اللهُ اللّهُ اللهُ ا

وَرَسُولُهُ أَمَنْ - قال : مَا يَنْهُ كُمْ أَنْ تَجِيبُوا رسولَ الله صلى الله عليه وسلم ؟ قالُوا : الله وَرَسُولُهُ أَمَنْ . قال : لَوْ شِئْتُمْ ۚ لَقُلْتُمْ ۚ : جِئْتَنَا بِكَذَا وَسَلَمْ ؟ قَالُوا : الله وَرَسُولُهُ أَمَنْ . قال : لَوْ شِئْتُم ۚ لَقُلْتُم ۚ وَتَذَهَبُونَ وَكَذَا . أَلاَ تَرْضُونَ أَنْ يَذَهَبُ النَّاسُ بِالشَّاةِ وَالْبَعِيرِ وَتَذَهُبُونَ بَرَسُولَ للهِ إِلَى رِحالِكُم ۚ ؟ لَوْ لاَ الْهِجْرَةُ لَكُنْتُ امْرَا الْمَارِ اللهُ فَا اللهُ فَى عَلَى الْمُونَ ، وَالنَّاسُ وَاللهُ اللهُ فَى عَلَى الْمُونَ » .

#### باب صدقة الفطر

٢١٩ – عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما قال « فَرَضَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم صَدَقَةَ الفِطْرِ \_ أُو قال : رَمَضَانَ \_ عَلَى الله صلى الله عليه وسلم صَدَقَةَ الفِطْرِ \_ أُو قال : رَمَضَانَ \_ عَلَى الله كَرِ وَالْأَنْثَىٰ ، وَالْخُرِّ وَالْمَمْلُوكِ : صَاعاً مِنْ تَمْرٍ ، أَوْ صَاعاً مِنْ شَعِيرٍ الله فعدلَ الناسُ به نصفَ صاع من رُرِّ على الصغير والـكبير » .

• ٢٢ - وفى لفظ « أَنْ تُؤدَّى قَبْلَ خُرُوجِ النَّاسِ إِلَى الْمُصَلَّى » • ٢٢١ - وعن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه قال « كُنَّا نُعْطِيماً فِي زَمَنِ الرَّسُولِ صلى الله عليه وسلم صاَعاً مِنْ طَعَامٍ ، أَوْ صاَعاً مِنْ زَيب. فَلمَّا عَمْ ، أَوْ صاَعاً مِنْ زَيب. فَلمَّا عَمْ ، أَوْ صاَعاً مِنْ زَيب. فَلمَّا عَمْ ، أَوْ صاَعاً مِنْ فَيدِ . فَلمَّا عَمْ ، أَوْ صاَعاً مِنْ فَيدِ . فَلمَّا فَي ، أَوْ صاَعاً مِنْ أَقِطٍ ، أَوْ صاَعاً مِنْ فَيدِ . فَلمَّا وَ عَلَى عَهْدِ مَعَاوِيَةُ وَجَاءِتِ السَّمْرَاهِ . قال : أَرَى مُدَّا مِنْ هذه يَعْدِلُ مُدَّى فَهُ وَاللَّهُ عَلَى عَهْدِ قال أبو سعيد : أَمَّا أَنَا فَلاَ أَزَالُ أُخْرِجُهُ كَمَا كُنْتُ أُخْرِجُهُ عَلَى عَهْدِ رَسُولَ الله صلى الله عليه وسلم » .

# كتاب الصيام

۲۲۲ – عن أبى هريرة رضى الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لاَ تَقَدَّبُوا رَمَضَانَ بِصَوْمٍ يَوْمٍ وَلاَ يَوْمَيْنِ، إِلاَّ رَجُلْ كَانَ يَصُومُ صَوْمًا فَلْيَصُمْهُ ».

٣٢٣ – وعن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما قال : سَمِمْتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يقولُ « إِذَا رَأَ يَتُمُوهُ فَصُومُوا . وَ إِذَا رَأَ يَتُمُوهُ فَصُومُوا . وَ إِذَا رَأَ يَتُمُوهُ فَأَفْطِرُوا . فإِنْ نُمُ عَلَيْكُمْ فَاقْدُرُوا لَهُ » .

٢٢٤ – وعن أنس بن مالك رضى الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « تَسَحَّرُوا ، فَإِنَّ فِي السَّحُورِ بَرَكَةً ».

رضى الله عنه قال « تَسَحَّرُ نَا مَعَ رسول الله صلى الله عليه وسلم . ثمَّ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ » . قال أنس « قلتُ لزيد : كمَ كانَ بَيْنَ الأَذَانِ وَالسَّحُورِ ؟ قالَ : قَدْرُ خَمْسِينَ آيةً » .

٣٢٦ – وعن عائشة وأم سَلَمَة رضى الله عنهما « أَنَّ رسول الله صلى الله عنهما « أَنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم كانَ يُدْرِكُهُ الْفَجْرُ وَهُوَ جُنُبِ مِنْ أَهْلِهِ، ثُمَّ يَغْتَسِلُ وَيَصُومُ » .

٢٢٧ – وعن أبى هريرة رضى الله عنه : أن النبى صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ نَسِي – وَهُوَ صَائم – فأ كَلَ أَوْ شَرِبَ ، فَلْيُتِم صَوْمَهُ فإَعَا أَطْعَمَهُ اللهُ وَسَقَاهُ » ·

۲۲۸ – وعن أبى هريرة رضى الله عنه قال « رَيْنَهَا نَحْنُ جُلُوسُ ، عِنْدَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، إِذْ جَاءَهُ رَجُلْ. فَقَالَ: يا رسول الله، هَلَـكْتُ . فقال : مَالَكَ ؟ قالَ : وَقَمْتُ عَلَى امْرَأَ تِى فِي رَمَضَانَ ، وَأَنَا صَائِمٌ ـ وفي رواية : أَصَبْتُ أَهْلِي في رَمَضَانَ ـ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: هَلْ تَجِدُ رَقَبَةً تُمْتِقُهَا ؟ قالَ: لاَ. قَالَ: فَهَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تَصُومَ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ ؟ قال : لاَ . قَالَ : فَهَلْ تَجَدُ إِطْمَامَ سِتِّينَ مِسْكِينًا ؟ قَالَ : لاَ . قَالَ : فَسَكَتَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم . فَبَيْنَمَا نَحْنُ على ذٰلِكَ إِذْ أَتِيَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم بِعَرَقٍ فِيهِ تَمْرٌ \_ وَالْعَرَقُ المِكْتَلُ ـ قال : أَيْنَ السَّائِلُ ؟ قال : أَناَ . قال : خُذْ هٰذَا ، فَتَصَدَّقْ بهِ . فَقَالَ : عَلَى أَفْقَرَ مِنِّى يَارَسُولَ اللهِ ؟ فَوَاللهِ مَا بَيْنَ لَا بَتَيْهَا \_ يُرِيدُ الْحُرَّ تَيْنِ \_ أَهْلُ بَيْتٍ أَفْقَرُ مِنْ أَهْلَ كَيْتِي. فَضَحِكَ النَّبِيُّ صَلَى الله عِليه وسلم حَتَّى بَدَتْ أَنْيَابُهُ . ثُمَّ قَالَ : أَطْعِمْهُ أَهْلَكَ » .

اَلْحَرَّة : الأرض تركبها حجارة سود .

باب الصوم في السفر وغيره

الأسلمي الله عليه وسلم « أَصُومُ فِي السَّفَرِ ؟ ـ وَكَانَ كَثِيرَ السَّفَرِ ؟ ـ وَكَانَ كَثِيرَ السَّفَرِ ؟ ـ وَكَانَ كَثِيرَ السَّيَامِ ـ قال : إِنْ شِئْتَ فَصُمْ ، وَ إِنْ شِئْتَ فَأَفْطِرْ » .

• ٢٣ – وعن أنس بن مالك رضى الله عنه قال « كُنَّا نُسَافِرُ

مَعَ النبي صلى الله عليه وسلم . فلَم يَعِبِ الصَّائِمُ عَلَى الْفُطِرِ، وَلاَ الْفُطِرُ عَلَى الْفُطِرُ عَلَى الْفُطِرُ عَلَى الْفُطِرُ عَلَى الصَّائِمِ » .

٢٣١ – وعن أبى الدرداء رضى الله عنه قال « خَرَجْنَا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى شهر رمضانَ ، فى حَرِّ شديد ، حنى إن كان أحدُنا ليَضعُ يدَه على رأسه مِنْ شِدَّةِ الحُرِّ ، وما فينا صائم إلا رسولُ الله صلى الله عليه وسلم ، وعبدُ الله بن رواحة » .

٢٣٧ – وعن جابر رضى الله عنه قال «كان رسول الله صلى الله عليه وسلم فى سَفَرٍ ، فَرَأَى زِحَامًا وَرَجُلاً قَدْ ظُلُّلَ عَلَيْهِ . فقالَ : مَا هٰذَا ؟ قَالُوا : صَائِمٌ . قَالَ : لَيْسَ مِنَ الْبِرِّ الصوْمُ فى السَّفَرِ » .

٣٣٣ - وفي لفظ لمسلم «عَلَيْكُمْ بِرُخْصَةِ اللهِ الَّتِي رَخَّصَ لَكُمْ» ومن أنس بن مالك رضى الله عنه قال «كُنَّا مَعَ رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفَر . فَينَّا الصَّائِمُ . وَمِنَّا المُفْطِرُ . قال : فَنَزَ لنا مَنْزِلاً في يَوْمِ حَارٍ ، وَأَ كُثَرُنَا ظِلاً : صَاحِبُ الْكَسَاءِ . فَينَّا فَنْرَ لنا مَنْزِلاً في يَوْمِ حَارٍ ، وَأَ كُثَرُنَا ظِلاً : صَاحِبُ الْكَسَاءِ . فَينَّا مَنْ يَتَّقِى الشَّمْسَ بِيَدهِ . قالَ : فَسَقَطَ الصَّوَّمُ ، وَقَامَ الله طيه وسلم : فَصَرَ بُوا الْأَبْذِيةَ ، وَسَقَوُ الرِّكَابِ . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ذَهَبَ الله عليه وسلم : ذَهَبَ الله ظِرُونَ الْيَوْمَ بِالْأَجْرِ » .

الصَّوْمُ مِنْ رَمَضَانَ ، فَمَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَقْضِيَ إِلاَّ فِي شَعْبَانَ ».

٢٣٦ - وعن عائشة رضي الله عنها: أن رسول الله صلى الله عليه

وسلم قال « مَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ صِيَامٌ صَامَ عَنْهُ وَلِيَّهُ » وأخرجه أبو داود وقال : هذا في النذر خاصة . وهو قول أحمد بن حنبل .

الله عليه وسلم . فقال : يارسول الله ، إِنَّ أُمِّى مَا تَتْ وَعَلَيْهَا وَعَلَيْهَا الله ، إِنَّ أُمِّى مَا تَتْ وَعَلَيْهَا الله ، إِنَّ أُمِّى مَا تَتْ وَعَلَيْهَا عَوْمُ شَهْرٍ ، أَفَا قضيه عنها ؟ قال : لَوْ كَانَ عَلَى أُمِّكَ دَيْنٌ ، أَكُنْتَ قَاضِيهُ عَنْها ؟ قال : فَدَيْنُ اللهِ أَحَقُ أَنْ يُقضَى » .

٢٣٨ – وفى رواية « جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَتْ: يارسول الله ، إِنَّ أُمِّى مَاتَتْ ، وَعَلَيْها صَوْمُ نَذْرٍ ، أَفَأْصُومُ عَنْها ؟ قَالَ: أَفَرَأَيْتِ لَوْ كَانَ عَلَى أُمِّكِ دَيْنٌ فَقَضَيْتِيهِ ، أَكَانَ يُؤدِّى ذٰلِكِ عَنْها ؟ قَالَ: فَصُومِي عَنْ أُمْكِ » .

٢٣٩ – وعن سهل بن سعد الساعدى رضي الله عنه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لا يَزَالُ النَّاسُ بِخِيْرٍ مَا عَبَّلُوا الْفِطْرَ وَأَخَّرُوا السَّحُورَ » .

• ٢٤٠ – وعن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِذَا أَقْبَلَ اللَّيْلُ مِنْ هُهُنَا ، وَأَدْبَرَ النَّهَارُ مِنْ هُهُنَا فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ » .

٢٤١ – وعن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما قال « نَهَى رسو لُ الله صلى الله عليه وسلم عَنِ الوصالِ . قالُوا : يارَسُولَ اللهِ . إنَّكَ ثُوَاصِلُ ؟

قال: إِنِّي لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ ، إِنِّي أَطْعَمُ وَأَسْقَى »

ورواه أبو هريرة وعائشة وأنس بن مالك رضى الله عنهم .

٢٤٢ - ولمسلم: عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه « فأيَّكُم وَ الله عنه « فأيُّكُم وَ الله عنه « فأيُّكُم وَ اصِل إلى السَّحَر » .

## باب أفضل الصيام وغيره

«أُخْبِرَ النيُّ صلى الله عليه وسلم أنِّي أَقُولُ: وَاللهِ لأَصُومَنَّ النَّهَارَ وَلَاَّ وَمَنَّ النَّهَارَ اللهِ عليه وسلم أنِّي أَقُولُ: وَاللهِ لأَصُومَنَّ النَّهَارَ وَلَاَّ وَمَنَّ اللَّيْلَ مَا عِشْتُ. فقال النبي صلى الله عليه وسلم: أنْتَ الَّذِي قَلْتَ ذَلِكَ ؟ فقلتُ لهُ: قَدْ قَلْتُهُ ، بِأَ بِي أَنْتَ وَأُمِّى بارسول اللهِ. قال: فَإِنَّكَ لاَنسَّطِيعُ ذَلِكَ. فَصُمْ وَأَفْطِرْ. وَقُمْ وَنَمْ. وَصُمْ مِنَ الشَّهْرَ اللَّالَةُ وَقَلْمَ اللَّهُ مِثْلُ صِيَامِ اللَّهُ وَلَيْ السَّهْرَ اللَّالَةُ وَلَيْ اللَّهُ عَلْمُ اللَّهُ وَمُعْ مَنْ السَّهْرَ اللَّهُ اللّهُ الللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ الللّهُ الللّهُ اللّهُ اللللّهُ الللّهُ الللّهُ الللّهُ اللّهُ اللّهُ الللّهُ الللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ

وفى رواية : قال « لاَصَوْمَ فَوْقَ صَوْمِ أَخِى دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلامُ ــ شَطْر الدَّهْر ــ صُمْ يَوْمًا وَأَفْطِرْ يَوْمًا » .

عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما قال : حرو بن العاص رضى الله عنهما قال : عبد الله عليه وسلم « إنَّ أَحَبُّ الصِّيَامِ إِلَى اللهِ : صِيَامُ

دَاوُدَ ، وَأَحَبَّ الصَّلاَةِ إِلَى اللهِ : صَـلاَةُ دَاوُدَ . كَانَ يَنَامُ نِصْفَ اللَّيْلِ وَيَقُومُ ثُلُثَهُ ، وَيَنَامُ سُدُسَهُ . وكانَ يَصُومُ يَوْمًا ، وَيُفْطِرُ يَوْمًا » .

م ٢٤٥ – عن أبى هريرة رضي الله عنه قال « أَوْصَانِي خَلِيلِي رَسُولُ الله صلى الله عليه وسلم بِثَلَاثٍ : صِيَامِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ وَرَكْعَتَى الضَّحَى ، وَأَنْ أُوتِرَ قَبْلَ أَنْ أَنَامَ » .

٣٤٦ — وعن محمد بن عَبَّاد بن جعفر قال:سَأَلْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِاللهِ « أَنَهِى النّبيُّ صلى الله عليه وسلم عَنْ صَوْمٍ يَوْمٍ الْجُمُعَةِ ؟ قال : نَعَمْ » . وزاد مسلم « وَرَبِّ الْـكَعْبَةِ » .

ملى الله عليه وسلم يَقُول « لاَ يَصُومَنَّ أَحَدُكُمُ ۚ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، إِلاَّ أَنْ يَصُومَ يَوْمً يَوْمً الْجُمُعَةِ ، إِلاَّ أَنْ يَصُومَ يَوْمً يَوْمً الْجُمُعَةِ ، إِلاَّ أَنْ يَصُومَ يَوْمًا قَبْلَهُ أَوْ بَعْدَهُ » .

٣٤٨ – وعن أبى عبيدة مولى ابن أزهر \_واسمه سعد بن عبيد\_ قال « شَهِدْتُ الْعِيدَ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخُطَّابِ رضى الله عنه . فقال هٰذَانِ يَوْمُ الله على رسولُ الله صلى الله عليه وسلم عَنْ صِيَامِهِمَا : يَوْمُ فَطْرِكُمْ مَن صِيامِهُمَا : يَوْمُ الْآخَرُ : تَأْكُلُونَ مِنْ نُسُكِكُمُ » .

٣٤٩ – وعن أبى سعيد الخدري رضى الله عنه قال « نَهَى رسول الله صلى الله عليه وسلم عَنْ صَوْمٍ يَوْمَيْنِ: النَّحْرِ، وَالْفِطْرِ. وَعَنِ الشَّمَاكِ الله عليه وسلم عَنْ صَوْمٍ يَوْمَيْنِ: النَّحْرِ، وَالْفِطْرِ. وَعَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الشَّمَاكِ الصَّمَّاءِ، وَأَنْ يَحْتَنَى الرَّجُلُ فَى ثَوْبٍ وَاحِدٍ. وَعَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّمَاءِ، وَأَنْ يَحْتَنَى الرَّجُلُ فَى ثَوْبٍ وَاحِدٍ. وَعَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّمْرِ» أخرجه مسلم بتمامه. وأخرَّج البخارى الصَوم فقط.

• ٢٥٠ – وعن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « من صام يوماً فى سبيل الله بَعَّدَ اللهُ وجُهَه عن النار سبعين خَريفاً » .

#### باب لي\_\_\_لة القدر

٢٥١ – عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما «أَنَّ رِجَالاً مِنَ أَصُعَابِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم أُرُوا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فَى المَنَامِ ، فَى السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ . فقال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم : أَرَى رُوْياً كُمُ قَدْ تَوَاطَأَتُ فَى السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ . فَمَنْ كَانَ مِنْكُمُ مُتَحَرِّيها فَلْيَتَحَرَّها فَى السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ . فَمَنْ كَانَ مِنْكُمُ مُتَحَرِّيها فَلْيَتَحَرَّها فَى السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ . فَمَنْ كَانَ مِنْكُمُ مُتَحَرِّيها فَلْيَتَحَرَّها فَى السَّبْعِ الْأَوَاخِر » .

٢٥٢ — وعن عائشة رضى الله عنها : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « تَحَرَّوْا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الوِتْرِ مِنَ الْعَشْرِ الأَوَاخِرِ » .

معيد الخدري رضى الله عنه أنَّ رسول الله عنه أنَّ رسول الله عليه وسلم «كانَ يَعْتَكُفُ فِي الْعَشْرِ الأَوْسَطِ مِنْ رَمَضَان . فَاعْتَكُفَ عَامًا ، حَتَّى إِذَا كَانَتْ لَيْلَةُ إِحْدَى وَعِشْرِينَ \_ وَهِى اللَّيْلَةُ الَّيْ يَخْرُجُ مِنْ صَبِيحَتِهَا مِنَ اعْتَكَافِهِ \_ قال : مَنِ اعْتَكَفَ معى فَلْيَعْتَكُفْ فِي الْعَشْرِ الأَوَاخِرِ . فَقَدْ أُرِيتُ هذه اللَّيْلَة ، ثمَّ أُنْسِيتها . فَلْيَعْتَكُفْ أَنْ مَنْ الْمَشْرِ الأَوَاخِرِ . فَقَدْ أُرِيتُ هذه اللَّيْلَة ، ثمَّ أُنْسِيتها . وَقَدْ رَأَيْنُنَى أَسْجُدُ فِي مَاءٍ وَطِينِ مِنْ صَبِيحَتِها . فَالْتَمسُوهَا فِي الْعَشْرِ الأُوَاخِر . وَالْتَمسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِر . قال : فَمَطَرَتِ السَّمَاءِ تلكَ اللَّيْلَة . الأَوْاخِر . وَالْتَمسُوهَا فِي كُلِّ وَثَر . قال : فَمَطَرَتِ السَّمَاءِ تلكَ اللَّيْلَة . الْأَوْاخِر . وَالْتَمسُوهَا فِي كُلِّ وَثُو . قال : فَمَطَرَتِ السَّمَاءِ تلكَ اللَّيْلَة . وَكُنَّ المَسْجِدُ . فَأَنْصَرَتْ عَيْنَايَ رسولَ الله وَكُانَ المَسْجِدُ عَلَى عَرِيش ، فَو كُفَّ المَسْجِدُ . فَأَنْصَرَتْ عَيْنَايَ رسولَ الله وَكُانَ المَسْجِدُ عَلَى عَرِيش ، فَو كُفَّ المَسْجِدُ . فَأَنْصَرَتْ عَيْنَايَ رسولَ الله

صلى الله عليه وسلم عَلَى جَبْهَتِهِ أَثَرُ المَاءِ والطين مِنْ صُبْحِ إِحْدَى وَعِشْرِينَ ».

## باب الاعتكاف

٢٥٤ — عن عائشة رضى الله عنها « أَنَّ رَسُولَ الله صلى الله عليه وسلم كانَ يَعْتَـكِفُ فَى الْمَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ . حَتَّى تَوَقَّاهُ اللهُ تَعَالَى . ثُمَّ اعْتَـكفَ أَزْوَاجُهُ مِنْ بَعْدُهِ » .

٢٥٥ – وفى لفظ «كانَ رَسُولُ الله صلى الله عليه وسلم يَعْتَكِفُ فَى كُلِّ رَمَضَانَ . فإِذَا صَلَّى الْغَدَاةَ جاءِ مَكَانَهُ الَّذِي اعْتَكَفَ فِيهِ » .

٢٥٦ – وعن عائشة رضى الله عنها «أَنَّهَا كَانَتْ تُرَجِّلُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم وَهِيَ حَائِضُ ، وَهُوَ مُعْتَـكِفُ في المَسْجِدِ ، وَهِيَ في خُجْرَتِهَا ، يُنَاوِلُهُا رَأْسَهُ » .

٧٥٧ — وفى رواية « وكانَ لاَيدْخُلُ الْبَيْتَ إِلاّ كَاجَةِ الْإِنْسَانِ ». ٢٥٨ — وفى رواية : أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ « إِنِّى كُنْتُ لاَ أَدْخُلُ الْبَيْتَ إِلاَّ لِلْحَاجَةِ \_ وَالمَرِيضُ فِيهِ \_ فَمَا أَسْأَلُ عَنْهُ إِلاَّ وَأَنا مَارَّةٌ ».

٢٥٩ – وعن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال : قُلْتُ « يَارَسُولَ الله ، إِنِّي كُنْتُ نَذَرْتُ فِي الْجاهِليَّةِ : أَنْ أَعْتَكُفَ لَيْـلَةً .
 وفي رواية : يَوْمًا \_ فِي المَسْجِدِ الْحُرَامِ ؟ قَالَ : فَأُوْفِ بِنَذْرِكَ »
 وَلَمْ يَذْ كُرُ بَمْضُ الرُّواةِ « يَوْمًا » وَلا « لَيْلَةً » .

• ٢٦٠ – وعن صَفِية بنت حُيِّ رضى الله عنها قالت « كانَ

رسول الله صلى الله عليه وسلم مُعْتَكِفًا فِي المَسْجِدِ. فَأَتَيْنُهُ أَزُورُهُ لَيْلاً فَدَّانُهُ . ثُمَّ قَمْتُ لِأَنْقَلَبَ، فَقَامَ مَعِي لِيَقْلِبَنِي وَكَانَ مَسْكَنَهَا فِي دَار فَدَّائَهُ . ثُمَّ قَمْتُ لِأَنْقَلَبَ، فَقَامَ مَعِي لِيَقْلِبَنِي وَكَانَ مَسْكَنَهَا فِي دَالله صلى الله أَسَامَةً بْنِ زَيْدٍ فَرَّ رَجُلانِ مِنَ الأَنْصَارِ . فَلَمَّا رَأَيا رسولَ الله صلى الله عليه وسلم أَسْرَعا فِي المَشِي . فقال : عَلَى رسلك كما . إنَّها صَفِيَّةُ بِنْتُ حُيَّ ، فقالا : الله إيارَسُولَ الله . فقال : إنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِن ابْنِ آدَمَ عَجْرى الدَّمِ . وَإِنِّي خِفْتُ أَنْ يَقَذْفَ فِي قُلُو بِكُما شَرًّا ، أَوْ قال : شَيْئًا » عَجْرى الدَّمِ . وَإِنِّي خِفْتُ أَنْ يَقَذْفَ فِي قُلُو بِكُما شَرًّا ، أَوْ قال : شَيْئًا » عَجْرى الدَّمِ . وَإِنِّي خِفْتُ أَنْ يَقَذْفَ فِي قُلُو بِكُما شَرًّا ، أَوْ قال : شَيْئًا » عَجْرى الدَّمِ . وَإِنِّي خِفْتُ أَنْ يَقَذْفَ فِي قُلُو بِكُما شَرًّا ، أَوْ قال : شَيْئًا » عَرَى الدَّمِ . وَإِنِّي خِفْتُ أَنْ يَقَذْفَ فِي قُلُو بِكُما شَرًّا ، أَوْ قال : شَيْئًا » فَالسَجِدِ فِي الْمَشْرِ الأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ . فَتَحَدَّثَتْ عِنْدَهُ سَاءَةً . ثُمَّ قامَتُ الله عليه وسلم مَعها يَقْلِبُها ، حَتَى إِذَا بَلَغَ بابَ السَجِدِ عِنْدَ باب أُمِّ سَلَمَةً » ثم ذكره بمناه .

# كتاب الحج

باب المواقيت

٣٦٢ - عن عبد الله بن عباس رضى الله عنهما « أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم وَقَّتَ لِأَهْلِ المَدِينَةِ : ذَا الْخُلَيْفَةِ . وَلِأَهْلِ الشَّامِ : اللهُ عَنْهَ وَلَاهِلَ نَجُدْ : قَرْنَ المنازَل . وَلِأَهْلِ الْيَمَنِ : يَلَمُ لَمَ . وقال : هُنَّ لَمُحْفَة . ولأهل نَجُدْ : قَرْنَ المنازَل . وَلِأَهْلِ الْيَمَنِ : يَلَمُ لَمَ . وقال : هُنَّ لَمُحْمَة ، وَلَمَنْ أَرادَ الحُجِّ أَو الْمُمْرَة . فَمَنْ حَيْثُ أَنْشَأ ، حَتَّى أَهْلُ مَكَة مِنْ مَكَّة » . وَمَنْ حَيْثُ أَنْشَأ ، حَتَّى أَهْلُ مَكَة مِنْ مَكَّة » . وَمَنْ عَبِد الله بن عمر رضى الله عنهما : أنَّ رسول الله عنهما : أنَّ رسول الله

صلى الله عليه وسلم قال « يُهِلُ أَهْلُ اللّهِ يَنَةِ : مِنْ ذِى الْخَلِيْفَةِ ، وَأَهْلُ اللّهِ يَنَةِ : مِن أَلْ النّازِل . قال عبدالله : و بلغنى الشّامِ : مِن الْجُحْفَةِ ، وَأَهْلُ نَجْدٍ : مِن قَرْنِ المنازِل . قال عبدالله : و بلغنى أن رسول الله عليه وسلم قال : وَ يُهِلُ أَهْلُ الْيَمَنِ : مِن ۚ يَلَمْ لَمَ ﴾ أن رسول الله عليه وسلم قال : وَ يُهِلُ أَهْلُ الْيَمَنِ : مِن ۚ يَلَمْ لَمَ ﴾ باب ما يلبس المحرم من الثياب

٣٦٤ – عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما : أَنَّ رَجُلاً قالَ «يَارَسُولَ الله ، مَا يَلْبَسُ الْقُمُصَ ، وَلاَ اللهَ ، مَا يَلْبَسُ الْقُمُصَ ، وَلاَ الْعَمَائِمَ ، وَلاَ اللهَ السَّرَاوِيلاتَ ، وَلاَ الْبَرَانِسَ ، وَلاَ الْخَفَافَ ، إلاَّ أَحَدُ لاَ يَحِدُ نَعْلَيْنِ فَلْيَلْبَسْ الْخُفَّيْنِ ، وَلْيَقْطَعْهُمَا أَسْفَلَ مَن الْكَفْبَيْنِ . وَلْيَقْطَعْهُمَا أَسْفَلَ مَن الْكَفْبَيْنِ . وَلْيَقْطَعْهُمَا أَسْفَلَ مَن الْكَفْبَيْنِ . وَلاَ يَلْبَسْ مِنَ التَّيَابِ شَيْئًا مَسَّهُ زَعْفَرَ انْ أَوْ وَرْسٌ » .

٠٦٥ – وللبخاري « وَلاَ تَنْتَقِبُ المَرْأَةُ وَلاَ تَلْبَسُ الْقُفَّازَيْنِ » .

٢٦٦ – وعن عبد الله بن عباس رضى الله عنهما قال : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم « يَخْطُبُ بِعَرَفَاتٍ : مَنْ لَمْ يَجِدْ لَعْلَيْنِ فَلْيَلْبِسْ فَرَفَاتٍ : مَنْ لَمْ يَجِدْ لَعْلَيْنِ فَلْيَلْبِسْ فَرَاوِيلَ ، للمحْرَم » .

٢٦٧ - وعن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما « أَنَّ تَلْبِيةً رسولُ الله صلى الله عليه وسلم : لَبَيْكَ اللهم لَبَيْكَ ، لَبَيْكَ لاَ شَرِيكَ لَكَ »

قال: وكان عبد الله بن عمر يزيد فيها « لَبَّيْكَ لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ ، وَالرَّغْبَاءُ إِلَيْكَ وَالْعَمَلُ » .

٢٦٨ – عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم « لاَ يَحِلُ لامْرَأَةٍ تُؤْمِنْ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِر : أَنْ تُسَافِرَ مَسِيرَةَ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ إِلاَّ وَمَمَهَا ذُو مَعْرَمٍ » .

َ ٢٦٩ – وفي لفظ للبخارى « لا تُسافِرْ يوماً ـ ولا ليلة ـ إلا مع ذي مَعْرَم » .

## باب الفدية

٢٧٠ - عن عبد الله بن مَعْقل قال «جَلَسْتُ إلى كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ فَسَأَ لَتُهُ عَنِ الْفِدْيَةِ ؟ فقال : نَزَلَتْ فِيَّ خَاصَّةً ، وَهِيَ لَكُمُ عَامَةً !
 فَسَأَلْتُهُ عَنِ الْفِدْيَةِ ؟ فقال : نَزَلَتْ فِيَّ خَاصَّةً ، وَهِي لَكُمُ عَامَةً !

حَمَّاتُ إِلَى رَسُولِ الله صلى الله عليه وسلم ، وَالْقَمْلُ يَتَنَا َثُرُ عَلَى وَجْهِى · مُعَلَّتُ إِلَى رَسُولِ الله صلى الله عليه وسلم ، وَالْقَمْلُ يَتَنَا ثَرُ عَلَى وَجْهِى · فَقَالَ : مَا كُنْتُ أُرَى الْوجَعَ بَلَغَ بِكَ مَا أَرَى \_ أَوْ مَا كُنْتُ أُرَى فَقَالَ : مَا كُنْتُ أَرَى الْوجَعَ بَلَغَ بِكَ مَا أَرَى \_ أَوْ مَا كُنْتُ أَرَى

اَلْجَهْدَ بَلَغَ بِكَ مَا أَرَى \_ أَتَجِدُ شَاةً ؟ فقلتُ : لاَ . قَالَ : فَصُمْ ثَلاَّهُةً أَلَاً مِ الْجَهْ أَلَا أَنَا مِ اللَّهِ مِنْ لَكِنْ نِصْفُ صاعِ » . أَوْ أَطَعِمْ سِتَّةَ مَسَا كَيْنَ ، لِكُلِّ مِسْكِينٍ نِصْفُ صاعِ » .

رَيْمِ ، رَدِّ سَرِّا وَفَى رَوَايَةَ ﴿ فَأَمَرَهُ رَسُولَ اللهِ صَلَى اللهِ عَلَيْهِ وَسَلَمِ : أَنْ رُيُطُهُمُ فَرَقًا بَيْنَ سِتَّةٍ مَسَاكِينَ ، أَوْ يُهُدِى شَاةً ، أَوْ يَصُوم ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ »

#### باب حرمة مكة

۲۷۲ – عن أبى شُريح \_ خويلد بن عمر و الخزاعى العدوى ـ رضى الله عنه : أنه قال لعمر و بن سعيد بن العاص \_ وهو يَبْعَثُ البُعوث إلى مكه - « انْذَنْ لِى ، أَيُّهَا الأميرُ : أَنْ أَحَدَّ اَكَ قُولاً قَامَ بِهِ رسول الله صلى الله عليه وسلم الْغَدَ مِنْ يَوْمِ الْفَتْحِ ، فَسَمِعَتْهُ أَذُنَاىَ ، وُوَعَاهُ قَلْبِى ، وَأَبْصَرَتُهُ وَسلم الْغَدَ مِنْ يَوْمِ الْفَتْحِ ، فَسَمِعَتْهُ أَذُنَاىَ ، وُوَعَاهُ قَلْبِى ، وَأَبْصَرَتُهُ عَيْنَاىَ ، حِينَ تَدَكَمَ بِهِ : أَنَّهُ حَمِدَ الله ، وَأَثْنِى عَلَيهِ . ثُمَّ قَال : إِنَّ مَكَمَ عَيْنَاىَ ، حِينَ تَدَكَمَ بِهِ : أَنَّهُ حَمِدَ الله ، وَأَثْنِى عَلَيهِ . ثُمَّ قَال : إِنَّ مَكَمَ عَيْنَاىَ ، حِينَ تَدَكَمَ بِهِ : أَنَّهُ حَمِدَ الله ، وَأَثْنِى عَلَيهِ . ثُمَّ قَال : إِنَّ مَكَمَ عَلَيهِ مِنْ عَلَيْهِ . مُن عَده الأَدِيمَ مَنْ الله عليه منه الإحكام

حَرَّمَهَا اللهُ تعالى يَوْمَ خَلَقَ السَّمُوَاتِ وَالْأَرْضَ ، وَلَمْ يُحَرِّمْهَا النَّاسُ . فَلَا يَحِلُ لِأَمْرِيءِ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ أَنْ يَسْفِكَ بِهَا دَمَّا ، وَلاَ يَعْضِدَ بِهَا شَجَرَةً . فإِنْ أَحَدْ تَرَخَّصَ بِقِتَالِ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم ، فَقُولُوا : إِنَّ اللهَ أَذِنَ لِرَسُولِهِ ، وَلَمْ يَأْذَنْ لَكُ مُ . وَإِنَّمَا أَذِنَ لِرَسُولِهِ ، وَلَمْ يَأْذَنْ لَكُ مُ . وَإِنَّمَا أَذِنَ لِرَسُولِهِ ، وَلَمْ عَذْنُ لَكُ مُ . وَإِنَّمَا أَذِنَ لِرَسُولِهِ مَاعَةً مِنْ نَهَارٍ . وَقَدْ عَادَتْ حُرْمَتُهَا الْيَوْمَ كَخُر مَتِهَا بِالأَمْسِ . لِرَسُولِهِ سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ . وَقَدْ عَادَتْ حُرْمَتُهَا الْيَوْمَ كَخُر مَتِهَا بِالأَمْسِ . فَلْيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ الْفَائِبِ . فَقِيلَ لِأَبِي شُرَيْحٍ : مَا قال لَكَ عَمْرُو ؟ قال : فَلْيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ الْفَائِبِ . فَقِيلَ لِأَ بِي شُرَيْحٍ : مَا قال لَكَ عَمْرُو ؟ قال : قال : أَنَا أَعْلَمُ بِذَلِكَ مِنْكَ ، يَا أَبَا شُرَيْحٍ . إِنَّ الْحُرَمَ لاَ يُعِيدُ عَاصِيًا ، وَلاَ فَارًا بِدَمٍ ، وَلاَ فَارًا بِخَرَبَةٍ هِ هُ اللهَ الْمُ مَنْ فَارًا بِخَرَبَةٍ هِ هِ اللَّهِ فَارًا بِدَمٍ ، وَلاَ فَارًا بِخَرَبَةٍ هِ هِ اللَّهِ الْمَرْمُ لِي قَلْكُ اللهَ الْمَا اللهُ اللَّهُ عَلْمَ اللَّهُ عَلَا اللهُ اللَّهُ مَ وَلاَ فَارًا بِخَرَبَةٍ هِ هُ اللَّهُ اللهُ عَلَى اللهُ ال

حون عبد الله بن عباس رضى الله عنهما قال : قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم \_ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ \_ « لاَ هِجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ وَلَكِنْ جِهَاذَ وَنِيَّةٌ . وَ إِذَا اسْتُنْفِرْ تُمْ فَانْفِرُوا » .

وقال يوم فتح مكة « إِنَّ هَذَا الْبَلَدَ حَرَّمَهُ اللهُ يَوْمَ خَلَقَ السَّمُواتِ وَالْأَرْضَ. فَهُوَ حَرَامُ بِحُرْمَةِ اللهِ إلى يَوْمِ الْقِيَامَةِ. وَإِنَّهُ لَمْ يَحِلَّ الْقِتَالُ فَيْهِ لَأَحَدٍ قَبْلِي ، وَلَمْ يَحَلَّ لِي إِلاَّ سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ وهي ساعتي هذه فَيْهِ لَاحَدٍ قَبْلِي ، وَلَمْ يَحَلَّ لِي إِلاَّ سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ وهي ساعتي هذه فَهُو حَرَامٌ بِحُرْمَةِ اللهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ . لاَ يُعْضَدُ شَوْكُهُ ، وَلاَ يُنفَّرُ صَيْدُهُ ، وَلاَ يُنفَّرُ مَيْدُهُ ، وَلاَ يُنفَّرُ مَيْدُهُ ، وَلاَ يُنفَّرُ مَيْدُهُ ، وَلاَ يُخْتَلَى خَلاهُ . فقال

<sup>(</sup>١) الخربة : بالخاء المعجمة والراء المهملة ــ مفتوحتين ــ قيل : الخيانة ، وقيل : النجمة . وأصلها في سرقة الإبل . قال الشاعر :

<sup>\*</sup> والخارب اللص بحب الخار با \*

العباس: يا رسولَ الله إِلاَّ الْإِذْخِرَ ، فَإِنَّهُ لِقَيْنِهِمْ وَيُبُوتِهِمْ . فقال: إِلاَّ اللهٰ إِلاَّ الإِذْخِرَ » .

والقين : الحداد .

#### 

٢٧٤ – عن عائشة رضى الله عنها : أَنَّ رسولَ الله صلى الله علمها عليه وسلم قال « خَمْسُ مِنَ الدَّوَابِّ كُلُّهُنَّ فاسِقْ ، يُقْتَلُنَ فِي الحُرَمِ : الْفُرَابُ ، وَالْفَأْرَةُ ، وَالْفَارِهُ » .

٢٧٥ – ولمسلم « يُقْتَلُ خَمْسُ فَوَاسِقُ فَى الْحِلِّ وَالْحَرَمِ » .
 باب دخول مكة وغيره

٢٧٧ – وعن عبد الله بن مُمر رضى الله عنهما «أَنَّ رسول الله صلى الله عنهما «أَنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم دَخَلَ مَكَةً مِنْ كَدَاءٍ ، مِنَ الثَّنِيَّةِ المُلْيَا الَّتِي بِالْبَطْحَاءِ وَخَرجَ مِنَ الثَّنِيَّةِ السُّفْلَى» .

رَسُولَ الله صلى الله عليه وسلم البَيْتَ ، وَأُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ ، وَ بِلاَلُ ، وَعُمْانُ ابْنَ طَلْحَةً . فأَغْلَقُوا عَلَيْمِمُ البَابَ ، فَلَمَّا فَتَهُوا البَابَ كُنْتُ أُوَّلَ مَنْ

وَلَجَ. فَلَقِيتُ بِلاَلاً، فَسَأَلْتُهُ: هَلْ صَلَّى فِيهِ رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قالَ : نَعَمْ ، تَبْنَ الْعَمُودَيْنَ الْيَمَا نِيَيْنِ » .

٢٧٩ – وعن عمر رضى الله عنه «أَنَّهُ جاء إِلَى الْحَجَرِ الْأَسُّوَدِ وَقَالًا أَنَّى مُولِاً اللهُ عَلَمُ أَنَّكَ حَجَرْ ، لاَ تَضُرُ ولاَ تَنْفَعُ . وَلَوْلاَ أَنِّى رَأَيْتُ النّبى صلى الله عليه وسلم يُقَبِّلْكَ مَا فَبَّلْتُكَ » .

• ٢٨ - وعن عبد الله بن عباس رضى الله عنهما قال « قَدِمَ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم وَأَصْحَابُهُ مَكَةً . فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ : إِنَّهُ يَقْدُمُ عَلَيْكُمْ قَوْمٌ قَدْ وَهَنَتْهُمْ مُتَى يَثْرِبَ . فأَمَرَهُم النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم أَنْ يَرْمُلُوا الأَشْوَاطَ الثَّلاَثَةَ ، وَأَنْ يَمْشُوا مَا بَيْنَ الرُّكْنَيْنِ . وَلَمْ يَعْنَعُهُمْ أَنْ يَرْمُلُوا الأَشُواطَ كَلّهَا : إِلاّ الإِبْقَاءُ عَلَيْهِمْ » .

٢٨١ – وعن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما قال « رَأَيْتُ رَسُولَ الله صلى الله عليه وسلم - حِينَ يَقْدُمُ مَكَّةً \_ إِذَا اسْتَلَمَ الرُّكُنَ الرُّكُنَ اللَّمْوَدَ ، أَوَّلَ مَا يَطُوفُ : يَخُبُ ثَلَاثَة أَشُواطٍ » .

٢٨٢ — وعن عبد الله بن عباس رضى الله عنهما قال « طَافَ النبى صلى الله عليه وسلم فى حجَّةِ الْوَدَاعِ عَلَى بَعِيرٍ ، يَسْتَلِمُ الرُّكُنَ بِحِحْجَنٍ » .
 ٣٨٢ — وعن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما قال « لَمْ أَرَ النّبِيَّ صلى الله عليه وسلم يَسْتَلِمُ مِنَ البَيْتِ إِلاَّ الرُّكْنَيْنِ اليما نِيَيْنِ » .
 ملى الله عليه وسلم يَسْتَلِمُ مِنَ البَيْتِ إِلاَّ الرُّكْنَيْنِ اليما نِيَيْنِ » .
 باب التمتع

٢٨٤ – عن أبي جَمَرة \_ نصر بن عمر أن الضُّبَعي \_ قال « سَأَلْتُ

ابْنَ عَبَّاسِ عَنِ الْمُتْعَةِ ؟ فَأَمَرَنَى بِهَا ، وَسَأَلْتُهُ عَنِ الْهَدْي ؟ فَقَالَ : فِيهِ جَزُورْ ، أَوْ بَقَرَةٌ ، أَوْ شَاةٌ ، أَوْ شَرْكُ فَى دَمٍ . قَالَ : وَكَأَنَّ أَنَاسًا كَرِهُوهَا . فَنَمْتُ ، فَرَأَيْتُ فَى الْمَنَامُ ، كَأَنَّ إِنْسَانًا يُنادِى : حَجْ مَبْرُورْ ، وَمُثْعَة هُنَمْتُ ، فَرَأَيْتُ فَى الْمَنَامِ ، كَأَنَّ إِنْسَانًا يُنادِى : حَجْ مَبْرُورْ ، وَمُثْعَة مُنَمْتُهُ ، فَقَالَ : الله أَكْبَرُ ، سُنَّةً أَبِي القَاسِم مُتَقَبَّلَةٌ . فَأَيَنْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَفَدَ ثَنَّهُ . فَقَالَ : الله أَكْبَرُ ، سُنَّةً أَبِي القَاسِم صلى الله عليه وسلم » .

 ۲۸٥ – وعن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما قال « عَتَعَمَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم في حَجَّةِ الْوَدَاعِ بِالْقُمْرَةِ إِلَى اَلْحَجِّ ، وَأَهْدَى ، فَسَاقَ مَعَه الْهَدْيَ مِنْ ذِي الْخَلَيْفَةِ ، وَ بَدَأَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم، فأَهَلَّ بِالْهُمْرَةِ. ثُمَّ أَهَلَّ بِالْحُجِّ . فَتَمَتَّعَ النَّاسُ مَعَ رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأَهَلَّ بِالْمُمْرَةِ إلى آلحُجِّ. فَكَانَ مِنَ النَّاسِ مَنْ أَهْدِي، فَسَاقَ الْهَدْيَ مِنْ ذِي الْخُلَيْفَةِ. وَمِنْهُمْ مَنْ لَمَ مُهُدِ. فَلَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم مَكَّةً ، قَالَ لِلنَّاسِ : مَنْ كَانَ مِنْكُمْ قَدْ أَهْدَى فَإِنَّهُ لَا يُحِلُّ مِنْ شَيْءٍ حَرُّمَ مِنْهُ حَتَّى يَقْضِى حَجَّهُ ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ مِنْكُمُ أَهْدَى فَلْيَطُفُ بِالبَيْتِ وَ بِالصَّفَا وَالَرْوَةِ ، وَلَيْقَصِّرْ وَلْيُعْلِلْ ، مُمَّ لِيُهِلَّ بِالْحُجِّ وَلَيُهُدِ . فَنَ لَمْ يَجِدْ هَدْيًا فَلْيَصُمْ ۚ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فِي الْحُجِّ وَسَبْعَةً إِذَا رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ. فَطَافَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم حِينَ قَدِمَ مَكَّةَ ، وَاسْتَلَمَ الرُّكُنَ أَوَّلَ شَيْءٍ ، ثُمَّ خَبَّ ثَلَاثَةَ أَشْوَاطٍ مِنْ السَّبْعِ، وَمَشَى أَرْبَعَةً، وَرَكَعَ حِينَ قَضَى طَوَافَهُ بِالْبَيْتِ عِنْدَ اللَّهَامِ رَكْ مَتَيْنَ . ثُمَّ انْصَرَفَ ، فأَنَّى الصَّفَا ، فَطَافَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ

سَبْعَةَ أَشُواطٍ . ثُمَّ لَمْ يَحِلَّ مِنْ شَيْءِ حَرُمَ مِنْهُ حَتَّى قَضَى حَجَّهُ ، وَنَحَرَ هَدْيَهُ يَوْمَ النَّحْرِ . وَأَفَاضَ فَطَافَ بِالْبَيْتِ ، ثُمَّ حَلَّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ حَرُمَ مِنْهُ . وَفَعَلَ مِثْلَ مَافَعَلَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم مَنْ أَهْدَى وَسَاقَ الهَدْى مِنَ النَّاسِ » .

۲۸٦ – وعن حفصة \_ زوج النبي صلى الله عليه وسلم \_ أنها قالت « يَا رَسُولَ اللهِ ، مَا شَانُ النَّاسِ حَلُوا مِنَ الْعُمْرَةِ ، وَلَمْ تَحِلَّ أَنْتَ مِنْ عُمْرَتِكَ ؟ قال : إنِّى لَبَدْتُ رَأْسِي ، وَقَلَّاتُ هَدْيِي ، فَلَا أَحِلُ حَتَّى أَنْحَرَ » .

٢٨٧ — وعن عمر أن بن حصين رضى الله عنه أنه قال « أُنْزِلَتْ آيَةُ المُتْهَةِ في كِتَابِ اللهِ ، فَفَعَلْنَاهَا مَع رسول الله صلى الله عليه وسلم .
 وَلَمْ يَنْوِلْ قَرْآنَ ثُمُحِرِّمُهَا ، وَلَمْ يَنْهُ عَنْهَا حَتَى مَاتَ . فَقَالَ رَجُلْ برأيهِ مَا شَاء » .

قال البخارى : يقال : إنه عُمر .

۲۸۸ - ولمسلم « نَرَلَتْ آيَةُ الْمُتْعَةِ - يَعْنَى مُتْعَةَ الْحَجِّ - وَأَمَرَنَا بِهَا رَسُولَ الله صلى الله عليه وسلم . ثم لمَ تَنْزِلْ آيَةٌ تَنْسَخُ آيَةَ مُتْعَةِ الحَجِّ . وَلَمَ مَاتَ » وَلَهُمَا بِمَعْنَاهُ . وَلَمَ يَنْهُ عَنْهَا رسولِ الله صلى الله عليه وسلم حَتَّى مَاتَ » وَلَهُمَا بِمِعْنَاهُ . باب الهدى

٢٨٩ - عن عائشة رضى الله عنها قالت « فَتَلْتُ قَلاَئُدَ هَدْى رسولِ الله عليه وسلم بِيدَى . ثم أَشْعَرْ ثُهَا وَقلدَهَا ـ أَوْ قلَّدْ تُهَا \_

مُمَّ بَعَثَ بِهَا إِلَى الْبَيْتِ ، وَأَقَامَ بِاللَّهِ يِنَةِ . فَأَحَرُمُ عَلَيْهِ شَيْءٍ كَانَ

• ٢٩ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت « أَهْدَى النَّبيُّ صلى الله عليه وسلم مَرَّةً غَمَاً » .

٢٩١ – وعن أبى هريرة رضى الله عنه « أَنَّ النبَّ صلى الله عليه وسلم رَأَى رَجُلاً يَسُوقُ بَدَنَةً . فقالَ : ارْكَبْها . قال : إنَّها بَدَنَةٌ ؟ قال : ارْكَبْها ، فَرَأَيْتُهُ رَاكِبَها ، يُسَايِرُ النبى صلى الله عليه وسلم » . قال : ارْكَبْها ، فَرَأَيْتُهُ وَاكْبَها ، يُسَايِرُ النبى صلى الله عليه وسلم » . حق لفظ «قال في الثّانيّة ، أو الثّالثة : ارْكَبْها ، وَيْلَكَ ، أَوْ وَيْحَكَ » .

٢٩٣ - وعن على بن أبى طالب رضى الله عنه قال « أَمَرَ نَى النبي على الله عليه وسلم أَنْ أَقُومَ عَلَى بُدْنِهِ ، وَأَنْ أَتَصَدَّقَ بِلَحْمِهَا وَجُلُودِهَا وَأَجْلُودِهَا وَأَنْ لاَ أَعْطِي اَلَجْزَّارَ مِنْها شَيْئًا وَقَال: خَنْ نُعْظِيهِ مِنْ عِنْدِناً » وَأَجْلَتِها ، وَأَنْ لاَ أَعْطِي الجَزَّارَ مِنْها شَيْئًا وَقَال: خَنْ نُعْظِيهِ مِنْ عِنْدِناً » وَأَجْلَتِها ، وَأَنْ لاَ أَعْلِيهِ مَنْ عِنْدِناً » عَلَى الله عَلَى الله عَلَى الله عَنْد الله عَلَى الله عِلَى الله عَلَى المُعْمَلِ عَلَى الله عَلْمَا عَلَى الله عَلَى الله عَلَى الله عَلَى الله عَلَى الله عَلَ

صلى الله عليه وسلم » .

## باب الغسل للمحرم

٢٩٥ - عن عبد الله بن حُنين « أَنَّ عَبْدَ اللهَ بْنَ عَبّاسِ رضى الله عنهما وَ الْمِسْوَرَ بْنَ مَغْرَمَةَ رضى الله عنه اخْتَلَفَا بِالأَبْوَاءِ. فقالَ ابْنُ عَبّاسٍ:
 يَفْسِلُ الْمُحْرِمُ رَأْسَهُ . وَقالَ الْمِسْوَرُ: لاَ يَغْسِلُ الْمُحْرِمُ رَأْسَهُ . قال :

فَأَرْسَلَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ إِلَى أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ رضى الله عنه ، فَوَجَدْتُهُ يَعْتَسِلُ بِيْنَ الْقَرْنَيْنِ (١) وَهُو يَسْتَتَرُ بِيُوْبَ ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ . فَقَالَ : مَنْ هَذَا ؟ فَقَلْتُ : أَنَا عَبْدُ اللهِ ابْنُ حُنَيْنٍ ، أَرْسَلْنِي إِلَيْكَ ابْنُ عَبَّاسِ مَنْ هَذَا ؟ فَقُلْتُ : أَنَا عَبْدُ اللهِ ابْنُ حُنَيْنٍ ، أَرْسَلْنِي إِلَيْكَ ابْنُ عَبَّاسِ يَسْأَلُكَ : كَيْفَ كَانَ رسول الله صلى الله عليه وسلم يَعْسِلُ رأسَهُ ، وَهُو يُعْرِمْ ؟ فَوَضَعَ أَبُو أَيُوبَ يَدَهُ عَلَى النَّوْبِ ، فَطَأْطَأَهُ ، حَتَّى بَدَا لِي رأشُهُ ، عُرَّكُ عُومَ عَلَى وَأَسُهُ ، مَا قَالَ لِإِنْسَانٍ يَصُبُ عَلَيْهِ اللَهِ : اصْبُبُ . فَصَبَ عَلَى رأسِهِ ، ثُمَّ حَرَّكَ مَا الله عليه وسلم يَفْعَلُ ، فَأَقْبَلَ بِهِما وَأَدْبَرَ . ثمَّ قالَ : هٰ كَذَا رَأَيْتُهُ صلى الله عليه وسلم يَفْعَلُ » .

٢٩٦ - وفي رواية « فقال المسور لابن عباس: لا أُمَارِيكَ
 بَمْدَهَا أَبَدًا » .

## باب فسخ الحج إلى العمرة

وسلم وَأَصْحَابُهُ بِالحَجِّ. وَلَيْسَ مَعَ أَحَدِ مِنْهُمْ هَدْیْ ، غَيْرَ النّبِیِّ صلی الله علیه وسلم وَأَصْحَابُهُ بِالحَجِّ. وَلَيْسَ مَعَ أَحَدِ مِنْهُمْ هَدْیْ ، غَيْرَ النّبِیِّ صلی الله علیه وسلم وَطَلْحَة . وَقَدَمَ عَلِیْ مِنَ الْیَمَنِ ، فقال : أَهْلَاتُ بِمَا أَهْلَ بِهِ علیه وسلم وَطَلْحَة . وَقَدَمَ عَلِیْ مِنَ الْیَمَنِ ، فقال : أَهْلَاتُ بِمَا أَهْلَ بِهِ النّبِیُ صلی الله علیه وسلم أَصْحَابَهُ أَنْ يَعْمَدُوا وَ يَحِلُوا ، إِلاَّ مَنْ كَانَ مَعَهُ يَجْمَدُلُوهَا عُمْرَةً . فَيَطُوفُوا ، ثمَّ يُقَصِّرُوا وَ يَحِلُوا ، إِلاَّ مَنْ كَانَ مَعَهُ الله عليه وسلم . فقال : لَو اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَااسْتَدْ بَرْتُ : النّبِيَّ صلی الله علیه وسلم . فقال : لَو اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَااسْتَدْ بَرْتُ : النّبِيَّ صلی الله علیه وسلم . فقال : لَو اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَااسْتَدْ بَرْتُ :

<sup>(</sup>١) القرنان : العمودان اللذان تشد فيهما الحشبة التي تعلق عليها بكرة البئر .

مَا أَهْدَيْتُ ، وَلَوْلاَ أَنَّ مَعِي الْهَدْى لَأَحْلَاتُ . وَحَاصَتْ عَائِشَةُ ، فَلَسَكَتِ الْمَنَاسِكَ كَالَّهَا ، غَيْرَ أَنَّهَا لَمْ تَطُف بِالْبَيْتِ . فَلَمَّا طَهْرَتْ وَطَافَتْ بِالْبَيْتِ . فَلَمَّا طَهْرَتْ وَطَافَتْ بِالْبَيْتِ . قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللهِ ، يَنْطَلِقُونَ بِحَجِّ وَعُمْرَةٍ ، وَطَافَتْ بِالْبَيْتِ . قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللهِ ، يَنْطَلِقُونَ بِحَجِّ وَعُمْرَةٍ ، وَطَافَتْ بِالْبَيْتِ . قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللهِ ، يَنْطَلِقُونَ بِحَجِّ وَعُمْرَةٍ ، وَأَنْطَلِقُ مُ مَعَمَا إلى وَأَنْ مَنْ أَبِي بَكْرٍ أَنْ يَخْرُجَ مَعَمَا إلى النَّهِ مِنْ أَبِي بَكْرٍ أَنْ يَخْرُجَ مَعَمَا إلى النَّهُ مِن أَبِي بَكْرٍ أَنْ يَخْرُجَ مَعَمَا إلى النَّهُ مِن أَبِي بَكْرٍ أَنْ يَخْرُجَ مَعَمَا إلى النَّهِ مِنْ أَبِي بَكْرٍ أَنْ يَخْرُجَ مَعَمَا إلى النَّهِ مِنْ أَبِي بَكْرٍ أَنْ يَخْرُجَ مَعَمَا إلى النَّهِ مِنْ أَبِي بَكْرٍ أَنْ يَخْرُجَ مَعَمَا إلى اللهِ مَنْ أَبِي بَكْرٍ أَنْ يَخْرُجُ مَعَمَا إلى اللهِ مِنْ اللهِ مَنْ أَبِي بَكْرٍ أَنْ يَخْرُجَ مَعَمَا إلى اللهُ مِنْ أَبِي بَكْرٍ أَنْ يَغْرَبُ مَ مَا أَلِي مَنْ أَبِي بَكْمِ أَنْ فَا عَتَمَرَتْ بَعْدَ الْحَجِ ».

٢٩٨ – وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال « قَدِمْنَا مَعَ رَسُولَ الله صلى الله عليه وسلم ، وَنَحْنُ نَقُولُ : لَبَيْكَ بِالْحُجِّ ، فأَمَرَ نَا رَسُولُ الله صلى الله عليه وسلم خَعَلْنَاهَا مُمْرَةً » .

٣٩٩ - وعن عبد الله بن عباس رضى الله عنهما قال « قَدِمَ رَسُولُ الله صلى الله عليه وسلّم وأَصْحَابُهُ صَبِيحَةَ رَابَهَةٍ مِنْ ذِى الحُجَّةِ مُهِلًا يَا رَسُولُ الله ، أَيُّ مُهِلًا يَا رَسُولُ الله ، أَيُّ الحِلِّ ؟ قال : الحِلُّ كُلُه » .

••• وعن عروة بن الزبير رضى الله عنهما قال « سُئِلَ أُسَامَةُ ابْنُ زَيْدٍ ، وَأَنَا جَالِسْ : كَيْفَ كَانَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم يَسِيرُ حِينَ دَفَعَ ؟ فقال : كَانَ يَسِيرُ الْعَنَقَ . فإِذَا وَجَدَ "فَجُوَةً نَصَّ » .

العنق : انبساط السير ، والنصُّ : فوق ذلك .

م م م وعن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما « أَنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم وَقَفَ فى حَجَّةِ الْوَدَاعِ ، تَجْعَلُوا يَسْأَلُونَهُ . فقال رَجُلُ : لَمْ أَشْعُرْ ، خَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَذْبِحْ ؟ قال : اذْبِحْ ، وَلاَ حَرَجَ . وقال

الآخرُ : لَمْ أَشْمُرْ ، فَنَحَرْتُ قَبْلَ أَنْ أَرْمِيَ ؟ فقال : ارْمِ، وَلاَ حَرَجَ . فَا سُئِلَ يَوْمَئِذٍ عَنْ شَيْءٍ قُدِّمَ وَلاَ أُخِّرَ إِلاَّ قالَ : افْعَلْ ، وَلاَ حَرَجَ » .

مَسْمُودٍ رضى الله عنه . فَرَآهُ يَرْمِي الجُمْرَةَ الْـكُبْرَى بِسَبْعِ حَصَيَات . كَفَعَلَ النَّهُ عَنْ يَقِينِهِ . ثُمَّ قَالَ : هٰذَا مَقَامُ الَّذِي أُنْزِلَتْ عَنْ يَقِينِهِ . ثُمَّ قَالَ : هٰذَا مَقَامُ الَّذِي أُنْزِلَتْ عَلَى الله عليه وسلم » .

٣٠٣ – وعن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « اللهُمَّ ارْحَمِ المُحَلِّقِينَ . قالوا : وَالمُقَصِّرِينَ بِارسول الله؟ بارسول الله؟ فال : اللهُم ارحم المُحَلِّقِينَ . قالوا : وَالمُقَصِّرِينَ بِارسول الله؟ قال : اللهم ارحم المُحَلِّقِينَ . قالوا : وَالمُقَصِّرِينَ بِارسول الله؟ قال : وَالمُقَصِّرِينَ بِارسول الله؟ قال : وَالمُقَصِّرِينَ بِارسول الله؟ قال : وَالمُقَصِّرِينَ بِارسول الله؟ وَالمُقَصِّرِينَ .

عَنْ عَائَشَة رَضَى الله عَنْهَا قَالَت «حَجَجْنَا مَعَ النّبِيُّ صَلَى الله عَنْهَا قَالَت «حَجَجْنَا مَعَ النبيُّ صَلَى الله عليه وسلم ، فأَفَضْنَا يَوْمَ النَّحْرِ . فَحَاضَتْ صَفِيَّةُ ، فأَرَادَ النَّبِيُ صَلَى الله عليه وسلم مِنْهَا مَا يُريدُ الرَّجُلُ مِنْ أَهْلِهِ . فَقُلْتُ : يارسول الله صلى الله عليه وسلم مِنْهَا مَا يُريدُ الرَّجُلُ مِنْ أَهْلِهِ . فَقُلْتُ : يارسول الله ، إِنَّهَا قَدْ أَفَاضَتْ إِنَّهَا حَائِضٌ . فقال : أَحَابِسَتُنَا هَى ؟ قالوا : يارسول الله ، إِنَّهَا قَدْ أَفَاضَتْ يَوْم النَّهُ مِنْ الله عَنْ الله عَلَى الله عَنْ الله عَلَى اللهُ عَلَى الله عَلَى الله عَلْمُ اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللّهُ اللهُ عَلَى اللّهُ اللّهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللّهُ عَلْمُ عَلَى اللّهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللّهُ عَلَى اللّهُ عَلَى اللّهُ عَلَى اللّهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللّهُ عَلَى اللّهُ عَلَى اللّهُ عَلَى اللّهُ عَلَى اللّهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللّهُ عَ

٣٠٥ - وفى لفظ « قال النبى صلى الله عليه وسلم : عَقْرَى ، حَلْقَى ،
 أطافت يَوْمَ النَّحْرِ ؟ قِيلَ : نَعَمْ . قال َ : فَانْفِرِى » .

٣٠٦ - وعن عبد الله بن عباس رضى الله عنهما قال « أمِرَ

النَّاسُ أَنْ يَكُونَ آخِرُ عَهْدِهِمْ بِالْبَيْتِ، إِلاَّ أَنَّهُ خُفِّفَ عَنِ الْمَوْأَةِ الْحَائض » .

٣٠٧ – وعن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما قال « اسْتَأْذَنَ الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم أَنْ يَبِيتَ بِمَكَّةَ لَيَالِيَ مِنَى ، مِنْ أَجْلِ سِقَايَتِهِ ، فأذِنَ لَهُ » .

٣٠٨ - وعن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما قال « جَمَعَ النَّبِيُّ صلى الله عنهما قال « جَمَعَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم بَيْنَ المُغْرِبِ وَالْعِشَاءِ بِحَمْعٍ ، لِـكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا وَلَمْ عَلَى إِثْرِ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا » .

باب المحرم يأكل من صيد حلال

صلى الله عليه وسلم خَرَجَ حَاجًا. خَرَجُوا مَمَهُ ، فَصَرَفَ طَائِفَةً مِنْهُمْ وَلَيْهِمْ أَبُو قَتَادَةً . وَقَالَ : خُدُوا سَاحِلَ الْبَحْرِ . حَتَّى نَلْتَقِى ، فَأَخَدُوا فَيْمِمْ أَبُو قَتَادَةً . وَقَالَ : خُدُوا سَاحِلَ الْبَحْرِ . حَتَّى نَلْتَقِى ، فَأَخَدُوا فَيْمِمْ أَبُو قَتَادَةً ، فَلَمْ يُحْرِمْ . فَيْمَلُ الْبَحْرِ . فَلَمَّ النَّصَرَفُوا أَحْرَهُ وَا كُلْهُمْ ، إِلاَّ أَبا قَتَادَةً ، فَلَمْ يُحْرِمْ . فَتَمْلُ الْبَحْرِ . فَلَمَّ النَّصَرَفُوا أَحْرَهُ وَحْسُ ، فَحَمَلَ أَبُو قَتَادَةً عَلَى الْمُرُ فَتَلْمُ مَنْ عَلَمْ الله فَمَدَرَ مِنْهَا أَتَانًا . فَنَزَلْنَا فَأَ كُلْنَا مِنْ خُومَهُ الله عَلَيْهُ مَنْ خُومَهُ الله عَلَيْهُ مَنْ خُومَهُ الله عليه وسلم ، فَسَأَلْنَاهُ عَنْ ذَلِكَ ؟ فقال : مِنْكُمُ أَحَدُ أَمَرَهُ أَنْ صَلَى الله عليه وسلم ، فَسَأَلْنَاهُ عَنْ ذَلِكَ ؟ فقال : مِنْكُمُ أَحَدُ أَمَرَهُ أَنْ عَلَيْهَا ، أَوْ أَشَارَ إِلَيْهَا ؟ قالوا : لاَ . قالَ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم : فَكُوا مَا يَقَ مِنْ خُومَهَا ، قَالَ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم : فَكُلُوا مَا يَقَ مِنْ خُومَهَا » .

٣١٠ – وفي رواية « هَلْ مَعَكُمْ مِنْهُ شَيْءٍ؟ فَقُلْتُ : نَمَ ، فَنَاوَلْتُهُ الْمَضُدَ. فأ كَلَهَا ».

إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم حَمَارًا وَحْشِيًّا ، وَهُوَ بِالْأَبُواءِ ـ أَوْ بِوَدَّانَ ـ إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم حَمَارًا وَحْشِيًّا ، وَهُوَ بِالْأَبُواءِ ـ أَوْ بِوَدَّانَ ـ إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم حَمَارًا وَحْشِيًّا ، وَهُوَ بِالْأَبُواءِ ـ أَوْ بِوَدَّانَ ـ إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم حَمَارًا وَحْشِهِ ، قَالَ : إِنَا لَمْ نَرُدَهُ عَلَيْكَ إِلاَّ أَنَا خُرُمْ » .

وفى لفظ مسلم « رِجْلَ حِمَارٍ » .

وفى لفظ « شِقَّ حِمَار » .

وفى لفظ « عَجُزَ حِمَارِ » . `

قال المصنف : وجه هذا الحديث : أنه ظنَّ أنه صِيْدِ لأجله ، والمحرم لا يأكل ماصيد لأجله .

# كتاب البيوع

سلى الله عليه وسلم أنه قال « إِذَا تَبَايَعَ الرَّجُلاَن فَكُلُ وَاحِد مِنْهُمَا عَلَى رسولَ الله عليه وسلم أنه قال « إِذَا تَبَايَعَ الرَّجُلاَن فَكُلُ وَاحِد مِنْهُمَا بِالْحِيَارِ ، مَالَمَ \* يَتَفَرَّقَا وَكَاناً جَمِيمًا ، أَوْ يُخَيِّرَ أَحَدُهُمَا الآخَرَ . قال : فإنْ خَيْرَ أَحَدُهُمَا الآخَر . قال : فإنْ خَيْرَ أَحَدُهُمَا الآخَر ، فَتَبَايَعا عَلَى ذلكِ . فقَدْ وَجَبَ الْبَيْعُ » .

ومافى معناه : حديث حكيم بن حزام وهو :

٣١٣ — قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « الْبَيِّعَانِ بِالْخِيَارِ

مَالَمَ يَتَفَرَّقَا ـ أَوْ قَالَ : حَتَّى يَتَفَرِّقَا ـ فإنْ صَدَقاً وَبَيَّنَا بُورِكَ لَهُماً فى يَنْعِهِمَا » . يَعْهِمَا » . يَعْهِمَا » .

باب ما نهى الله عنه من البيوع

١٣١٤ - عن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه « أَنَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم نَهَى عَنِ الْمَنَابَذَةِ ، وَهِيَ طَرْحُ الرَّجُلِ نَوْبَهُ بِالْبَيْعِ إِلَى الرَّجُلِ قَبْلُ أَنْ يُقَلِّبُهُ ، أَوْ يَنْظُرُ إِلَيْهِ . وَنَهَى عَنِ الْللاَمَسةِ ، والملاَمَسةُ : لَمْسُ الرَّجُلِ الثَّوْبَ لاَ يَنْظُرُ إِلَيْهِ » .
الرَّجُلِ الثَّوْبَ لاَ يَنْظُرُ إِلَيْهِ » .

عليه وسلم قال « لاَ تَلَقَّوُا الرُّ كُبَانَ . وَلاَ يَبِعْ بَعْضُ كُمُ عَلَى يَيْعِ بَعْضِ عليه وسلم قال « لاَ تَلَقَّوُا الرُّ كُبَانَ . وَلاَ يَبِعْ بَعْضُ كُمُ عَلَى بَيْعِ بَعْضِ وَلاَ تَنَاجَشُوا . وَلاَ يَبِعْ عَاضِرٌ لِبَادٍ ، وَلاَ نُصِرُوا الإِبلَ وَالْغَنَم . وَمَنِ وَلاَ تَنَاجَشُوا . وَلاَ يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ ، وَلاَ نُصِرُوا الإِبلَ وَالْغَنَم . وَمَنِ ابْتَاعَهَا فَهُو بِخَيْرِ النَّظَرَيْن ، بَعْدَ أَنْ يَحْلُبُهَا ، إِنْ رَضِيَهَا أَمْسَكُهَا . وَإِنْ سَخِطَهَا رَدَّهَا وَصَاعًا مِنْ عَمْ ٍ » .

٣١٦ – وفى لفظ « وَهُوَ بِالْخِيَارِ ثلاثاً » .

٣١٧ – وعن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما « أَنَّ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم نَهى عَنْ بَيْعِ حَبَلِ الخُبَلَةِ ، وَكَانَ بَيْعًا يَتَبَايَعُهُ أَهْلُ الْجُاهِلِيَّةِ ، كَانَ الرَّجُلُ يَبْتَاعُ الْجُزُورَ إِلَى أَنْ تُنْتَجَ الناقةُ ، ثم تُنْتَجَ الَّتِي الْجُاهِلِيَّةِ ، كَانَ الرَّجُلُ يَبْتَاعُ الْجُزُورَ إِلَى أَنْ تُنْتَجَ الناقةُ ، ثم تُنْتَجَ الَّتِي فِي بَطْنِ النَّارِفَ \_ وَهِيَ الْكَبِيرَةُ الْمُسِنَّةُ \_ فِي بَطْنِ نَاقَتِهِ » .

٣١٨ — وعن عبدالله بن عمر رضى الله عنهما « أَنَّ رسول الله

صلى الله عليه وسلم نَهَى عَنْ رَبْيعِ الشَّمَرَةِ حَتَّى يَبْدُوَ صَلاَحُهَا ، نَهَى الْبَائِعَ وَالمَشْتَرَىَ».

ومثل هذا حديث أنس، وهو الذي بمده :

٣١٩ – أَنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم « نَهَى عَنْ رَبِيعِ الثَّمَارِ حَتَّى تُحْمَرٌ ، أَوْ تَصْفَرٌ . قَالَ : حَتَّى تَحْمَرٌ ، أَوْ تَصْفَرٌ . قَالَ : أَرَأَ يْتَ إِذَا مَنَعَ اللهُ الثَّمَرَةَ : بِمَ يَسْتَحِلُ أَحَدُ كُمُ مَالَ أَخِيهِ ؟ » .

وعن عبد الله بن عباس رضى الله عنهما قال « نَهَى رسول الله عنهما قال « نَهَى رسول الله صلى الله عليه وسلم أَنْ تُتُلقَى الرُّ كُبَانُ ، وَأَنْ يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ ، قَالَ : لا يَكُونُ لَبَادٍ ، قَالَ : لا يَكُونُ لَهُ سَمْسَارًا » .

صلى الله عليه وسلم عَنِ الْمُزَابَنَةِ . وَهِيَ أَنْ يَبِيعَ ثَمَرَ حَائِطِهِ ، إِنْ كَانَ عَلَى الله عليه وسلم عَنِ الْمُزَابَنَةِ . وَهِيَ أَنْ يَبِيعَ ثَمَرَ حَائِطِهِ ، إِنْ كَانَ نَخُلاً : بِتَمْرُ كَيْلاً ، وَإِنْ كَانَ كَرْمًا : أَنْ يَبِيعَهُ بِزَيبِ كَيْلاً ، وَإِنْ كَانَ زَرْعًا : أَنْ يَبِيعَهُ بِزَيبٍ كَيْلاً ، وَإِنْ كَانَ زَرْعًا : أَنْ يَبِيعَهُ بِكَيْلِ طَعَامٍ . نَهَى عَنْ ذَلْكَ كُلَّهِ » .

صلى الله عليه وسلم عَنِ المُخَابَرَةِ ، وَالمُحَاقَلَةَ ، وَعَنِ المُزَابَنة ، وعن يبع الثمرة حتى يَبْدُو صلاحُها ، وأن لاَ تُباَع إلا بالدِّينار والدره ، إلا العرايا » .

المحاقلة : بيع الْحِنطة في سُنْبُلها بحنطة .

۳۲۳ - وعن أبي مسمود الأنصاري رضي الله عنه «أن رسول الله

صلى الله عليه وسلم نَهَى عَنْ ثَمَنِ الْـكَالْبِ، وَمَهْرِ الْبَغِيِّ، وَحُلُوَانِ الْـكَاهِنِ»

778 — وعن رافع بن خَديج رضى الله عنه : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « ثَمَنُ الْـكَابِ خَبِيثُ . وَمَهْرُ الْبَغِيِّ خَبِيثُ . وَمَهْرُ الْبَغِيِّ خَبِيثُ . وَمَهْرُ الْبَغِيِّ خَبِيثُ . وَكَسْتُ الْحُجَّامِ خَبِيثُ » .

### باب العرايا وغير ذلك

٣٢٥ — عن زيد بن ثابت رضى الله عنه « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رَخَّصَ لِصَاحِبِ الْمَرِيَّةِ : أَنْ يَبِيمَهَا بخرْصِهَا » .

٣٢٦ – ولمسلم « بخرصها تمرًا، يأكلُونهاَ رُطَبًا » .

٣٢٧ — وعن أبى هريرة رضى الله عنه « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رَخَّصَ فِي بَيْعِ الْعَرَايَا فِي خَمْسَةِ أَوْسُقٍ ، أَوْ دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ ، أَوْ دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ » .

٣٢٨ – وعَنْ عبد الله بن عمر رضى الله عنهما: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ بَاعَ نَحْلاً قَدْ أُبِرتْ ، فَثَمَرَتُهَا لِلْبَائِعِ ، إِلاَّ أَنْ يَشْتَرَطَ الْمُبْتَاعُ » .

٣٢٩ — ولمسلم « مَنِ ابْتَاعَ عَبْدًا فَمَالُهُ لِلَّذِي بَاعَهُ ، إِلاَّ أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ » .

• ٣٣٠ – وعن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « مَنِ ابْتَاعَ طَعَامًا فَلاَ يَبِعْهُ حَتَّى يَسْتَوْ فِيَهُ » . وفي لفظ « حَتَّى يَشْبَضُهُ » وعن ابن عباس مثله

٣٣١ - وعن جابر رضى الله عنه : أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عامَ الفتح « إِنَّ الله وَرَسُولَهُ حَرَّمَ ابْنِعَ الْخُوْرِ وَالْمَيْتَةِ وَالْخُوْرِ وَالْأَصْنَامِ . فَقِيلَ : يَارَسُولَ الله ، أَرَأَيْتَ شُحُومَ المَيْتَةِ ؟ فإنَّا يُطْلَى بَهَا السُّفُنُ ، وَيُدْهَنُ بِهَا الْخُلُودُ ، وَيَسْتَصْبِحُ بِهَا النَّاسُ ؟ فقال : يُطْلَى بَهَا السُّفُنُ ، وَيُدْهَنُ بِهَا الله صلى الله عليه وسلم أَ، عند ذلك : قاتلَ لا . هُو حَرَامْ . ثمَّ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أَ، عند ذلك : قاتلَ الله الميهُودَ . إنَّ الله لَمَ الله عليه وسلم أَه عند ذلك : قاتلَ الله الله عليه وسلم أَه عند ذلك : قاتلَ فَا لَمُ وَيُدُومَهَا جَلُوهُ . ثمَّ بأعُوهُ . فَا كُو الله عليه وسلم أَه عَلَيْهِ . ثمَّ بأعُوهُ . فَا كُو الله عليه وسلم أَه عَلَيْهِ . ثمَّ بأعُوهُ . فَا كُو الله عليه وسلم أَه عَلَيْهِ . ثمَّ بأعُوهُ . فَا كُو الله عَلَيْهُ مَا عَلَيْهِ .

## باب السَّلَم

٣٣٢ - عن عبد الله بن عباس رضى الله عنهما قال « قَدِمَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم الْمَدينَة ، وَهُمْ يُسْلِفُونَ فِي الشَّمَارِ . السَّنَةَ وَالسَّنَةَ فِي شَيْءٍ فَلْيُسْلِفْ فِي كَيْل وَالسَّنَةَ فِي شَيْءٍ فَلْيُسْلِفْ فِي كَيْل مَعْلُومٍ ، وَوَزْنِ مَعْلُومٍ ، إِلَى أَجَلٍ مَعْلُومٍ » .

## باب الشروط في البيع

٣٣٣ - عن عائشة رضى الله عنها قالت « جَاءَ تنى بَرِيرَةُ فقالَتْ : كَاتَبْتُ أَهْلِي عَلَى تَسْعِ أَوَاقٍ ، فِي كُلِّ عَامٍ أُوقِيَّةٌ ، فأَعِينِينِي . فَقُلْتُ : إِنْ أَحَبَّ أَهْلُكِ أَنْ أَعُدَّهَا لَهُمْ . وَيَكُونَ وَلاَؤُكُ لِي فَعَلْتُ . فَذَهَبَتْ إِنْ أَحَبَّ أَهْلُكِ أَنْ أَعُدَّهَا لَهُمْ ، فأَبُو اعلَيْها . تَفَاءَتْ مِنْ عِنْدِهم ، ورَسولُ الله بَرِيرَةُ إِلَى أَهْلِهَا . فَقَالَتْ : إِنِّى عَرَضْتُ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ ، فأبو الله عليه وسلم جَالِسْ . فَقَالَتْ : إِنِّى عَرَضْتُ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ ، فأبو الله عليه وسلم عَالِسْ . فَقَالَتْ : إِنِّى عَرَضْتُ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ ، فأبو الله عليه وسلم . وَقَالَتْ : إِنِّى عَرَضْتُ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ ، فأبو الله عليه وسلم . وَقَالَتْ : إِنِّى عَرَضْتُ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ ، فأبو الله عليه وسلم .

فَقَالَ: خُذِيهاً ، وَاشْتَرطِي لَهُم الْوَلَاءِ . فَإِنَّمَا الْوَلَاءِ لَمَنْ أَعْتَقَ . فَفَعَلَتْ عَائِشَةُ . ثُمَّ قَامَ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم في النَّاسِ ، خَمِدَ الله وَأَثْنَى عَلَيْهِ . ثُمَ قَالَ: أَمَّا بَعْدُ ، فَمَا بَالُ رَجَالِ يَشْتَرْطُونَ شُرُوطًا لَيْسَتْ فَي كَتَابِ الله : فَهُو بَاطِلْ ، فَي كَتَابِ الله : فَهُو بَاطِلْ ، فَي كَتَابِ الله : فَهُو بَاطِلْ ، وَ إِنَّ كَانَ مَا نَهُ شَرْط لَيْسَ فِي كَتَابِ الله : فَهُو بَاطِلْ ، وَإِنْ كَانَ مَا نَهُ شَرْط . قَضَاءِ الله أَحَقُ ، وَشَرْطُ الله أَوْثَقُ . وَإِنَّ مَا الْولَاءِ لَمَنْ أَعْتَقَ » .

٣٣٤ - وعن جابر بن عبد الله رضى الله عنهما « أَنَّهُ كَانَ يَسِيرُ عَلَى جَمَلٍ لَهُ . فَأَعْنَى ، فَأَرَادَ أَنْ يُسَيِّبُهُ . قال : فَلَحقَنِى النبَّ صلى الله عليه وسلم ، فَدَعَا لِى وَضَرَبَهُ . فَسَارَ سَيْرًا لَم يَسِرْ مِثْلَهُ قَطْ . ثم قال : بِعنيهِ بأوقيَّةٍ ، وَاسْتَثْنَيْتُ مُحلاً نَهُ بأوقيَّةٍ ، وَاسْتَثْنَيْتُ مُحلاً نَهُ بأوقيَّةٍ ، وَاسْتَثْنَيْتُ مُحلاً نَهُ إلى أَهْلِى . فَلَتَ : لاَ . ثمَّ قالَ : بِعنيهِ . فَبَعْتُهُ بأوقيَّةٍ ، وَاسْتَثْنَيْتُ مُحلاً نَهُ إلى أَهْلِى . فَلَتَ اللهُ عَلَى اللهُ عَا

صلى الله عليه وسلم: أنْ تَبِيتِع حَاضِرْ لِبَادٍ . وَلاَ تَنَاجَشُوا . وَلاَ تَبِيعِ صلى الله عليه وسلم : أنْ تَبِيتِع حَاضِرْ لِبَادٍ . وَلاَ تَنَاجَشُوا . وَلاَ يَبِيعِ الرَّجُلُ عَلَى خَطْبةِ أَخِيهِ . وَلاَ تَسْأَلِ الْمَرْأَةُ طَلاَقَ أَخْتُهَا لِثَكْنَى مَا فِي إِنَائِهاً » .

### باب الربا والصرف

٣٣٦ – عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال : قال رسول الله ١ \_ منن ممدة الأحكام صلى الله عليه وسلم « الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ رِبًا ، إِلاَّهَاء وَهَاء . وَالْفِضَّةُ بِالْفُضَّةِ رِبًا ، إِلاَّهَاء وَهَاء . وَالشَّمِيرُ بِالْبُرِّ رِبًا ، إِلاَّهَاء وَهَاء . وَالشَّمِيرُ بِالنَّهِ رِبًا ، إِلاَّهَاء وَهَاء . وَالشَّمِيرُ بِالشَّمِيرِ ربًا ، إِلاَّهَاء وَهَاء » .

٣٣٧ - وعن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لاَ تَبِيمُوا الذَّهَبَ بِالذَّهَبَ إِلاَّ مِثْلاً عِثْل . وَلاَ تَبِيمُوا الْوَرِقَ بِالْوَرِقَ إِلاَّ مِثْلاً عِثْل وَلاَ تَبِيمُوا الْوَرِقَ بِالْوَرِقَ إِلاَّ مِثْلاً عِثْل وَلاَ تَبِيمُوا الْوَرِقَ بِالْوَرِقَ إِلاَّ مِثْلاً عِثْل وَلاَ تَبِيمُوا مِنْهَا غَائِبًا بِنَاجِزٍ » .

٣٣٨ — وفي لفظ « إلاّ يَدًا بِيَدٍ » .

٣٣٩ - وفي لفظ «إِلاَّ وَزْنَا بُورْنَ ، مِثْلاً عِثْلِ ، سَوَاءًا بِسَوَاءٍ »

• ٣٤ - وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال « جَاء بِلاَلَ إِلَى النبيِّ صلى الله عليه وسلم بتَمْر بَرْ فِيِّ . فقال له النبيُّ صلى الله عليه وسلم بتَمْر بَرْ فِيِّ . فقال له النبيُّ صلى الله عليه وسلم مِنْ أَيْنَ هٰذَا ؟ قَالَ بِلاَلْ : كَانَّ عِنْد نَا تَمْرُ رَدِي، فَبِهْتُ مِنْهُ صَاعَيْنِ بِصَاعٍ لِيَطْعَمَ النبي صلى الله عليه وسلم عَنْد ذلك : أَوَّهُ ، أَوَّهُ عَيْنُ الرِّ بَا ، لاَ تَفْعَلْ . وَلَـكُونُ إِذَا عَنْدَ ذلك : أَوَّهُ ، أَوَّهُ عَيْنُ الرِّ باَ ، لاَ تَفْعَلْ . وَلَـكُونُ إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَشْتَرِي : فَبِع التَّهْرَ بِينِعِ آخَرَ ، ثُمَّ اشْتَر به » .

٣٤١ – وعن أبى المنهال قال « سَأَلْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَارِب ، وَزَيْدَ ابْنَ أَرْقَمَ – رضى اللهُ عنهما ـ عَنِ الصَّرْفِ ؟ فَكُلُّ وَاحِد مِنْهُمَا يَقُولُ ؛ هَذَا خَيْرٌ مِنِّى . وَكِلاهُمَا يَقُولُ : نَهَى رسولُ الله صلى الله عليه وسلم عَنْ عَيْمِ النَّهُ عَليه وسلم عَنْ عَيْمِ النَّهَ عَليه وسلم عَنْ عَيْمِ النَّهَ عَليه وسلم عَنْ عَيْمِ النَّهُ عَليه وسلم عَنْ عَلَيْمِ النَّهُ عَليه وسلم عَنْ عَليْمِ اللهُ عَليْهِ وَلَهُ اللهُ عَلَيْهُ وَلَهُ اللهُ عَلَيْهِ وَلَهُ اللهُ عَنْ اللهُ عَلَيْهُ وَلَهُ اللهُ عَنْ اللهُ عَلَيْهُ وَلَهُ اللهُ عَلَيْهِ وَلَهُ اللهُ عَنْ اللهُ عَنْ اللهُ عَلَيْهِ وَلَهُ اللهُ عَنْ اللهُ عَلَيْهُ وَلَهُ اللهُ عَلَيْهِ وَلَهُ اللهُ اللهُ عَلَيْهُ وَلَهُ اللهُ عَلَيْهِ وَلَهُ اللهُ عَلَيْهُ وَلَهُ اللهُ عَنْ اللهُ عَلَيْهُ وَلَهُ اللهُ اللهُ عَلَيْهُ وَلِهُ اللهُ اللهُ اللهُ عَلَيْهُ وَلَهُ اللهُ اللهُ عَلَيْهُ وَلَوْلُ اللهُ عَلَيْهُ وَلَهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ عَلَيْهُ وَلَهُ اللهُ اللّهُ اللهُ اللّهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللّهُ اللهُ اللهُ اللله

٣٤٢ – وعن أبى بَكَرة رضي الله عنه قال « نَهَى رَسُولُ الله صلى الله عليه وسلم عَنِ الْفَضَّة بِالْفِضَّةِ ، وَالذَّهَبِ بِالذَّهَبِ ، إِلاَّ سَوَاةٍ بِسَوَاءٍ . وَأَمَرَنَا : أَنْ نَشْتَرَى الْفِضَّةِ بِالذَّهَبِ كَيْفَ شَنْنَا ، وَنَشْتَرِيَ الْفِضَّةِ بِالذَّهَبِ كَيْفَ شَنْنَا ، وَنَشْتَرِيَ النَّهَبِ الذَّهَبِ كَيْفَ شَنْنَا ، وَنَشْتَرِيَ النَّهَبِ الذَّهَبِ اللهِ مَنْ اللهُ رَجُلُ ، فَقَالَ : يَدًا بِيَدٍ ؟ النَّهَبِ اللهُ مَكْنَا ، فَقَالَ : يَدًا بِيَدٍ ؟ فَقَالَ : يَدًا بِيَدٍ ؟ فَقَالَ : مَكَذَا سَمَعْتُ » .

### باب الرهن وغيره

٣٤٣ - عن عائشة رضى الله عنها « أَنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم الله عليه وسلم الله عرف يَهُودِي طَعَامًا ، وَرَهَنَهُ دِرْعًا مِنْ حَدِيدٍ » .

لله عنه : أن رسول الله صلى الله عنه : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « مَطْلُ الْغَنِيِّ ظُلْمٌ ، وَإِذَا أَتْبِعَ أَحَدُكُمُ عَلَى مَلِيهِ فَلْيَتْبَعُ » .

عليه وسلم \_ أو قال : سمعت رسول الله عنه قال : قال النّبِيّ صلى الله عليه وسلم يقول \_ عليه وسلم \_ أو قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول \_ « مَنْ أَذْرِكَ مَالَهُ بِعَيْنِهِ عِنْدَ رَجُلٍ \_ أَوْ إِنْسَانٍ \_ قَدْ أَفْلَسَ : فَهُوَ أَحَقُ بِهِ مِنْ غَيْرِهِ » .

٣٤٦ — وعن جابر بن عبد الله رضى الله عنهما قال « جَعَلَ – وفى لفظ : قَضَى – النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم بِالشَّفْعَةِ فى كلِّ مَالٍ لَمَ ' مُشْمَعُم . فإذَا وَقَعَتِ الْخُدُودُ وَصُرفَتِ الطُّرُّقُ فَلاَ شُفْعَةً » .

٣٤٧ – وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال « أَصَابَ عُمَرُ

أَرْضًا بِخَيْبَرَ. فأَنَى النبيّ صلى الله عليه وسلم يَسْتَأْمِرُهُ فِيهاً. فقالَ: الرسولَ الله ، إِنِّى أَصَبْتُ أَرْضًا بِخَيْبَرَ ، لَمْ أَصِبْ مَالاً قَطْ هُو أَنْفَسُ عَنْدى مِنْهُ. فَمَا تَأْمُرُ بِي بِهِ ؟ قال : إِنْ شَنْتَ حَبَّسْتَ أَصْلَهَا ، وَتَصَدَّقْتَ بِهَا . قالَ : فَتَصَدَّقَ بِهَا مُحَرُهُ ، غَيْرَ أَنَّهُ لاَ يُبَاعُ أَصْلُهَا ، وَلاَ يُورَثُ ، وَلاَ يُوهَبُ . قال : فَتَصَدَّقَ بِهَا مُحَرُهُ ، غَيْرَ أَنَّهُ لاَ يُبَاعُ أَصْلُهَا ، وَلاَ يُورَثُ ، وَلاَ يُوهَبُ . قال : فَتَصَدَّقَ بِهَا مُحَرُهُ فِي الْفُقَرَاءِ ، وَفِي الْقُرْبِي ، وفي الرِّقابِ يُوهَبُ . قال : فَتَصَدَّقَ بِهَا مُحَرُهُ فِي الْفُقَرَاءِ ، وَفِي الْقُرْبِي ، وفي الرِّقابِ وفي سَبِيلِ اللهِ ، وَابْنِ السَّبِيلِ ، وَالضَّيْفِ . لاَجُنَاحَ عَلَى مَنْ وَلِيهَا : أَنْ وَفِي سَبِيلِ اللهِ ، وَابْنِ السَّبِيلِ ، وَالضَّيْفِ . لاَجُنَاحَ عَلَى مَنْ وَلِيهَا : أَنْ يَأْكُلُ مِنْهَا بِالْمَعْرُوفَ ، أَوْ يُطْعِمَ صَدِيقًا ، غَيْرَ مُتَمَوِّلٍ فِيهِ » .

وَفَى لَفْظِ « غَيْرَ مُتَأْثِّل » .

٣٤٨ – وعن عمر رضى الله عنه قال « مَمَلْتُ عَلَى فَرَسَ فِي سَبِيلِ اللهِ . فَأَضَاعَهُ الَّذِي كَانَ عِنْدَهُ . فَأَرَدْتُ أَنْ أَشْتَرِيَهُ . وَظَنَنْتُ أَنَّهُ يَبِيمُهُ بِرُخْصِ . فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم ؟ فقال : لاَ تَشْتَرِه . وَلاَ تَعُدْ فَي صَدَقَتِكَ ، وإِنْ أَعْطا كُهُ بِدَرْهَمٍ . فإنَّ الْمَائِدَ في هَبَتِهِ كَالْمَائِدِ في قَيْئِهِ » .

٣٤٩ – وفي لفظ « فإِنَّ الَّذِي يَعُودُ فِي صَدَقَتِهِ كَالْـكَالْبِ يَقِيءُ ثُمَّ يَعُودُ فِي قَيْئِهِ » .

• ٣٥٠ — وعن ابن عباس رضى الله عنهما : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « العَائِدُ في هِبَتِهِ كالعائِدِ في قَيْئِهِ » .

ا ٣٥١ – وعن النعمان بن بَشير رضي الله عنهماً قال « تَصَدَّقَ عَلَىَّ أَبِي بِبَعْضِ مَالِهِ . فَقَالَتْ أُمِّى عَمْرَةُ بِنْتُ رَوَاحَة : لاَ أَرْضَى حَتَّى يَشْهَدَ

رَسُولُ الله صلى الله عليه وسلم . فَا نُطَلَقَ أَبِى إِلَى رَسُولَ الله صلى الله عليه وسلم : وسلم لِيُشْهِدَهُ عَلَى صَدَقَتَى . فَقَالَ لَهُ رَسُولَ الله صلى الله عليه وسلم : أَفَعَلْتَ هٰذَا بِوَلَدَكَ كُلِّهِمْ ؟ قَالَ : لاَ . قَالَ : اتَّقُوا اللهَ ، وَأَعْدِلُوا بَيْنَ أَفْعَلْتَ هٰذَا بِوَلَدَكَ كُلِّهِمْ ؟ قَالَ : لاَ . قَالَ : اتَّقُوا اللهَ ، وَأَعْدِلُوا بَيْنَ أَفْعَلْتَ هٰذَا بِوَلَدَكَ كُلِّهِمْ ؟ قَالَ : لاَ . قَالَ : اتَّقُوا اللهَ ، وَأَعْدِلُوا بَيْنَ أَوْلاَدِكُمْ . فَرَجَعَ أَبِي ، فَرَدَّ تِلْكَ الصَّدَقَةَ » .

٣٥٢ – وفي لفظ « قَالَ : فَلاَ تُشْهِدْنِي إِذًا . فَإِنِّي لاَ أَشْهَدُ عَلَى حَوْرٍ » .

٣٥٣ – وفي لفظ « فأَشْهِدْ عَلَى هٰذَا غَيْرِي » .

٣٥٤ – وعن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما « أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم عَامَلَ أَهْلَ خَيْبَرَ عَلَى شَطْرِ مَا يَخْرُجُ مِنْهَا مِنْ 'مَمَرٍ أَوْ زَرْعِ » .

٣٥٥ – وعن رافع بن خَديج قال «كُنَّا أَكْثَرَ الْأَنْصَارِ حَقْلًا . وَكُنَّا نَكْرِى الْأَرْضَ عَلَى أَنَّ لَنَا هَاذِهِ ، وَكُنَّا النَّهَ بُ وَالْوَرِقَ : هَاذِهِ ، وَكَمْ ثُخُرِجْ هَاذِهِ . فَنَهَا نَا عَنْ ذَلِكَ . فَأَمَّا النَّهَ بُ وَالْوَرِقَ : فَلَمْ يَنْهَا اللَّهُ مَنْ أَلَاكُ . فَأَمَّا النَّهُ مَنْ وَالْوَرِقَ : فَلَمْ يَنْهَا اللَّهُ مَنْ أَلَاكُ . فَأَمَّا النَّهُ مَنْ وَالْوَرِقَ : فَلَمْ يَنْهَا اللَّهُ مَنْ ذَلِكَ . فَأَمَّا النَّهُ مَنْ وَالْوَرِقَ :

٣٥٦ – ولمسلم عن حَنْظَلة بن قيس قال « سَأَلْتُ رَافِعَ بْنَ خَدِيجِ عَنْ كَرَاءِ الأَرْضِ بِالذَّهَبِ وَالْوَرِقِ ؟ فَقَالَ : لاَ بأسَ بِهِ . إِعَا كَانَ النَّاسُ يُؤَاجِرُونَ عَلَى عَهْدِ النبي صلى الله عليه وسلم بمَا عَلَى المَاذِياَ نَاتِ ، وَأَقْبَالِ الْجُدَاوِلِ ، وَأَشْيَاء مِنَ الزَّرْعِ . فَيَهْلِكُ هٰذَا ، وَ يَسْلَمُ هٰذَا . وَ يَسْلَمُ هٰذَا وَ يَهْلُكُ هٰذَا . وَلَمْ يَكُنْ لِلْنَّاسِ كِرَاءِ إِلَّا هٰذَا . فَلِذَلِكَ زَجَرَ عَنْهُ . فَأَمَّا شَيْءٍ مَعْلُومْ مَضْمُونْ : فَلاَ بأسَ به ِ » .

قال المصنف « الماذيانات » الأنهار الكبار ، والجدول : نهر صغير الله عنهما قال « قَضَى النَّبِيُّ صِلْمَ على الله عنهما قال « قَضَى النَّبِيُّ صِلَى الله عليه وسلم بِالْمُمْرَى لِمَنْ وُهِبَتْ لَهُ » .

٣٥٨ – وفى لفظ « مَن ۚ أَعْمِرَ عُمْرَى لَهُ وَلِعَقِبِهِ . فَإِنَّهَا لِلَّذِي أَعْطِيَهَا . لا ترجع للذى أَعْطَاهَا . لا نَّهُ عَطَانِهِ وَقَعَتْ فَيِهِ الْمَوَارِيثُ » . أَعْطِيهَا . لا ترجع للذى أَعْطَاهاً . لا نَّهُ أَعْلَمْ مَن كَلَ اللهُ عَلَيْهِ اللهُ اللهُ عَلَيْهُ اللهُ اللهُ عَلَيْهُ اللهُ اللهُ عَلَيْهُ اللهُ عَلَيْهُ اللهُ عَلَيْهُ اللهُ اللهُ عَلَيْهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ عَلَيْهُ اللهُ الله

صلى الله عليه وسلم \_ أَنْ يَقُولَ : هِيَ لَكَ وَلِعَقبِكَ . فَأَمَّا إِذَا قَالَ : هِيَ لَكَ مَا عِشْتَ : فإنَّمَا تَرْجَعُ إِلَى صَاحِبَهَا » .

٣٦٠ – وفى رواية لمسلم «أَمْسِكُواعَلَيْكُمُ أَمْوَالَكُمْ ، وَلاَ تُفْسِدُوهَا . فَإِنَّهُ مَنْ أَعْمَرَ مُمْرَى فَهِيَ لِلَّذِي أَعْمِرَهَا ، حَيًّا وَمَيْتًا . وَلِعَقَبِهِ » .

٣٦١ – وعن أبى هريرة رضى الله عنه : أَنَّ النبى صلى الله عليه وسلم قالَ « لاَ يَمْنَعَنَّ جَارٌ جَارَهُ أَنْ يَغْرِزَ خَشَبَهُ فِي جِدَارِهِ . ثُمَّ يَقُولُ أَنُو هُرَيْرَةَ : مَالِى أَرَاكُم \* عَنْهَا مُعْرِضِ بِينَ ؟ وَاللهِ لَأَضْرِبَنَّ بِهَا بين أَنْ كُتَافِكُ \* » .

٣٦٢ – وعن عائشة رضى الله عنها : أَنَّ رسول الله صلى الله 🖈

عليه وسلم قال « مَنْ ظَلَم مِنَ الْأَرْضِ قِيدَ شِبْرٍ : طوِّقَهُ مِنْ سَبْعِ أَرَضِينَ يومَ القيامة » .

## باب اللقطة

وسولُ الله صلى الله عليه وسلم عَنْ لُقطَة النَّهَب، أو الْوَرَقَ ؟ فَقَالَ : اعْرَفْ وَكَاءَهَا وَعَفَاصَهَا ، ثُمَّ عَرِّفْهَا سَنَةً . فإِنْ لَمْ ثُعْرَفْ فَاسْتَنْفَقْهَا وَلَا سَنَةً . فإِنْ لَمْ ثُعْرَفْ فَاسْتَنْفَقْهَا وَلَا سَنَةً . فإِنْ لَمْ ثُعْرَفْ فَاسْتَنْفَقْهَا وَلَيْهِ . وَلَتَكَنُ وَدِيعَةً عَنْدَكَ . فإِنْ جَاءَ طَالِبُهَا يَوْمًا مِنَ الدَّهْ فَأَدِّها إِلَيْهِ . وَلَتَكَنُ وَدِيعَةً عَنْدَكَ . فإِنْ جَاءَ طَالَبُهَا يَوْمًا مِنَ الدَّهْ فَأَدِّها إِلَيْهِ . وَسَأَلَهُ عَنْ ضَالَة الْإِبلِ ؟ فقالَ : مَالَكَ وَلَها ؟ دَعْهَا . فإِنْ مَعَها حِذَاءَها وَسَأَلَهُ عَنْ ضَالَة الْإِبلِ ؟ فقالَ : مَالَكَ وَلَها ؟ دَعْهَا . فإِنْ مَعَها حِذَاءَها وَسَأَلَهُ عَنْ ضَالَة ، وَتَأْكُلُ الشَّجَرَ ، حَتَّى يَجِدَها رَبُها . وَسَأَلَهُ عَنِ وَسَأَلَهُ عَنِ الشَّاةِ ؟ فَقَالَ : خُذُها . فإِنَّ مَلَ اللهُ عَنْ اللهُ عَنْ عَلَاه اللهُ عَنْ مَا لَكُ ، أَوْ لِأَخِيكَ ، أَوْ لِلذِنْفِ . .

## باب الوصايا وغير ذلك

٣٦٤ – عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما: أَنَّ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم قال « مَاحَقُ امْرِىءِ مُسْلَمِ لَهُ شَيْءٍ يُوصِى فِيهِ - يَبِيتُ لِيلةً ، أَوْ لَيْلَتَيْنِ ، إِلاَّ وَوَصِيَّتُهُ مَكْتُوبَةٌ عِنْدَهُ » .

٣٦٥ – زاد مسلم « قال ابن عمر : فَوَاللهِ مَا مَرَّتْ عَلَى ۖ لَيْلَةُ مُنْذُ مُنْذُ مَهُ وَسلم يَقُولُ ذَلِكَ إِلاَّ وَوَصِيَّتِي عِنْدِى » سَمِمْتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يَقُولُ ذَلِكَ إِلاَّ وَوَصِيَّتِي عِنْدِى » حَمَّا سعد بن أبى وَقَاص رضى الله عنه قال « خَاء بى رسولُ الله صلى الله عليه وسلم يَمُودُنى \_ عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ - مِنْ وَجَعِ رسولُ الله عليه وسلم يَمُودُنى \_ عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ - مِنْ وَجَعِ الشَّاتَ يَا رسول الله ، قَدْ بَلَغَ بِي مِنَ الْوَجَعِ مَا تَرَى ، وَأَنَا الشَّتَ الله عَلَيْ مِنَ الْوَجَعِ مَا تَرَى ، وَأَنَا

ذُو مَالَ ، وَلا يَرَ ثُرِنِي إِلاَّ ابْنَةَ . أَفَا تَصَدَّقُ بِشُلْمَيْ مَالِي ؟ قال : لا . قلتُ : فَالشَّطْرَ يَارَسُولَ الله ؟ قال : لا . قلتُ : فَالثَلثُ ؟ قال : الثَّلُثُ ، وَالثَّلثُ كَثِيرٌ مِنْ أَنْ تَذَرَهُمْ عَالَةً كَثِيرٌ مِنْ أَنْ تَذَرَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ. وَإِنَّكَ لَنْ تُنفْقَ نَفَقَةً تَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ اللهِ إِلاَّ أَجِرْتَ مَنْ أَنْ تَذَرَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ. وَإِنَّكَ لَنْ تُنفْقَ نَفَقَةً تَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ اللهِ إِلاَّ أَجِرْتَ مَنْ مَقَلَّ تَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ اللهِ ، أَخَلَّفُ بَعَدَ أَصْعَابِي ؟ قال: فِقُلْتُ : يَارِسُولَ اللهِ ، أَخَلَّفُ بَعْدَ أَصْعَابِي ؟ قال: فِقُلْتُ : يَارِسُولَ اللهِ ، أَخَلَّفُ بَعْدَ أَصْعَابِي ؟ قال: فِقَلْتُ مَنْ تَغْمَلَ عَمَلاً تَبْتَغِي بِهِ وَجْهَ اللهِ ، إلا بَعْدَ أَصْعَابِي ؟ قال: فَقَلْتُ مَنْ يَنْقَفِعَ بِكَ أَقْوَامُ وَيُعَمِّلُ عَمْلاً تَبْتَغِي بِهِ وَجْهَ اللهِ ، إلا وَيُضَافِى عَمْرَ تَهُمْ ، وَلاَ تَرُدُونَ . اللّهُمَّ أَمْضِ لِأَصْعَابِي هِجْرَتَهُمْ ، وَلاَ تَرُدَّهُمْ عَلَى الله صلى الله ويُفَرَّ بِكَ آخَرُونَ . اللّهُمَّ أَمْضِ لِأَصْعَابِي هِجْرَتَهُمْ ، وَلاَ تَرُدُونَ . اللّهُمَّ أَمْضِ لِأَصْعَابِي هِجْرَتَهُمْ ، وَلاَ تَرُدُهُمْ عَلَى قَلْمَ مِنْ يَوْتُولُ اللهُ صلى الله قَلْمَ مَنْ أَنْ مُنْ فَوْلَةَ يَرْثِي لَهُ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم : أَنْ مَاتَ عَكَمْ » .

٣٦٧ – وعن عبد الله بن عباس رضى الله عنهما قال « لَوْ أَنَّ النَّاسَ غَضُوا مِنَ الثَّلُثِ إِلَى الرُّ بُعِ ؟ فإِنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قالَ : الثَّلُثَ ، وَ الثَّلُثُ كَثِيرٌ » .

## باب الفرائض

٣٩٨ – عن عبد الله بن عباس رضى الله عنهما ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « أَلِحُقُوا الْفَرَائِضَ بِأَهْلِهَا . فَمَا بَقِيَ فَلِأَوْلَى رَجُلٍ 
ذَكَر »

٣٦٩ – وفى رواية « أَقْسِمُوا المَالَ بَيْنَ أَهْلِ الْفَرَائِضِ عَلَى كَتَابِ اللهِ . فَمَا تَرَكَتِ الْفَرَائِضُ فَلِأَوْلَى رَجُلٍ ذَكَرٍ » .

٣٧٠ – وعن أسامة بن زيد رضى الله عنهما قال « قلتُ : يارسول الله ، أَتَنْزِلُ عَدًا فِي دَارِكَ عَكَّةَ ؟ فقال : وَهَلْ تَرَكَ لَنَا عَلِيْ مِنْ رَبَاعٍ ، أَوْ دُور ؟ ثُمَّ قال: لا يَرِثُ الْمُسْلِمُ الْكافِرَ ، ولا الكافرُ المُسْلِمُ ».

٣٧١ – وعن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما «أَنَّ النَّبيَّ صلى الله عليه وسلم: نَهَى عَنْ مَيْعِ الْولاَءِ وَهِبَتِهِ ».

٣٧٧ - وعن عائشة رضى الله عنها قالت «كانَتْ فى بَرِيرَةَ ثَلَاثُ سُنَن : خُيِّرَتْ عَلَى زَوْجِهَا حِينَ عَتَقَتْ. وَأَهْدِى لَهَا عَلَمْ ، فَلَاثُ سُنَن : خُيِّرَتْ عَلَى زَوْجِهَا حِينَ عَتَقَتْ. وَأَهْدِى لَهَا عَلَمْ فَدَخَلَ عَلَى النّارِ . فَدَعَا فَدَخَلَ عَلَى "رسولُ الله صلى الله عليه وسلم ، وَالْبُرْمَةُ عَلَى النّارِ . فَدَعَا بِطَعَامٍ . فَأْتِي بِخُبْرُ وَأَدْمٍ مِنْ أَدْمِ الْبَيْتِ . فقال : أَلَمْ أَرَ الْبُرْمَة عَلَى النّارِ فِيهَا ثَلَمْ عَلَى الله عَلَى ، يَارسول الله . ذَلِكَ خَمْ تُصُدِّقَ بِهِ عَلَى بَرِيرَةَ . فَقَال : هُوَ عَلَيْهَا صَدَقَةٌ ، فَقَال : هُو عَلَيْهَا صَدَقَةٌ ، وَهُو لَنَا مِنْهَا هَدِيَّةٌ . وَقَالَ النّبِي صلى الله عليه وسلم : إِمَا الوَلاَهِ لَمِنْ أَعْتَقَ » .

# كتاب النكاح

٣٧٣ - عن عبدالله بن مسمود رضى الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ ، مَنِ اسْتَطاعَ مِنْكُمُ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ. فإنَّه أَغَضُ لِلْبَصَرِ ، وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ. وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعْلَيهِ بالصَّوْمِ. فإنَّهُ لَهُ وجَاءٍ ».

الله عنه «أن أنس بن مالك رضى الله عنه «أن أفرًا مِنْ أَصْحَابِ النبي صلى الله عليه وسلم عَنْ عَمَلِهِ فِي السِّرِّ ؟ فقال بعضهم : لاَ أَ نَرَوَّ جُ النِّسَاء . وقال بعضهم : لاَ أَ نَرَوَّ جُ النِّسَاء . وقال بعضهم : لاَ أَ اَمَ عَلَى فِرَ اش . فَبَلَغَ النبيَّ صلى الله عليه وسلم ذلك مَ . وقال بعضهم : لا أَ الله عَلَى فِرَ اش . فَبَلَغَ النبيَّ صلى الله عليه وسلم ذلك مَ . فَحَمَدَ الله ، وَأَ ثَنَى عليه . ثم قال : مابالُ أقوامٍ قالوا كَذا وَكَذَا ؟ لَـكَنِّي أُصَلِّي وَأَ نَامُ ، وَأَصُومُ وَأَفْطِرُ ، وَأَ تَرَوَّ جُ النِّسَاء . فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِي ».

٣٧٥ – وعن سمعد بن أبى وقاص رضى الله عنه قال « رَدَّ رَسُولُ الله صلى الله عليه وسلم على عثمان بن مَظْعُونَ التَّبَتُّلَ ، ولَوْ أَذِنَ لَهُ لَاخْتَصَيْنَا ».

قال المصنف « التبتل » ترك النكاح ، ومنه قيل لمريم : البَّول « ٢٧٦ - وعن أم حبيبة بنت أبي سفيان رضى الله عنهما أنها قالت « بارسول الله ، انكح أُخيى ابْنَة أَبى سُفْيَانَ . فقال : أو تُحبيّن ذلك ؟ فقلت : نَعَ . لَسْتُ لك بِمُخْلِيةٍ . وَأَحَبُ مَنْ شَارَكَنِي في خَيْرِ : أُختى . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : إِنَّ ذلك لاَ يَحِلُ لِي ، قالت : فإِنَّا نُحدَّثُ أَنَّكُ تُريدُ أَنْ تَنْكُحَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ . قَالَ : بِنْتُ أُمِّ سَلَمَةَ ؟! قلت أَنَّ تُريدُ أَنْ تَنْكُحَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ . قَالَ : بِنْتُ أُمِّ سَلَمَةَ ؟! قلت أَن نَمْ . فقالَ : إِنَّهَا لَوْ لَمْ تَكُنْ رَبِيبَتِي في حِجْرِي ، ما حَلَّت لي . إِنَّهَا لَوْ لَمْ تَكُنْ رَبِيبَتِي في حِجْرِي ، ما حَلَّت في . إِنَّهَا لَوْ لَمْ تَكُنْ رَبِيبَتِي في حِجْرِي ، ما حَلَّت في . إِنَّهَا فَلْ الرَّضَاعَة ، أَرْضَعَتْنِي وَأَبا سَلَمَةَ ثُو يَبْتُهُ ، مَوْلاَةٌ لِأَبِي لَمُ بَا يَكُنْ ، وَلا أَخُواَ الْكُنَّ » .

قَالَ عُرْوَةُ : وَثُو يَبُهُ مَوْلاةٌ لِأَبِي لَهَبِ ، كَانَ أَبُو لَهَبِ أَعْتَقَهَا فَأَرْضَمَتِ النبيّ صلى الله عليه وسلم . فَلَتَ ماتَ أَبُو لَهَبِ أُرِيهُ بَعْضُ أَوْلَهُ بِشَرِّ حِيبَةٍ . قال : مَأَذَا لَقِيتَ ؟ قال أبو لهبٍ : لَمْ أَلْقَ بَعْدَ كُمْ خُيرًا ، غَيْرَ أَنِّي سُقِيتُ مِنْ هٰذِهِ بِعَنَاقَتِي ثُو يْبَةً .

« الحيبة » بكسر الحاء المهملة : الحال .

٣٧٧ – وعن أبى هريرة رضى الله عنه قال: قال رسـول الله صلى الله عليه وسـلم « لاَ يَجْمَعُ الرَّجُلُ بَيْنَ المَرْأَةِ وَعَمَّتِهِاً ، وَلاَ بَيْنَ المَرْأَةِ وَعَمَّتِهاً ، وَلاَ بَيْنَ المَرْأَةِ وَخَالَتِهاً » .

٣٧٨ – وعن عُقْبة بن عامر رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِنَّ أَحَقَّ الشَّروطِ أَنْ تُوفُوا به ِ : مَا اسْتَحْلَاتُمْ ، بِهِ الْفُرُوجَ » .

٣٧٩ – وعن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما « أَنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم: نَهى عَنْ نكاحِ الشِّفَارِ. وَالشَّفَارُ: أَنْ يُزَوِّجَ الرَّجُلُ البَّنَهُ عَلَى أَنْ يُزَوِّجَهُ الآخَرُ البُنَتَهُ ، وَلَيْسَ يَيْنَهُمَا صَدَاقٌ ».

٣٨٠ – وعن علي بن أبى طالب: أَنَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم « نهمى عَنْ نِـكَاحِ الْمُتْعَةِ يَوْمَ خَيْبَرَ ، وَعَنْ مُحلومِ الْمُحْمَرِ الْأَهْلِيَّةِ » .
 ٣٨١ – وعن أبى هريرة رضى الله عنه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لا تُنْكَحُ الأيِّمُ حَتى تُسْتَأْمَرَ . وَلاَ تُنْكَحُ الْبكُرُ

عَنِيهُ وَسَمْمُ فَانَ \* رَ مُنْكُ مِنْهُ مُ مِنْ مُنْهُمُ اللهِ مَ كَيْفَ إِذْنُهُما ؟ قال : أَنْ تَسْكُتَ » حَتَى نُسْتَأَذَنَ . قالوا : يارسول الله ، وَكَيْفَ إِذْنُهَا ؟ قال : أَنْ تَسْكُتَ »

٣٨٢ – وعن عائشة رضى الله عنها قالت « جَاءِتِ الْمُرَأَةُ رِفَاعَةَ الْقُرَظِيِّ إِلَى النَّهِيِّ صلى الله عليه وسلم . فقالت : كَنْتُ عِنْدَ رَفَاعَةَ الْقُرَظِيِّ فَطَلَّقَنِي ، فَبَتَ طَلَاقِ . فَتَزَوَّجْتُ بَعْدَهُ عَبْدَ الرَّ عَنْ بِنِ الزُّبْيرِ . وَإِنَّمَا مَعْدُ مِثْلُ هُدْ بَةِ النَّوْبِ . فَتَبَسَّمَ رسول الله صلى الله عليه وسلم . وقال : مَعَهُ مِثْلُ هُدْ بَةِ النَّوْبِ . فَتَبَسَّمَ رسول الله صلى الله عليه وسلم . وقال : أَتُر يدينَ أَنْ تَرْجِعِي إلى رِفَاعَة ؟ لا ، حَتَّى تَذُوقِي عُسَيْلَتَهُ وَيَذُوقَ عُسَيْلَتَهُ وَيَذُونَ مُنْ يَوْذِنَ لَهُ . قَالت : وَأَبُو بَكْرٍ عِنْدَهُ ، وَخَالِدُ بْنُ سَعِيدٍ بِالْبَابِ يَنْتَظِرُ اللهُ عَلَيه وسلم ؟ » . أَلا تَسْمَعُ إلى هٰذِهِ مَا تَجُهْرُ بِهِ عِنْدَ رَسُولَ الله صلى الله عليه وسلم ؟ » .

٣٨٣ – وعن أنسِ بن مالك رضى الله عنه قال «مِنَ السُّنَّةِ : إِذَا تَزَوَّجَ الْبِكُرْرَ عَلَى الثَّيْبِ : أَقَامَ عِنْــدَهَا سَبْعًا ، ثُمَّ قَسَمَ . وَإِذَا تَزَوَّجَ الثَّيِّبِ: أَقَامَ عِنْدَهَا ثَلَاثًا ، ثُمَّ قَسَمَ » .

قال أبو قِلابة: وَلَوْ شِئْتُ لَقُلْتُ: إِنَّ أَنسًا رَفَعَه إِلَى النبيِّ صلى الله

عليه وشلم .

٣٨٤ – وعن عبد الله بن عباس رضى الله عنهما قال: قال رسولُ الله على الله عليه وسلم « لَوْ أَنَّ أَحَدَ كُمُ - إِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْتِيَ أَهْلَهُ - قال: صلى الله عليه وسلم « لَوْ أَنَّ أَحَدَ كُمُ - إِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْتِيَ أَهْلَهُ - قال: سِمْ الله ، اللَّهُمَّ جَنِّبْنَا الشَّيْطَانَ ، وَجَنِّبِ الشَّيْطَانَ مَارَزَقْتَنَا . فإنه إنْ يُقَدَّرُ وَيُنْهُمَا وَلَدُ فِي ذٰلِكَ : لَمْ يَضُرَّهُ الشَّيْطَانُ أَبَدًا ».

٣٨٥ – وعن عقبة بن عامر رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله

عليه وسلم قال « إِيَّاكُمْ وَالدُّخُولَ عَلَى النِّسَاءِ. فَقَالَ رَجُلُ مِنَ الْأَنْصَارِ: يَارَسُولَ اللهِ ، أَفَرَأُ يْتَ الْحُمْوُ ؟ قال : الْحُمْوُ اللَّوْتُ » .

ولمسلم عن أبى الطاهر عن ابن وهب قال « سَمِعْتُ اللَّيْتَ يَقُولُ: الْحَدُوهِ » النَّوْجِ : ابْنِ العَمِّ وَنَحُوهِ » الْحُدُو . أَخُو الزَّوْجِ : ابْنِ العَمِّ وَنَحُوهِ » باب الصداق

٣٨٦ – عن أنس بن مالك رضى الله عنه «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم: أعْتَقَ صَفِيَّةً ، وَجَعَلَ عِنْقَهَا صَدَاقَهَا » .

رسول الله صلى الله عليه وسلم جَاءَتُهُ امْرَأَةٌ . فَقَالَتْ : إِنِّي وَهَبْتُ نَفْسِى رسول الله صلى الله عليه وسلم جَاءَتُهُ امْرَأَةٌ . فَقَالَتْ : إِنِّي وَهَبْتُ نَفْسِى لَكَ . فَقَامَتْ طَوِيلاً . فَقَالَ رَجُلْ : يَارَسُولَ الله ، زَوِّجْنِيهاً ، إِنْ لَمَ يَكُنْ لَكَ مِها حَاجَة . فَقَالَ : هَلْ عِنْدَكَ مِنْ شَيْءٍ تُصْدَقُها ؟ فَقَالَ : مَا عَنْدى يَكُنْ لَكَ مِها حاجَة . فَقَالَ رسول الله صلى الله عليه وسلم : إِنْ أَعْطَيْتُهَا إِزَارِكَ جَلَسْتَ وَلاَ إِزَارَ لَكَ ، فَالْتَمِسْ شَيْئًا . قالَ : مَا أُجِدُ . قالَ : وَالله عليه وسلم : وَلاَ إِزَارَ لَكَ ، فَالْتَمِسْ شَيْئًا . قالَ : مَا أُجِدُ . قالَ : الله عليه وسلم : وَلاَ إِزَارَ لَكَ ، فَالْتَمَسَ ، فَلَمْ يَجِدْ شَيْئًا . فقال : رسولُ الله عليه وسلم : فَوْ جُدُّ مَنْ الْقُرْآنَ ؟ قال : نَعَمْ . فقال رسولُ الله عليه وسلم : زَوَّجْتُ كَهَا عَامَعَكَ مِنَ الْقُرْآنَ ؟ قال : نَعَمْ . فقال رسولُ الله عليه وسلم : زَوَّجْتُ كَهَا عَامَعَكَ مِنَ الْقُرْآنَ ؟ قال : نَعَمْ . فقال رسولُ الله عليه وسلم : زَوَّجْتُ كَهَا عَامَعَكَ مِنَ الْقُرْآنَ ؟

مهم – وعن أنس بن مالك رضى الله عنه « أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم رَأَى عَبْدَ الرَّحْمٰنِ بْنَ عَوْفٍ ، وَعَلَيْهِ رَدْعُ زَعْفرَانِ . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : مهيم ؟ فقال : يارسول الله ، تَزَوَّجْتُ

امْرَأَةً. فقال: مَا أَصْدَقْتَهَا ؟قال: وَزْنَ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ. قال رسول الله صلى الله صلى الله عليه وسلم: بَارَكَ اللهُ لَكَ . أَوْلِمْ وَلَوْ بِشَاةٍ » .

## كتاب الطلاق

وهى َ حَائِضْ . فَذَ كَرَ ذَلِكَ عُمَرُ لِرَسُولُ الله عَهُمَا «أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَ تَهُ وَهَى َ حَائِضْ . فَذَ كَرَ ذَلِكَ عُمَرُ لِرَسُولُ الله صلى الله عليه وسلم . فَتَغَيَّظَ مِنْهُ رسُولُ الله صلى الله عليه وسلم . ثمَّ قال: لِيُرَاجِعْهَا ، ثمَّ يُعْسِكُهَا حَتَّى مِنْهُ رسُولُ الله صلى الله عليه وسلم . ثمَّ قال: لِيُرَاجِعْهَا ، ثمَّ يُعْسِكُهَا حَتَّى تَطْهُرُ . ثمَّ تَحِيضَ فَتَطُهُرَ ، فإنْ بَدَا لَهُ أَنْ يُطلِّقُهَا فَلْيُطلِّقُهَا قَبْلَ أَنْ يُطلَّهُمُ اللهُ عَنْ وَجَلَّ » .

٣٩٠ - وفى لفظ « حَتَّى تَحِيضَ حَيْضَةَ مُسْتَقْبَلَةً ، سِـوَى حَيْضَتِهَا الَّتِي طَلَّقَهَا فِيهاً » .

٣٩١ — وفى لفظ « فَحُسِبَتْ مِنْ طَلاَقِمِاً . وَرَاجَعَهَا عَبْدُ اللهِ ، كَا أَمَرَه رسول الله صلى الله عليه وسلم » .

٣٩٢ – وعن فاطمة بنت قيس رضى الله عنها «أَنَّ أَبَا عَمْرُو ابْنَ حَفْصٍ طَلَّقَهَا أَلْبَتَّة ، وَهُو غَائِبْ وفى رواية : طَلَّقَهَا أَلْبَتَّة ، وَهُو غَائِبْ وفى رواية : طَلَّقَهَا ثَلاَثًا مِنْ شَيْءٍ فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا وَكِيلَةُ بِشَمِيرٍ ، فَسَخِطَتُهُ . فقال: وَالله مَالَكَ عَلَيْنَا مِنْ شَيْءٍ فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا وَكِيلَةُ بِشَمِيرٍ ، فَسَخِطَتُهُ . فقال: وَالله مَالَكَ عَلَيْهِ نَفَقَة وسلم ، فَذَ كَرَتْ ذَلِكَ لَهُ . فقال: لَيْسَ فَخَاءَتْ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم ، فَذَ كَرَتْ ذَلِكَ لَهُ . فقال: لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِ نَفَقَة و في لفظ: وَلا سَكُنى و فأَمَرَهَا: أَنْ تَعْتَدَ في بَيْتِ أُمِّ شَرِيك . ثُمَّ قال: تلك مَا مُرَاةٌ يَعْشَاها أَصْحَابِي ، اعْتَدِّي عِنْدَانِ أُمِّ مَكْتُومٍ . فإنَّهُ رَجُلْ أَعْمَى ، تَضَعِينَ ثِيَابَكِ عِنْدَهُ . فإذَا حَلْتِ أُمِّ مَكْتُومٍ . فإنَّهُ رَجُلْ أَعْمَى ، تَضَعِينَ ثِيَابَكِ عِنْدَهُ . فإذَا حَلْتِ أُمِّ مَكْتُومٍ . فإنَّهُ رَجُلْ أَعْمَى ، تَضَعِينَ ثِيَابَكِ عِنْدَهُ . فإذَا حَلْتِ

فَآذَنِينِي . قالت : فَلَمَّ احَلَاتُ ذَكَرْتُ لَهُ : أَنَّ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ ، وَأَبَا جَهْمٍ خَطَبَانِي فَقَالَ رُسُولَ الله صلى الله عليه وسلم : أَمَّا أَبُوجَهْمٍ : فَلَا يَضَعُ عَصَاهُ عَنْ عَاتِقِهِ . وَأَمَّا مُعَاوِيَةُ : فَصُمْفُلُوكُ ، لاَ مَالَ لَهُ . فَلَا يَضَعُ مُوكَ أَسَامَةً بْنُ زَيْدٍ . فَكَرِهْتُه . ثم قال : انكحى أسامة بن زيد . فَنَكَرَهْتُه . ثم قال : انكحى أسامة بن زيد . فَنَكَرَهْتُه . ثم قال : انكحى أسامة بن زيد . فَنَكَرَهْتُهُ . ثَمَ قال : انكحى أسامة بن زيد . فَنَكَمْ مُنَا اللهُ فِيهِ خَيْرًا ، وَأَغْتَبَطْتُ بِهِ » .

#### باب العدة

سَعد بْنِ خَوْلَةَ ـ وَهُومِن عَبْنِي عَامِر بْنِ لُؤَى ، وَكَانَ مِمَّن شَهِدَ بَدْرًا ـ فَتُوفِّى عَنْهَا فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ ، وَهِي حَامِلْ . فَلَمَ تَلْبَثْ أَنْ وَضَعَت فَتُوفِي عَنْهَا فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ ، وَهِي حَامِلْ . فَلَمَ تَلْبَثْ أَنْ وَضَعَت فَتُوفِي عَنْهَا فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ ، وَهِي حَامِلْ . فَلَمَ تَلْبَثْ أَنْ وَضَعَت مَنْ نِفَاسِهَا : تَجَمَّلَت ْ لِلْخُطَّابِ . مَمْلَهَا ، بَعْدَ وَفَاتِهِ . فَلَمَّا تَعَلَّت مِن فِفَاسِهَا : تَجَمَّلَت ْ لِلْخُطَّابِ . فَدَخَلَ عَلَيْهَا أَبُو السَّنَابِلِ بْنُ بَعْكُمَاكُ ـ رَجُلْ مِنْ بَنِي عَبْدِ الدَّارِ ـ فَدَخَلَ عَلَيْهَا أَبُو السَّنَابِلِ بْنُ بَعْكُماكُ ـ رَجُلْ مِن بَنِي عَبْدِ الدَّارِ ـ فَقَالَ لَمَا : مَالِي أَرَاكُ مُتَجَمِّلَةً ؟ لَمَلَك بُرَجِينَ النِّكَكَاحَ . وَالله مَا أَنت فَقَالَ لَمَا : مَالِي أَرَاك مُتَجَمِّلَةً ؟ لَمَلَك ثُرَجِينَ النِّكَكَاحَ . وَالله مَا أَنت فَقَالَ لَمَا الله عَلَيْهُ مَا أَنْ بَعَلَى اللهَ عَلَيْكُ أَرْبَعَةُ أَشْهُر وَعَشْرٌ . قالت سُبَيْعَةُ : فَلَمَّا فَقَالَ لِي ذَلِكَ ، جَمَعْتُ عَلَيْك أَرْبَعَةُ أَشْهُر وَعَشْرٌ . قالت سُبَيْعَةُ : فَلَمَّا فَقَالَ لِي ذَلِك ، جَمَعْت عَلَيْك أَرْبَعَة أَشْهُر وَعَشْرٌ . قالت سُبَيْعَة : فَلَمَا فَقَالَ لِي ذَلِك ، جَمَعْت عَلَيْك أَرْبَعَة أَرْبَعَة أَشْهُ وَعَنْ ذَلِك ؟ فَأَفْتَانِي : بِأَنِّي قَدْ حَلَات مُولِي الله عليه وسلم . فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ؟ فَأَفْتَانِي : بِأَنِّي قَدْ حَلَات مُولِي وَضَعْتُ مُعْلَى ، وَأَ مَرَنَى بِالتَرْويِجِ ، إِنْ بَدَالِي » .

قَالَ ابِن شَهَابِ : وَلاَ أَرَى بأَسًا أَنْ تَتَزَوَّجَ حِينَ وَضَعَتْ ، وَ إِنْ كَانت ْ فَي دَمِهَا ، غَيْرَ أَنَّهُ لاَ يَقْرَئِهُا زَوْجُهَا حَتَّى تَطْهُرَ .

٣٩٤ – وعن زينب بنت أم سلمة رضى الله عنهما قالت « تُوُفِّي

حَمِيمُ لِأُمِّ حَبِيبَةً. فَدَعَتْ بِصُفْرَةً ، فَسَحَتْ بِذِرَاعَيْهَا. فقالت: إِنَّمَا صَنَعْتُ هٰذَا لِأَنِّى سَمِعْتُ رَسُولَ الله صلى الله عليه وسلم يقولُ: لا يَحِلُ لا مَنَعْتُ هٰذَا لِأَنِّى سَمِعْتُ رَسُولَ الله صلى الله عليه وسلم يقولُ: لا يَحِلُ لا مُحَلَّا أَوْ مُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ: أَنْ تُحِدَّ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثٍ ، لا عَلَى زَوْج: أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا ».

الحميمُ: القرابةُ.

٣٩٥ – وعن أم عطية رضى الله عنها: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لاَ ثُحِدُ امْرَأَةٌ عَلَى مَيِّت فَوْقَ ثَلَاث ، إِلاَّ عَلَى زَوْجٍ : أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا . وَلاَ تَلبَسُ ثَوْباً مَصْبُوغًا . إِلاَّ ثَوْبَ عَصْبٍ . وَلاَ تَلبَسُ شَوْباً مَصْبُوغًا . إِلاَّ ثَوْبَ عَصْبٍ . وَلاَ تَكْتَحِلُ . وَلاَ تَعسُ طيبًا وَلاَ شَيْئًا ، إِلاَّ إِذَا طَهُرَتْ : نُبْذَةً مِنْ قُسْطٍ أَوْ أَظْفَار » .

العَصْب : ثياب من اليمين فيها بياض وسواد .

والنبذة: الشيء اليسير . والقسط: العود ، أو نوع من الطيب تُبَخَّر به النفساء. والأظفار: جنس من الطيب ، لا واحد له من لفظه . وقيل: هو عطر أسود ، القطعة منه تشبه الظُّفر.

٣٩٦ – وعن أم سلمة رضى الله عنها قالت « جَاءِتِ امْرَأَةَ إِلَى رَسُولَ اللهِ ، إِنَّ بِنْتِي تُوُفِّى عَنْهَا رَسُولَ اللهِ ، إِنَّ بِنْتِي تُوُفِّى عَنْهَا زَوْجُهَا ، وَقَدَ اشْتَكَتْ عَيْنَهَا ، أَفَنُكُحِلُهَا ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا \_ مَرَّ تَيْنِ ، أَوْ ثَلَاثًا \_ كُلُّ ذٰلِكَ يَقُولُ : لا . ثُمَّ قال : إِنَّمَا هِيَ أَرْبُعَةُ أُشْهُرٍ وَعَشْرٌ . وَقَدْ كَانت ْ إِحْدَاكُنَّ فِي الْجُاهِلِيَّةِ تَرْمِي

بِالْبَعْرَةِ عَلَى رَأْسِ الْحُوْلِ. فقالت زينبُ: كانت المَوْأَةُ إِذَا تُولِّى عَنْهَا وَلَا شَيْئًا وَخُهَا دَخَلَتْ حَفْشًا، وَلَبَسَتْ شَرَّ ثِيَابِهَا. وَلَمَ " تَعَسَّ طِيبًا وَلاَ شَيْئًا حَتَّى تَكُرَّ عَلَيْهِا سَنَةٌ. ثُمَّ تُوْتَى بِدَابَّةٍ \_ حَمَارٍ، أَوْ طَيْرٍ، أَوْ شَاةٍ \_ فَتَفْتَضْ بِهَا وَلاَ شَيْئًا بِهِ . فَقَلْمَا تَفْتَضُ بِشَىء إِلاَّ ماتَ . ثُمَّ تَخُرُبُ مُ فَتُمْطًى بَعْرَةً فَتَرْمِي بِهَا . فَمَ تَخُرُبُ مُ فَتُمُطَّى بَعْرَةً فَتَرْمِي بِهَا . ثُمَّ تُرَاجِعُ بَعْدُ مَا شَاءت مِنْ طِيبٍ أَوْ غَيْرِهِ » .

الحفش : البيت الصغير الحقير . و « تفتض » تدلك به جسدها .

#### باب اللعان

٣٩٧ – عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما « أَنَّ فُلاَنَ اثْنَ فُلاَنِ ، قال : يارسول الله ، أَرَأَيْتَ لَوْ وَجَدَ أَحَدُناَ امْرَأَتُهُ عَلَى فَاحشَةٍ ، كَيْفَ بَصْنَعُ ؟ إِنْ تَكَلَّمَ تَكَلَّمَ بأَمْر عَظِيمٍ ، وَإِنْ سَكَتَ سَكَتَ عَلَى مِثْلَ ذَٰلِكَ . قَالَ : فَسَكَتَ النبيُّ صلى الله عليه وسلم ، فَلَمْ يُجِبُّهُ . فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ أَتَاهُ . فَقَالَ : إِنَّ الَّذِي سَأَلْتُكَ عَنْهُ قَدِ ابْتُلِيتُ بِهِ . فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَنَّ وَجَلَّ هُؤُلاَءِ الآياتِ في سُورَةِ النُّورِ ( ٢٤: ٦ ـ ٩ وَالَّذِينَ يرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ) فَتَلاَهُنَّ عَلَيْهِ. وَوَعَظَهُ وَذَكَّره ، وَأَخْبَرَهُ : أَنَّ عَذَابَ الدُّنْيَا أَهْوَنُ مِنْ عَذَابِ الآخِرَةِ . فَقَالَ : لاَ ، وَالَّذَى بَعَثَكَ بِالْحَقِّ نَبِيًّا مَا كِذَبْتُ عَلَيْهَا . ثُمَّ دَعَاهَا وَوَعَظَهَا ، وَأَخْبَرَهَا : أَنَّ عَذَابَ الدُّنْيَا أَهْوَنُ مِنْ عَذَابِ الْآخِرَةِ . فقالت : لا ، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحُقِّ ، إِنَّهُ لَكَاذَبْ. فَبَدَأً بِالرَّجُل ، فشهدَ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ بِاللهِ : إِنَّهُ لِمِنَ الصَّادِقِينَ. وَالْحَامِسَة أَنَّ لَمْنَةَ اللَّهِ عَلَيْهِ إِنْ كَانَ مِنَ الْـكَاذِبِينَ . ثُمَّ تُنَّى بِالْمَرْأَةِ ، فَشَهِدَتْ

أَرْبَعَ شَهَادَاتِ بِاللهِ : إِنَّهُ لَمِنَ الْـكاذِبِينَ ، وَالْخَامِسَةَ : أَنَّ غَضَبَ اللهِ عَلَيْهَا إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ . ثُمَّ فَرَّقَ مَيْنَهُمَا . ثم قال : اللهُ مَعْلَمُ أَنَّ أَحَدَ كُمَا لِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ . ثُمَّ فَرَّقَ مَيْنَهُمَا . ثم قال : اللهُ مَعْلَمُ أَنَّ أَحَدَ كُمَا لَكَاذِبْ ، فَهَلْ مِنْكُمًا مَا تَابِّبُ ؟ \_ ثَلاَثًا » .

٣٩٨ – وفى لفظ « لاَ سَبِيلَ لَكَ عَلَيْهَا . قال : يارسول الله ، مالي ؟ قال : لامالَ لَكَ . إِنْ كَنْتَ صَدَقْتَ عليها : فَهُوَ عَا اسْتَخْلَلْتَ مِنْ فَرْجِها ، وَإِنْ كُنْتَ كَذَبْتَ عليها : فهو أَبْعَدُ لَكَ مِنْها » .

٣٩٩ — وعن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما « أَنَّ رجلاً رَمَى الله عنهما « أَنَّ رجلاً رَمَى الله عليه وسلم . فأمرهُما رسول الله صلى الله عليه وسلم . فأمرهُما رسولُ الله صلى الله عليه وسلم . فتلاعَنَا ، كما قال الله تعالى . ثم قضَى با لُولَدِ لِلْمَرْأَةِ ، وَفَرَّقَ بِينِ الْمُتَلَاعِنَيْنِ » .

•• ٤ - وعن أبى هريرة رضى الله عنه قال « جاء رجل من بني فَزَارَةَ إلى النبيِّ صلى الله عليه وسلم . فقال : إِنَّ امْراَ بِي وَلَدَتْ غُلامًا أَسُودَ . فقال النبيُّ صلى الله عليه وسلم : هَلْ لَكَ إِبلُ ؟ قال : نعم . قال : فَمَا أَلُوانُهَا ؟ قال : مُمْر . قال : فهل يكونُ فيها مِن أُوْرَقَ ؟ قال : إِنَّ فيها لَوُرُقًا . قال : فَأَنَّى أَتَاها ذلك ؟ قال : عَسَى أَن يكون نَزَعَهُ عَرْقُ . قال : وهذا ، عسَى أَن يكون نَزَعَهُ عَرْقُ » .

أَبِي وَ قَاصٍ ، وَعَبْدُ بْنُ زَمْعَةً فِي غُلاَمٍ . فقالَ سَعْدٌ : بارسول الله ، هٰذَا
 أَبِي وَ قَاصٍ ، وَعَبْدُ بْنُ زَمْعَةً فِي غُلاَمٍ . فقالَ سَعْدٌ : بارسول الله ، هٰذَا
 أَنْ أَخِي عُنْبَةً بْنِ أَبِي وَقَاصٍ ، عَهِدَ إِلَيَّ : أَنَّهُ ابْنُهُ ، أَنْظُرُ إلى شَبِهِهِ .

وَقَالَ عَبْدُ بْنُ زَمْعَةً : هٰذَا أَخِي ، بارسول الله . وُلَدَ عَلَى فِرَاشِ أَبِي مِنْ وَلِيدَ تِهِ ، فَرَأَى شَبَهِ ، فَرَأَى شَبَهًا وَلِيدَ تِهِ ، فَنَظَرَ رَسُولُ الله صلى الله عليه وسلم إلى شَبَهِ ، فَرَأَى شَبَهًا رَبِّينًا بِمُثْبَةً . فَقَال : هُو لَكَ يَاعَبْدُ بْنَ زَمْعَةً . الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ . وَلِلْمَاهِرِ اللهَ عَبْدُ بْنَ زَمْعَةً . الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ . وَلِلْمَاهِرِ اللهَ عَبْدُ بُنَ زَمْعَةً . الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ . وَلِلْمَاهِرِ اللهَ عَبْدُ بُنَ مَوْدَةً قَطَ » .

٣٠٤ – وعن عائشة رضى الله عنها أنها قالت « إِنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم دَخَلَ عَلَىَّ مَسْرُورًا ، تَبْرُقُ أَسَارِيرُ وَجْهِهِ . فقال : أَلَمُ تَرَيْ ؟ أَنَّ مُجَرِّزًا نظر آنِهَا إلى زيد بن حارِثَةَ ، وَأَسَامَةَ بن زيدٍ . فقال : إِنَّ بَعْضَ هٰذِهِ الْأَقْدَامِ لَمِنْ بَعْضٍ » .

٣٠٤ – وفى لفظ «كَانَ مُحَزِّزٌ قَائِفًا » .

٤٠٤ – وعن أبى سعيد الُخدري رضى الله عنه قال « ذُكِرَ الله عنه قال « ذُكِرَ الله الله عليه وسلم . فقال : وَلِمَ يَفْمَلُ أَحَدَ كُمُ ذَلِكَ؟
 وَلَمْ يَقْلُ : فَلا يَفْمَلُ ذَلِكَ أَحَدُ كُمْ - فَإِنَّه لَيْسَتْ نَفْسٌ غَنُاوُقَةٌ إِلاَّ الله خَالقُها ) .

وعن جابر بن عبد الله رضى الله عنهما قال «كُنَّا نَعْزِلُ وَالْقُرْآنَ يِنْزِلُ . لَوْ كَانَ شَيْئًا رُيْنَهِي عَنْهُ ، لَنَهَا نَا عنه الْقُرآنَ ».

ج • عَن أَبِى ذَرِّ رضى الله عنه : أَنه سَمَع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « لَيْسَ مِن ° رَجُل ادَّعَى لِغَيرِ أَبِيهِ ـ وَهُوَ يَعْلَمُهُ ـ عليه وسلم يقول « لَيْسَ مِن ° رَجُل ادَّعَى لِغَيرِ أَبِيهِ ـ وَهُوَ يَعْلَمُهُ ـ إِلاَّ كَفَرَ . وَمَنِ ادَّعَي مَا لَيْسَ لَهُ فَلَيْسَ مِنَا ، وَلْيَتَبَوّأُ مَقْعَدَهُ مِنَ

النَّارِ. وَمَنْ دَعَا رَجُلاً بِالْـكُفْرِ ـ أَوْ قَالَ : يَاعَدُوَّ اللهِ ـ وَلَيْسَ كَذَلِكَ إِلَّا حَارَ عَلَيْهِ » .

کذا عند مسلم ، وللبخاری نحوه . و « حار » بمعنی رجع .

# كتاب الرضاع

الله عليه وسلم \_ في بنت ِ حَمْزَةَ \_ « لاَ تَحَلِّ لِي ، يَحْرُمُ مِنَ الرِّضَاعِ مَا لَّهُ عَلَيْهُ مِنَ الرِّضَاعِ مَا يَحْرُمُ مِنَ الرَّضَاعِ مَا يَحْرُمُ مِنَ النَّسَبِ . وَهِيَ ابْنَةُ أَخِي مِنَ الرَّضَاعَةِ »

٨٠٤ — وعن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِنَّ الرَّضَاعَة تُحَرِّمُ مَا يَحْرُمُ مِنْ الْوِلاَدَةِ » .

وَ وَ مَهُ اللّٰهِ عَلَى اللّٰهِ عَلَى اللّٰهِ اللّٰهِ اللّٰهِ اللّٰهِ اللهِ عليه وسلم . فإن أَخَا أَبِي الْقُمْيْسِ لَيْسَ هُو أَرْضَعنى ، ولنبي على الله عليه وسلم الله على الله على

قال عروة بن الزبير « فَبِذَٰلِكَ كَانِتْ عَائِشَةٌ تَقُولُ : حَرِّمُوا مِنَ الرَّضَاءِ مَا يَحْرُمُ مِنَ النَّسَبِ » .

• ١ ع – وفي لفظ « اسْتَأْذَنَ عَلَىَّ أَفْلَحُ ، فَلَمْ ۚ آذَنْ لَهُ . فقال :

أَتَحْتَحِبِينَ مِنِّي ، وَأَناَ عَمُّكِ ؟ فقلت : كَيْفَ ذَلِكَ ؟ قال : أَرْضَمَتْكِ الله عليه وسلم ؟ امْرَأَةُ أَخِي بِلَبَنِ أَخِي . قالت : فَسَأَلْتُ رَسُولُ الله صلى الله عليه وسلم ؟ فقال : صَدَقَ أَفْلَحُ ، اثْذِبِي لَهُ ، تَر بَتْ كَيْنُكِ » .

أَي افْتَقَرَتِ ، وَالْعَرَبُ تَدْءُو عَلَى الرَّجُلِ ، وَلاَ تُرِيدُ وُقُوعَ الأَّمْرِ بِهِ . الْأَمْرِ بِهِ .

وعنها رضى الله عنها قالت « دَخَلَ عَلَى رَسُولُ الله عنها قالت « دَخَلَ عَلَى رَسُولُ الله صلى الله عليه وسلم، وَعِنْدَى رَجُلْ. فقال: ياعائشة ، مَنْ هَذَا ؟ قلت: أَخِي مِنَ الرَّضَاعَةِ . فقال: يا عائشة ، انظُرْنَ: مَنْ إِخْوَانُكُنَّ ؟ فإِ مَّا الرَّضَاعَةُ مِنَ المَجَاعَةِ ».

أُمَّ يَحْيَىٰ بِنْتَ أَبِي إِهَابٍ. فَجَاءِتْ أَمَةْ سَوْدَاءٍ، فقالت: قَدْ أَرْضَغْتُكُمُا. أُمَّ يَحْيَىٰ بِنْتَ أَبِي إِهَابٍ. فَجَاءِتْ أَمَةْ سَوْدَاءٍ، فقالت: قَدْ أَرْضَغْتُكُمُا. فَذَ كُرْتُ ذَلِكَ للنَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم. قال: فأَعْرَضَ عَنِّى. قال: فَتَنَحَّيْتُ مُ فَذَ كَرُّتُ ذَلِكَ لَهُ. فقال: وَكَيْفَ ؟ وَقَدْ زَعَمَتْ أَنْ قَدْ أَرْضَعَتْكُما ».

رسول الله صلى الله عليه وسلم - يَعني مِنْ مَكَّةً - فَتَبِعَتْهُمُ ابْنَةُ حَمْزَةً ، ثُنَادِى : ياعمُ ، ياعَمْ . فَتَنَاوَلَهَا عَلِيْ . فَأَخَذَ بِيدِهَا ، وَقَالَ لِفَاطِمَةً : ثُنَادِى : ياعمُ ، ياعَمْ . فَتَنَاوَلَهَا عَلِيْ . فَأَخَذَ بِيدِهَا ، وَقَالَ لِفَاطِمَةً : دُو نَكَ ابْنَةً عَمِّك . فَاحْتَمَلْتُها . فَاخْتَصَمَ فِيها عَلِيْ ، وَجَعْفَر ، وَزَيْدٌ . فقالَ عَلِيْ : أَنَا أَحَقُ بِها ، وَهِيَ ابْنَةُ عَمِّي . وَقَالَ جَعَفْرُ : ابْنَةُ عَمِّى ، وَخَالَتُهَا عَلِيْ : أَنَا أَحَقُ بِها ، وَهِيَ ابْنَةُ عَمِّي . وَقَالَ جَعَفْرُ : ابْنَةُ عَمِّى ، وَخَالَتُهَا

تَحْتَى . وَقَالَ زَيْدُ : بِنْتُ أَخِى . فَقَضَى بِهَا رَسُولَ الله صلى الله عليه وَسلم خَلِالتِهَا . وَقَالَ : اَخْالَةُ بِعَنْزِلَةِ الْأُمِّ . وَقَالَ لِعلِيٍّ : أَنْتَ مِنِّى ، وَأَنَا مِئْكَ . وَقَالَ لِعلِيٍّ : أَنْتَ مِنِّى ، وَأَنَا مِئْكَ . وَقَالَ لِزَيْدٍ : أَنْتَ أَخُونَا مِئْكَ . وَقَالَ لِزَيْدٍ : أَنْتَ أَخُونَا وَمُوْلَاناً » .

# كتاب القصاص

١٤ – عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه قال: قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم « لا يُحِلُّ دَمُ امْرِيءٍ مُسْلم \_ يَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلهَ إلاَّ اللهُ ، وَأَنِّى رسول الله \_ إلاَّ بإِحْدَى ثَلاَثٍ : الثَّيِّبِ الزَّانِي ، وَالتَّارِكِ لِدِينِهِ المُفَارِقِ لِلْجَمَاعَةِ » .

١٥ - وعنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أَوَّلُ مَا يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ : في الدِّمَاءِ » .

217 — وعن سهل بن أبى حَثْمة رضى الله عنه قال « انطَلَقَ عَبْدُ اللهِ بْنُ سَهْل ، وَمُحَيِّصَةُ بْنُ مَسْعُود ، إِلَى خَيْبَر ـ وَهِى يَوْمَئِذ صُلْخ ـ فَتَفَرَّقا . فأتَى مُحَيِّصَةُ إِلَى عَبْد اللهِ بْنِ سَهْل ، وَهُوَ يَنَشَحَّطُ فِي دَمِهِ فَتَهُرَّقا . فأتَى مُحَيِّصَةُ إِلَى عَبْد اللهِ بْنِ سَهْل ، وَهُوَ يَنَشَحَّطُ فِي دَمِهِ قَتِيلاً . فَدَفَنَهُ ثُمَّ قَدِمَ المَدينَة . فأنْطلَق عَبْدُ الرَّهْن بْنُ سَهْل ، وَمُحَيِّصَةُ ابْنَا مَسْهُود إِلَى النبيِّ صلى الله عليه وسلم . فَذَهَبَ عَبْدُ الرَّهُن بَنَ مَنْ مَنْهُود إِلَى النبيِّ صلى الله عليه وسلم . فَذَهَبَ عَبْدُ الرَّهُن بَنَ كُمَّ مُ . فقال النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم : كَبِّرْ ، كَبِرْ ، كَبِرْ . وَهُوَ أَحْدَثُ الْقَوْمِ \_ فَسَكَت . فَتَكَمَّا . فقال : أَنْحُلْفُونَ . وَ تَسْتَحِقُونَ وَهُوَ أَحْدَثُ الْقَوْمِ \_ فَسَكَت . فَتَكَمَّا . فقال : أَنْحُلْفُونَ . وَ تَسْتَحِقُونَ

دَم قَاتِلَكُ ، أَوْ صَاحِبِكُ ؟ قَالُوا : وَكَيْفَ نَحْلِفُ ، وَلَمْ نَشْهَدْ ، وَلَمْ نَشْهَدْ ، وَلَمْ نَرَ ؟ قَالَ : وَكَيْفَ نَاْخُذُ بِأَيْمَانِ مَرَ ؟ قَالَ : وَكَيْفَ نَاْخُذُ بِأَيْمَانِ قَوْمٍ كَفَّارٍ ؟ فَمَقَلَهُ النَّبِيُّ صَلَى الله عليه وسلم مِنْ عِنْدِهِ » .

وسلم « رُيْقُسِمُ خَمْسُونَ مِنْكُ ، عَلَى رَجُل مِنْهُمْ ، فَيُدْفَعُ بِرُمَّتِهِ . قَالُوا: وَسلم « رُيُقْسِمُ خَمْسُونَ مِنْكُ ، عَلَى رَجُل مِنْهُمْ ، فَيُدْفَعُ بِرُمَّتِهِ . قَالُوا: أَمْرُ لَمَ نَشْهَدُهُ ، كَيْفَ نَحْلَفُ ؟ قَالَ: قَتُبْرِئُكُم ، فَيُدُفَعُ بَهُودُ بَأَ عَانِ خَمْسِينَ أَمْرُ لَمَ اللهَ ، قَوْمٌ كَفَّالُ » .

مر على الله صلى الله على أنْ يُبطلِلَ دَمَهُ. فَوَادَهُ بِمَا نَهَ مِنْ إِبلِ الصَّدَقَةِ » .

﴿ ١٩ ﴿ وَعَنَ أَنِسَ بِنَ مَالِكَ رَضَى الله عنه ﴿ أَنَّ جَارِيَةً وُجِدَ رَأْسُهَا مَرْضُوضًا بَيْنَ حَجَرَيْنِ . فَقِيلَ : مَنْ فَعَلَ هَٰذَا بِكِ : فُلاَنْ ، فَكُلَ هَٰذَا بِكِ : فُلاَنْ ؟ فَلَانْ ؟ حَتَى ذُكِرَ يَهُودِيْ ، فَأَوْمَأْتُ بِرَأْسِهَا ، فَأَخِذَ الْيَهُودِيْ ، فَاعْتَرَفَ . فَكُلَ النَّهُ وَلَيْ وَسِلْمِ أَنْ يُرَضَّ رَأْسُهُ بَيْنَ حَجَرَيْنِ » .

٢٠ - ولمسلم والنسائى عن أنس « أَنَّ يَهُودِيًّا قَتَلَ جَارِيَةً عَلَى
 أَوْضَاحٍ ، فأَقادَهُ بِها رسول الله صلى الله عليه وسلم » .

والمؤمنينَ . وإنهاَ لَمْ تُحِلُّ لأحدُ كان قَبْلَى . ولاَ تَحِلُّ لِأحدٍ بعدى . وإنما أحلَّتْ لي ساعَةً من نهار . وإنها ساعتِي هـذه حرامْ . لا يُمْضَدُ شُجَرُها ، ولا يُخْتَلَى خَلاها ، ولا يُعْضَدُ شَوْكُها ، ولا تُلْتَقَطُ ساقِطَتُها إِلاَّ لِمُنْشِدٍ . وَمَن ْ قُتِلَ لَه قتيلٌ فهو بخيرِ النَّظَرَيْنِ : إما أَن يَقْتُلَ ، وإما أن يَدِي . فقام رجل من أهل اليَمَن \_ يقال له أبو شاه \_ فقال : يارسول الله ، آكْتُبُوالي . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : آكْتُبُوا لأبي شاهٍ . ثم قام العباس ، فقال : يارسول الله ، إِلاَّ الْإِذْخِرَ . فإنا نَجْمُلُهُ في بيو تنِنَا وقَبُورنا . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إِلَّا الْإِذْخِرَ » ٤٢٢ - وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه « أنَّهُ اسْتَشَارَ النَّاسَ فِي إِمْلاَصِ المَرْأَةِ . فقال المغيرةُ بن شُعْبَة : شَهِدْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وَسَلَمْ قَضَى فِيهِ بِغُرَّةٍ : عَبْدٍ ، أَوْ أُمَةٍ . فقال : لَتَأْ تِيَنَّ بَمَنْ يَشْهَدُ مَعَكَ . فَشَهِدَ مَعَهُ مُحَمَّدُ نُنْ مَسْلَمَةً ».

إملاص المرأة: أن تُلقِيَ جنينها ميتًا.

مِنْ هُذَيْل، فَرَمَتْ إِحْدَاهُما الْأُخْرَي بِحَجَر، فَقَتَلَتْها وما فى بَطْنِها . مِنْ هُذَيْل، فَرَمَتْ إِحْدَاهُما الْأُخْرَي بِحَجَر، فَقَتَلَتْها وما فى بَطْنِها . فَأَخْتَصَمُوا إِلَى النَّبِيِّ صَلَى الله عليه وسلم. فَقَضِي رسولُ الله صلى الله عليه وسلم : أَنَّ دِيَةَ جَنِينِها غُرَّةٌ : عَبْدْ ، أَوْ وَلِيدَةٌ . وَقَضَى بدية المَرْأَة عَلَى وسلم : أَنَّ دِيَة جَنِينِها غُرَّةٌ : عَبْدْ ، أَوْ وَلِيدَةٌ . وَقَضَى بدية المَرْأَة عَلَى عَاقِلَتُها ، وَوَرَّهُما وَلَدَهَا وَمَن مَعَهُم . فَقَامَ حَمَلُ بْنُ النَّابِغَة الْهُذَاتِي فَقَالَ : يارسول الله ، كَيْف أَغْرَمُ مَن لا شَرِب، وَلاَ أَكُلَ ، وَلاَ نَطَقَ

وَلاَ اسْتَهَلَّ . فَيْلُ ذَٰلِكَ يُطَلَّ ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إِنَّمَا هُوَ مِنْ إِخْوانِ الْـكُهَّانِ » مِنْ أَجْلِ سَجْمِهِ الَّذِي سَجَعَ .

٤٢٤ - وعن عمران بن حُصين رَضى الله عنه « أَنَّ رَجُلاً عَضَّ يَدَرَجُلٍ ، فَنَزَعَ يَدَهُ مِنْ فِيهِ ، فَوَقَعَتْ ثَنَيَّنَاهُ . فَاخْتَصَمَا إِلَى النبيِّ صلى الله عليه وسلم . فقال : يَعَضُ أَحَدُ كُمْ أَخَاهُ كَمَا يَعَضُ الْفَحْلُ ؟ اذْهَبْ لَادِيَةَ لَكَ » .

وعن الحسن بن أبى الحسن البصري رحمه الله تعالى قال : حدثنا جُنْدَب فى هـذا المسجد، وما نسينا منه حديثًا، وما نَحْشَى أن يكونَ جندب كذَب على رسول الله صلى الله عليه وسلم - قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «كانَ فيمَنْ كانَ قَبْلَكُمْ : رَجُلْ بهِ جُرْحَ فَجَزِعَ ، فأَخَذَ سِكِينًا . فَحَزَّ بها يَدَهُ ، فما رَقاً الدَّمُ حَتَّى مَاتَ . قال الله عز وجل : عَبْدى بَادَرَ بِي بِنَفْسِهِ ، حَرَّمْتُ عَلَيْهِ الْجُنَّةَ ».

# كتاب الحدود

وسلم بِلَقِاحٍ. وَأَمَرَهُمُ : أَنْ يَشْرَبُوا مِنْ أَبُوالِمَا وَأَلْبَانِهِا ، فَانْطَلَقُوا . فَلَمَّا وَسَلَمُ النَّبِيُّ عَلَى الله عليه وسلم بِلَقِاحٍ . وَأَمَرَهُمُ : أَنْ يَشْرَبُوا مِنْ أَبُوالِهَا وَأَلْبَانِهِا ، فَانْطَلَقُوا . فَلَمَّا صَحُوا ، قَتَلُوا رَاعِيَ النبي صلى الله عليه وسلم ، وَاسْتَاقُوا النَّعَمَ . فَجَاءَ الْخُبْرُ فِي أَوَّلِ النَّهَارِ . فَبَعَثَ فِي آثَارِهُم . فَلَمَّا ارْتَفَعَ النَّهَارُ جِيءَ بهمْ ، فأَمَرَ

بِهِمْ : فَقُطِّمَتْ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلاَفٍ، وَسُمِرَتْ أَعْيُنَهُمْ ، وَتُركُوا فِي الْحُرِّةِ يَسْتَسْقُونَ ، فَلاَ يُسْقَوْنَ » .

قال أبو قِلابة : فَهَوُّلاَء سَرَقُوا ، وَقَتَلُوا ، وَكَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ ، وَحَارَ بُوا اللهَ وَرَسُولَهُ . أخرجه الجماعة .

٤٢٧ – وعن عبيد الله بن عبد الله بن عُتْبة بن مسعود عن أ بى هريرة وزيد بن خالد الْجُهَنى رضى الله عنهما ، أنهما قالا « إن رجلاً من الأعراب أنَّى رسولَ الله صلى الله عليه وسلم . فقال : يا رسول اللهِ ، أَنْشُدُكُ الله إِلاَّ قضيْتَ بَيننا بَكِتَابِ الله . فقال الخصْمُ الآخرُ ، وَهُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ : نعم . فَأَقْضِ بِيننا بَكتابِ اللهِ . وَائْذَنْ لِي. فقال النبي صلى الله عليه وسلم: قُلْ. فقال: إن ابْنِي كان عَسفيًا على هذا، فَزَنَى بامرأَ تِه، و إِنِّي أُخْبِرْتُ : أَنَّ عَلَى ابني الرَّجْمَ . فَأَفْتَدَيْتُ مِنْهُ عَائَةً شَاةً وَوَلِيدَةٍ . فَسَأَلْتُ أَهْلَ ٱلْمِلْمِ ؟ فأخبرونى : أَنَّمَا عَلَى ابْنِي جَلْدُ مَائَةٍ وَتَغْرِيبُ عَامِم وَأُنَّ عَلَى امرأَةِ هذا: الرَّجْمَ. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: وَالَّذِي نَفْسِي بِيدِهِ لَأَقْضِيَنَّ بِينَكُمُا بِكَتَابِ اللهِ ، الْوَلِيدَةُ وَالْغَنَمُ : رَدٌّ عَلَيْكَ ، وَعَلَى ابْنِكَ : جَلْدُ مِائَةٍ ، وَتَغْرِيبُ عَامٍ . وَاغْدُ يَاأُ نَيْسُ \_ لِرَجُلِ مِنْ أَسْلَمَ \_ إلى امرأة هذا . فإن اعْتَرَفَتْ فارْجْمَهَا ، فَعَدَا عليها فاعترفت ، فَأْمَرَ بِهِا رسول الله صلى الله عليه وسلم فَرُجِمَتْ » .

العَسِيف: الأجير.

٢٢٨ – وعن عبيدالله بن عتبة بن مسعود عن أبي هريرة ، وزيد

ابن خالد قالا « سُئِلَ النبيُّ صلى الله عليه وسلم عَنِ الْأَمَةِ إِذَا زَنَتْ ، وَلَمَ يَصُلُ خَالَهُ وَالْأَمَةِ إِذَا زَنَتْ ، وَلَمَ تُحْصَنْ ؟ قال : إِنْ زَنَتْ فَأَجْلِدُوهَا . ثمَّ إِنْ زَنَتْ فَأَجْلِدُوهَا . ثمَ إِنْ زَنَتْ فَأَجْلِدُوهَا . ثمَّ بيمُوهَا ، وَلَوْ بِضَفِيرٍ » .

قال ابن شِهاب: ولا أدرى: أبعد الثالثة ، أو الرابعة؟ والضفير: الحبل.

٢٩٩ – وعن أبى هريرة رضى الله عنه أنه قال « أَ تَى رَجُلْ مِنَ الله المسلمينَ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم – وهُوَ فِي المَسْجِدِ – فَنَادَاهُ ، فَقَالَ : يارسولَ الله ، إِنِّي زَنَيْتُ . فأَعْرَضَ عَنْهُ . فَتَنَحَّى بِلْقاءَ وَجْهِهِ ، فقال : يارسول الله ، إِنِّي زَنَيْتُ . فأَعْرَضَ عنهُ ، حَتَّى ثَنَى ذٰلِكَ عَلَيْهِ فقال : يارسول الله ، إِنِّي زَنَيْتُ . فأَعْرَضَ عنهُ ، حَتَّى ثَنَى ذٰلِكَ عَلَيْهِ أَرْبَعَ مَراتٍ . فَلَمَّ الله مَهِدَ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ : دَعَاهُ رسول الله ، فقال : فَهَلْ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ : دَعَاهُ رسول الله ، فقال : نَعْمُ . فقال رسول الله عليه وسلم : اذْهَبُوا بِهِ فَارْ حُمُوهُ » .

قال ابنُ شِهَابٍ: فَأَخْبَرَ بِي أَبُو سَلَمَةَ نَنُ عَبْدِ الرَّهْمَٰنِ: أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْد الله يقولُ:

٣٠ - « كُنْتُ فِيمَنْ رَجَمُهُ . فَرَجَمْنَاهُ بِالْمُصَلَّى . فَلَمَّا أَذْلَقَتْهُ الْحَجَارَةُ هَرَبَ ، فَأَدْرَكْنَاهُ بِالخُرَّةِ ، فَرَجَمْنَاهُ » .

الرَّجُلُ : هُوَ مَاءِزُ بْنُ مَالِكِ . وروى قصته جابر بن سَمْرة ، وعبد الله بن عباس ، وأبو سعيد الخدرى ، وبُريدة بن الخُصَيْبِ الْأَسلمي .

جاءوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فَذَ كَرُوا لَهُ : أَنَّ امْرَأَةً مِنْهُمْ وَرَجُلاً زَنِياً . فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم : مَا تَجدُونَ فِي وَرَجُلاً زَنِياً . فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم : مَا تَجدُونَ فِي التَّوْرَاةِ ، فِي شَأْنِ الرَّجْمِ ؟ فقالوا : نَفْضَحُهُمْ ، وَيُجْلَدُونَ . قَالَ عَبْدُ اللهِ التَّوْرَاةِ ، فِي شَأْنِ الرَّجْمِ ؟ فقالوا : نَفْضَحُهُمْ ، وَيُجْلَدُونَ . قَالَ عَبْدُ اللهِ النَّوْرَاةِ فَنَشَرُوهَا . فَوَضَعَ ابْنُ سَلاَمٍ : كَذَبَهُمْ ، إِنَّ فِيها الرَّجْمِ ، فَأَتُوا بالتَّوْرَاةِ فَنَشَرُوها . فَوَضَعَ أَحَدُهُ يَدَهُ عَلَى آية الرَّجْمِ . فقراً مَاقَبْلَهَا وَمَا بَعْدَها . فقال لَهُ عَبْدُ اللهِ عَلَى سَلاَمٍ : ارْفَعْ يَدَكُ . فَرَفَعَ يَدَهُ ، فإذا فيها آية الرَّجْمِ . فقالَ : صَدَقَ بَعْمَادُ . فَأَمَرَ بِهِما النَّيْ صلى الله عليه وسلم ، فَرُجَما . قال: فرأيتُ الرجل يَجْنَأُ على المرأة ، يَقِيْها الحجارة » .

« يجنأ » ينحني.

والرجل الذي وضع يده على آية الرجم : هو عبد الله بن صُوريا . ٣٣٧ – وعن أبى هريرة رضى الله عنه : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لَوْ أَنَّ رجلا \_ أو قال : أَمْرَءًا \_ اطَّلَعَ عَلَيْكَ بِغَيْرِ إِذْنَكَ ، فَحَذَفْتَهُ بِحَصَاةٍ ، فَفَقَأَتَ عَيْنَهُ : مَا كَانَ عَلَيْكَ جُنَاحٌ » .

#### باب حد السرقة

عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما « أَنَّ النَّيَّ صلى الله عنهما « أَنَّ النَّيَّ صلى الله عليه وسلم قَطَعَ فِي مِجَنِّ ، قِيمَتُهُ ـ وفي لفظ: ثَمَنُهُ ـ ثَلَاثَةُ دَرَاهِمَ » .

عائشة رضى الله عنها: أنها سمعت رسول الله عنها: أنها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « تُقطَّعُ الْيَدُ فِي رُبْعِ دِينَارٍ ، فَصَاءِدًا » .

قَالُوا : مَنْ يُكُمِّمُ فِيها رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فَقَالُوا : وَمَنْ فَقَالُوا : وَمَنْ فَقَالُوا : وَمَنْ يَكُمِّمُ فَقَالُوا : وَمَنْ يَكُمِّمُ فَقَالُوا : وَمَنْ يَخْتَرِى وَعَلَيْهِ إِلاَّ أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ ، حِبْ رسول الله صلى الله عليه وسلم به فَكَلَّمَهُ أَسَامَةُ . فَقَالَ: أَ تَشْفَعُ فِي حَدِّمِنْ حُدُودِ اللهِ ؟ ثُمَّ قَامَ ، فَاخْتَطَبَ فَكَلَّمَهُ أَسَامَةُ . فَقَالَ: إِنَّمَا أَهْلَكَ اللهِ يَنَ مِنْ قَبْلِكُمْ : أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ فَقَالَ: إِنَّمَا أَهْلَكَ اللهِ يَهُمُ الشَّرِيفُ مَنْ فَبْلِكُمْ : أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ مَنْ قَبْلِكُمْ : أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ مَنْ قَبْلِكُمْ : أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ لَمُ اللهِ ، وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمْ الضَعِيفَ أَقَامُوا عَلَيْهِ الْحَدَّ. وَأَيْمَ اللهِ ، لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بَنْتَ مُعَمَّدِ سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَهَا » .

٣٦ - وفي لفظ «كانتِ امْرَأَةْ نَسْتَعِيرُ المَتَاعَ وَتَجْحَدُهُ ، فَأَمَرَ النَّبَيُّ صلى الله عليه وسلم بِقَطْع يَدِهَا » .

باب حد الحمر

وسلم أُتِيَ بِرَجُلِ قَدْ شَرِبَ الْخُمْرَ ، فَجَلَدَهُ بِجَرِيدَةٍ نَحْوَ أَرْبِعِينَ . قَالَ : وَسَلَم أُتِي بِرَجُلِ قَدْ شَرِبَ الْخُمْرَ ، فَجَلَدَهُ بِجَرِيدَةٍ نَحْوَ أَرْبِعِينَ . قَالَ : وَفَعَلَهُ أَبُو بَكْرٍ . فَلَمَّا كَانَ مُمَنُ : اسْتَشَارَ النَّاسَ . فقال عَبْدُ الرَّحْمٰنِ ابْنُ عَوْفٍ : أَخَفْ الْحُدُودِ : ثَمَا نُونَ ، فَأَمَرَ بِهِ مُمَرُ رضى الله عنه » .

٣٨ حوعن أبى بُرْدة \_ هانىء بن نِيار البَلَوِيِّ \_ رضى الله عنه : أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « لاَ يُجْـلُدُ فَوْقَ عَشَرَةِ أَسُواطٍ ، إِلاَّ فِي حَدِّ مِنْ حُدُودِ اللهِ » .

# كتاب الأيمان والنذور

وسول الله على الله عليه وسلم « ياعَبْدَ الرَّحْنِ بِنَ سَمُرة رضى الله عنه قال: قال رسول الله على الله عليه وسلم « ياعَبْدَ الرَّحْنِ بِنَ سَمُرَة ، لا تَسْأَلِ الْإِمَارَة . فإِنَّكَ إِنْ أَعْطِيتُهَا عَنْ مَسْأَلَةٍ : وُكَاتَ إِلَيْها ، وَإِنْ أَعْطِيتُها عَنْ عَيْرِ مَسْأَلَةٍ : وُكَاتَ عَلَيْها ، وَإِنْ أَعْطِيتُها عَنْ عَيْرِ مَسْأَلَةٍ : وُكَاتَ عَلَى يَمِينٍ ، فَرَأَيْتَ غَيْرَها عَنْ عَيْرِ مَسْأَلَةٍ : أُعِنْتَ عَلَيْها . وَإِذَا حَلَفْتَ عَلَى يَمِينٍ ، فَرَأَيْتَ غَيْرَها خَيْرً الله عَنْ مَنْ الله عَنْ يَمِينِكَ ، وَاثْتِ الَّذِي هُو خَيْرٌ » .

• ٤٤ – وعن أبى موسى رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِنِّى وَاللهِ \_ إِنْ شَاءِ اللهُ \_ لاَ أَحْلِفُ عَلَى كَيْنٍ فَأَرَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا ، إِلاَّ أَتَيْتُ الَّذِى هُوَ خَيْرٌ مِنْهَا . وَتَحَلَّلُتُهَا » .

ا على - وعن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِنَّ اللهَ يَنْهَا كُمُ ۚ أَنْ تَحْلِفُوا بَآبَاءً كُم » .

٣٤٢ – ولمسلم « فَمَنْ كَانَ حَالِفًا فَلْيَحْلِفْ بِاللهِ أَوْ لِيَصْمُتْ » . ٣٤٤ – وفي رواية قال عمر « فَوَاللهِ مَا حَلَفْتُ بِهَا مُنْذُ سَمِعْتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يَنْهَى عَنْهاً ، ذَا كِرًا وَلاَ آثِرًا » .

يَعْنَى : حَاكِيًا عَنْ غَيْرِي : أَنَّهُ حَلَفَ بِهَا .

٤٤٤ — وعن أبى هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « قَالَ سُلَيْمانُ بْنُ دَاوُدَ ، عليهما السلام : لأُطُوفَنَ اللَّيْلَةَ عَلَى وسلم قال « قَالَ سُلَيْمانُ بْنُ دَاوُدَ ، عليهما السلام : لأُطُوفَنَ اللَّيْلَةَ عَلَى تَسْمِينَ امْرَأَةً ، تَلِدُ كُلُّ امْرَأَةٍ مِنْهُنَّ غُلاَمًا يُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللهِ . فَقِيلَ تِسْمِينَ امْرَأَةً ، تَلِدُ كُلُّ امْرَأَةٍ مِنْهُنَّ غُلاَمًا يُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللهِ . فَقِيلَ

لَهُ: قَلْ « إِنْ شَاءَ اللهُ » فَلَمْ كَقُلْ. فَطَافَ بِهِنَّ ، فَلَمْ تَلِدْ مِنْهُنَّ إِلاَّ امْرَأَةُ وَاحِدَةٌ نِصْفَ إِنْسَانٍ . قَالَ : فقالَ رسول الله صلى الله عليه وسلم : لَوْ قَالَ « إِنْ شَاءَ اللهُ » لَمْ كَيْنَتْ ، وَكَانَ ذَلِكَ دَرَكاً لِحَاجَتِهِ » .

قوله « قيل له : قل إن شاء الله » يعنى : قال له الملك .

وعن عبد الله بن مسمود رضى الله عنه قال: قال رسول الله عنه قال وسلم « مَن ْ حَلَفَ عَلَى يَمِينِ صَبْرِ يَقْتَطِعُ بِهَا مَالَ الله عليه وسلم « مَن ْ حَلَفَ عَلَى يَمِينِ صَبْرِ يَقْتَطِعُ بِهَا مَالَ الله عَلَيْهِ غَضْبَان . مَالَ الله وَهُو عَلَيْهِ غَضْبَان . وَنَزَلَتْ ( ٣ : ٧٧ إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بَمَهْدِ اللهِ وَأَيْمَا بَهِمْ ثَمَناً قَلِيلاً ) إلى آخر الآية » .

وَ بَيْنَ رَجُلٍ خُصُومَةٌ فِي بِئْرٍ. فَاخْتَصَمْنَا إِلَى رسول الله صلى الله عليه وسلم. فَقَالَ رسول الله صلى الله عليه وسلم. فَقَالَ رسول الله صلى الله عليه وسلم: شَاهِدَاكَ، أَوْ يَمِينُهُ. قُلْتُ: إِذًا يَحْلَفَ وَلاَ يُبَالِي. فَقَالَ رسول الله صلى الله عليه وسلم: مَنْ حَلَفَ عَلَى مَيْنِ صَبْرٍ يَقْتَطِعُ بَهَا مَالَ امْرِيءِ مُسْلِمٍ ، هو فيها فاجر: لَتِيَ الله وَهُوَ عَلَيْهِ غَضْبَانُ ».

الله عنه «أَنَّهُ الله عليه وسلم تحْتَ الشَّجَرَةِ ، وَأَنَّ رسولَ الله عنه «أَنَّهُ الله عليه وسلم تحْتَ الشَّجَرَةِ ، وَأَنَّ رسولَ الله عليه وسلم الله عليه وسلم قال : مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ بِمَلَةٍ غَيْرِ الْإِسْلامِ ، كَاذِبًا

مُتَعَمِّدًا : فَهُوَ كَمَا قَالَ . وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَىْءٍ عُذِّبَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . وَلَيْسَ عَلَى رَجُلِ نَذْرُ فِيمَا لاَ يَمْلاكُ » .

٨٤٨ – وفي رواية « وَلَمْنُ الْمُؤْمِنِ كَقَتْلِهِ » .

﴿ وَمَنِ ادَّعَى دَعْوَى كَاذِبَةً ، لِيتَكَثَّرَ بِهِ اَ :
 لَمْ يَزِدْهُ اللهُ إِلاَّ قِلَّةً » .

#### بآب النذر

• 80 - عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال : قلتُ « يارسول الله ، إنّى كنتُ نَذَرْتُ فِي الْجاهِليَّةِ : أَنْ أَعْتَكَفَ لَيْلَةً - وفي رواية : يَوْمًا - فِي المَسْجِدِ الْحُرَامِ ؟ قال : فأوْف بِنَذْرِكَ »

الله عنهما عن النبيّ صلى الله عنهما عن النبيّ صلى الله عله عنهما عن النبيّ صلى الله عليه وسلم « أَنَّهُ نَهَى عنِ النَّذْرِ . وَقالَ : إِنَّ النَّذْرَ لاَ يَأْتِي بِخَيْرٍ ، وَقالَ : إِنَّ النَّذْرَ لاَ يَأْتِي بِخَيْرٍ ،

٢٥٢ – وعن عقبة بن عامر رضي الله عنه قال « نَذَرتْ أُخْتِى: أَنْ تَمْشِىَ إِلَى مَيْتِ اللهِ الحُرَامِ حَافِيَةً. فأَمَرَ تنِى: أَنْ أَسْتَفْتِيَ لَهَا رسولَ الله صلى الله عليه وسلم . فأَسْتَفْتَيْتُهُ . فقال : لِتَمْش ، وَ لْتَرْ كَبْ » .

20 - وعن عبد الله بن عباس رضى الله عنهما أنه قال «اسْتَفْتَى سَمْدُ بنُ عُبَادَةَ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم في نَذْر كانَ عَلَى أُمْهِ ـ تُوُفِيّت عُبْلَ أَن تقضِيَهُ \_ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: فَأَقْضِهِ عَنْهَا ».

عور الله عنه قال « قلت : أَنْ أَنْ عَلَيْمَ مِنْ مَالِي ، صَدَقةً إِلَى اللهِ وَ إِلَى رَسُولِهِ . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أَمْسِكْ عَلَيْكَ بَمْضَ مَالِكَ مَهُو خَيْرٌ لَكَ » .

#### باب القض\_\_\_اء

عليه وسلم « مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِ نَا هَٰذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ ، فَهُوَ رَدٌّ » .

٣٥٦ — وفى لفظ « مَنْ عَمِلَ عَمَلاَ لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ » .

وعن عائشة رضى الله عنها قالت « دَخَلَت ْ هِنْدُ بِنْتُ عُتْبَةً \_ امْرَأَةُ أَبِى سُفْيَانَ \_ عَلَى رسول الله صلى الله عليه وسلم . فقالت : الرسول الله ، إنَّ أَ بَا سُفْيَانَ رَجُلَ شَحِيح لَا يُعْطِينِي مِنَ النَّفَقةِ مَا يَكْفينِي وَيَكُنِي النَّفَقةِ مَا يَكْفينِي وَيَكُنِي ابْنَى ، إلاَّ مَا أَخَذْتُ مِنْ مَالِهِ بِغَيْرِ عِلْمِهِ . فَهَلْ عَلَى فَي ذَلِكَ مِنْ جُنَاحٍ ؟ فقالَ رسول الله صلى الله عليه وسلم : خُذِي مِن مَالِهِ بِأَلْمَمْرُوفِ مَا يَكْفِيكِ وَيَكُنِي بَنِيكٍ » .

مَعْمَ عَن أَمْ سَلَمَةً رضى الله عنها « أَنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم سَمِعَ جَلَبَةً خَصْمِ بِبَابِ حُجْرَتِهِ ، فَخَرَجَ إليْهِمْ . فقَالَ : أَلاَ عليه وسلم سَمِعَ جَلَبَةً خَصْمِ بِبَابِ حُجْرَتِهِ ، فَخَرَجَ إليْهِمْ . فقَالَ : أَلاَ إِنَّمَ أَنَا بَشَصَرُمُ أَنْ يَكُونَ إِنَّا اللهَ مَنْ مَثْلُكُمْ أَنْ يَكُونَ إِنَّا اللهَ عَنْ اللهَ مَنْ مَثْلُ مَنْ فَضَيْتُ لَهُ أَنْ يَكُونَ اللهَ مِنْ بَعْضٍ ، فأخْسِبُ : أَنَّهُ صَادِقٌ ، فأقضِي لَهُ . فَمَن قَضَيْتُ لَهُ أَبْلَعَ مِنْ بَعْضٍ ، فأخْسِبُ : أَنَّهُ صَادِقٌ ، فأقضِي لَهُ . فَمَن قَضَيْتُ لَهُ اللهَ عَمِد الأحكام مِن عَد الأحكام مِن عَد الأحكام مِن عَد الأحكام اللهَ عَلَيْ اللهُ عَلَيْ اللهِ عَلَيْ اللهُ عَالِ اللهُ عَلَيْ اللهُ عَلَيْ اللهُ عَلَيْ اللهُ عَلَيْ اللهُ عَلْمُ اللهُ عَلَيْ اللهِ عَلَيْ اللهُ عَلَيْ اللهُ عَلَيْ اللهُ عَلَيْ اللهُ عَلَيْ اللهُ عَلَيْ اللهِ عَلَيْ اللهُ عَلَيْ اللهُ عَلَيْ اللهِ عَلَيْ اللهِ عَلَيْ اللهِ عَلَيْ اللهِ عَلَيْ اللهِ عَلَيْ اللهُ عَلَيْ اللهُ عَلَيْ اللهُ عَلَيْ اللهُ عَلَيْ اللهُ عَلَيْ اللهُ عَلَيْ اللهِ عَلَيْ اللهُ اللهُ عَلَيْ اللهُ اللهُ عَلَيْ ا

بِحَقَّ مُسْلِمٍ فِإِنَّمَا هِيَ قِطْمَةٌ مِنَ النَّارِ ، فَلْيَجْمِلْهَا ، أَوْ يَذَرْهَا » .

وعن جابر بن عبد الرحمن بن أبى بَكَرة رضى الله عنه قال «كتب أبى بكرة، وهوقاض قال «كتب أبى وكتبت له إلى ابنه عبيدالله بن أبى بكرة، وهوقاض بسجستان \_ لا تحكم بين اثنين وأنت غضبان . فإنى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : لا يَحْكُمُ أَحَدٌ كَبيْنَ اثْنَانِيْ وَهُوَ عَضْمَانٌ » .

٣٦٢ — وعن ابن عباس رضى الله عنهما: أن النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم قال « لَوْ يُعْطَى النَّاسُ بِدَعَاوَاهُ اللَّهَ عَلَى اللَّهُ وَأَمْوَالَهُمُ وَاللَّهُمُ وَاللَّهُمُ النَّهُمُ عَلَى الْمُدَّعَى عَلَيْهِ ».

#### كتاب الأطعمة

حَلَّ الله عَلَيه وَسَلَم يَقُول وَ أَهْوَى النَّهُ الله عَنه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول و أَهْوَى النَّهُ الْ يُوسِيعيه إلى أَذُنيه و « إِنَّ الحَلَّم بَيِّن . وَ يَنْهُما أَمُورٌ مُشْتَهِات . لاَ يَعْلَمُهُنَّ الْحُلال بَيْن . وَ إِنَّ الحَرام بَيِّن . وَ يَنْهُما أَمُورٌ مُشْتَبِهات . لاَ يَعْلَمُهُن كَثِير مِنَ النَّاسِ . فَن اتَّق الشَّبُهَات : اسْتَبْرَأَ لِدِينهِ وَعِرْضِهِ . وَمَن وَقَعَ فِي الشَّبُهَات : وَقَعَ فِي الحُرَام ، كَالرَّاعِي يَرَعي حَوْل الحَمَى يُوسِكُ أَنْ يُوسِكُ أَنْ يَوسُكُ أَنْ يَرْتَعَ فِيهِ ، أَلا وَإِنَّ جَي الله عَارِمُهُ . أَلا وَإِنَّ جَي الله عَارِمُهُ . أَلا وَإِنَّ فِي الْخُلُوم فَيَد وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَد وَإِنَّ فِي الْقَلْمُ ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَد وَإِنَّ فِي الْقَلْمُ . أَلا وَإِنَّ فِي الْقَلْمُ » .

٤٦٤ - وعن أنس بن مالك رضى الله عنه قال «أَ نَهُ جُنَا أَرْ نَبًا مَعُ الله عنه قال «أَ نَهُ جُنَا أَرْ نَبًا مَرِّ الظَّهْرَانِ . فَسَعَى الْقَوْمُ فَلَغْبُوا ، وَأَدْرَكْتُهَا ، فأَخَذْتها . فأتَيْتُ بِها أَبَا طَلْحَةَ . فَذَبَحَهَا ، وَ بَعَثَ إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بِوَرِكِها ، أو غَذِها . فَقَبِلَهُ » .

« لغبوا » تعبوا وَأَعْيُوا .

وعن أسماء بنت أبى بكر رضى الله عنهما قالت « نَحَرُ نَا عَهْدِ رَسُول الله صلى الله عليه وسلم فَرَسًا . فأ كَانْنَاهُ » .

٤٦٦ — وفي رواية « وَنَحْنُ فِي اللَّهِ يَنَةِ » .

٤٦٧ - وعن جابر بن عبد الله رضى الله عنهما « أَنَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم نَهَى عَنْ مُلُومِ الْخُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ . وَأَذِنَ فِي مُلُومِ الْخُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ . وَأَذِنَ فِي مُلُومِ الْخَمْرِ الْأَهْلِيَّةِ . وَأَذِنَ فِي مُلُومِ الْخَمْرِ الْأَهْلِيَّةِ . وَأَذِنَ فِي مُلُومِ الْخَمْرِ الله عليه وسلم نَهَى عَنْ مُلُومِ الْخُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ . وَأَذِنَ فِي مُلُومِ النَّهُ عَلَى إِلَيْهِ .

١٦٨ - ولمسلم وحده قال « أَ كَلْنَا زَمَنَ خَيْبَرَ الْخَيْلَ ، وَمُحْرَ الْخَيْلَ ، وَمُحْرَ الْوَحْشِ . وَنَهَى النَّبَى صلى الله عليه وسلم عَنِ الْجِمَارِ الْأَهْلِيِّ » .

79 - وعن عبد الله بن أبى أوفى رضى الله عنه قال « أَصَابَتْنَا عَاعَةُ لَيَالِي خَيْبَرَ. فَلَمَا كَانَ يَوُمُ خَيْبَرَ: وَقَعْنَا فِي اللهُ عَلَيْ اللهُ عَلَيْةِ. فَا نَتَحَرْنَاهَا فَلَتَ عَبَا اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَمَ : أَنْ فَلَمَّا عَلَتْ بِهَا الْقَدُورُ ، نَادَى مُنَادِى رسول الله صلى الله عليه وسلم : أَنْ فَلَتَ بِهَا اللهُ عَلِيه وسلم : أَنْ أَكُومِ اللهُ عَلَيْةِ شَيْنًا ».

٤٧٠ — وعن أبى تَعْلَبَة الْخُشَنِيِّ رضى الله عنه قال «حَرَّم رسول الله صلى الله عليه وسلم لحوم الحمر الأهلية ».

وعن ابن عباس رضى الله عنهما قال « دَخَلْتُ ـ أَ أَا وَخَالِدُ بَنُ الْوَلِيدِ ـ مَعَ رسول الله صلى الله عليه وسلم يَيْتَ مَيْمُونَة . فَأَتِي بِضَبِ عَنُوذِ . فَأَهُوكَى إِلَيْهِ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم ييَدهِ . فقالَ بَعْضُ النَّسُوةِ الله عليه وسلم ييَدهِ . فقالَ بَعْضُ النَّسُوةِ الله عليه وسلم الله عليه وسلم عا يُرِيدُ أَنْ يَأْ كُلَ . فَقُلْتُ ؛ تَأْ كُلُهُ ؟ هُو ضَبْ . فَرَفَعَ رسولُ الله عليه وسلم عا يُرِيدُ أَنْ يَأْ كُلَ . فَقُلْتُ ؛ يَأْ رَسُولَ الله ، أَحَرَامُ على الله عليه وسلم يَدَهُ . فَلَ \* يَأْ رُضِ قَوْمِي ، فَأَجِدُ بِي أَعَافَهُ . قَالَ عَلَى الله عليه وسلم يَدَهُ . فَلَ \* يَكُنْ بَأَرْضِ قَوْمِي ، فَأَجِدُ بِي أَعَافَهُ . قَالَ عَلَيدُ وَ الله عليه وسلم يَنْظُرُ إِلَى » . خَالِدٌ : فَاجْتَرَرْتُهُ . فَأَ كَلْتُهُ ، وَالنّبِئَ صلى الله عليه وسلم يَنْظُرُ إِلَى » . خالدٌ : فَاجْتَرَرْتُهُ . فَأَ كَلْتُهُ ، وَالنّبِئَ صلى الله عليه وسلم يَنْظُرُ إِلَى » . خالدٌ : فَاجْتَرَرْتُهُ . فَا كَلْتُهُ ، وَالنّبِئَ صلى الله عليه وسلم يَنْظُرُ إِلَى » . هو الحجارة المحاة . « المشوى بالرضيف ، وهي الحجارة المحاة .

٤٧٢ - وعن عبد الله بن أبى أونَى رضى الله عنه قال « غَزَوْناً مَعَ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم سَبْعَ غَزَوَاتِ ، أَنَا كُلُ الْجُرَادَ » .

٧٧٣ - وعن زَهْدَم بن مُضَرِّب اَلْجُرْمِي قال « كُنَّاعِنْدَ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ . فَدَعَا عَائِدَةٍ ، وَعَلَيْهَا ﴿ لَمُ دَجَاجٍ . فَدَخَلَ رَجُلُ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ . فَدَعَا عَائِدَةٍ ، وَعَلَيْها ﴿ لَمُ دَجَاجٍ . فَدَخَلَ رَجُلُ مِنْ بَنِي تَيْمِ الله ، أَحْمَرُ شَبِيْهُ بِاللَّوَالِي . فقال لَهُ : هَلُمَّ . فَتَلَكَأَ . فقال لَهُ : هَلُمَّ ، فَإِنِّى رَأَيْتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم يَأْ كُلُ مِنْهُ » . لَهُ : هَلُمَّ مَا فَلَا عَنْهما : أَنَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم عالى « إِذَا أَكُلُ أَحَدُ كُمْ طَعَامًا فَلاَ يَعْسَحْ يَدَهُ ، حَتَّى يَلْعَقَهَا وَسلم قال « إِذَا أَكُلَ أَحَدُ كُمْ طَعَامًا فَلاَ يَعْسَحْ يَدَهُ ، حَتَّى يَلْعَقَهَا أَوْ يُلْعَقَهَا » .

#### باب الصيد

ورسولَ الله صلى الله عليه وسلم . فَقُلْتُ : بارسول الله ، إِنَّا بِأَرْضِ قَوْمِ مِلْ الله عليه وسلم . فَقُلْتُ : بارسول الله ، إِنَّا بِأَرْضِ قَوْمِ مَا الله عليه وسلم . فَقُلْتُ : بارسول الله ، إِنَّا بِأَرْضِ قَوْمِ أَهْلِ كَتَابِ ، أَفَنَأ كُلُ فِي آنِيتِهِمْ ؟ وفي أَرْضِ صَيْد ، أَصِيدُ بِقَوْسِي وَبكُلْبِي اللّهَلَمْ . فَمَا يَصْلُحُ لِي ؟ قَالَ : أَمَّا وَبكُلْبِي اللّهَلَمْ . فَمَا يَصْلُحُ لِي ؟ قَالَ : أَمَّا مَأَذَ كَرْتَ لَه بيني مِنْ آنِيةِ أَهْلِ الْكِتَابِ : فإن وَجَدْتُمْ غَيْرَهَا فَلاَ مَأَذَ كُرْتَ لَه مِنْ آنِيةٍ أَهْلِ الْكِتَابِ : فإن وَجَدْتُمْ غَيْرَهَا فَلاَ مَأْذَ كُرْتَ لِيهِ اللهِ عَلَيْهِ : فَكُلُ أَنْ وَمَا صِدْتَ بِكُلْبِكَ اللّهَمَّ اللهِ عَلَيْهِ : فَكُلْ . وَمَا صِدْتَ بِكُلْبِكَ اللّهَمَّ اللهِ عَلَيْهِ : فَكُلْ . وَمَا صِدْتُ بِكُلْبِكَ غَيْرِ اللّهَمَّ فَقَرْ اللّهَمَّ فَقَرْ اللّهَمَّ اللهِ عَلَيْهِ : فَكُلْ . وَمَا صِدْتُ بِكُلْبِكَ غَيْرِ اللّهَمَّ فَقَرْ اللّهَمَّ فَقَرْ اللّهَمَّ اللهِ عَلَيْهِ : فَكُلْ . وَمَا صِدْتُ بِكُلْبِكَ غَيْرِ اللّهَمَّ فَقَرْ اللّهَمَّ فَقَرْ اللّهُ عَلَيْهِ : فَكُلْ . وَمَا صِدْتُ بِكُلْبِكَ غَيْرِ اللّهَمَّ اللهِ عَلَيْهِ : فَكُلْ . وَمَا صِدْتُ بِكُلْبِكَ غَيْرِ اللّهَمَّ فَقَرْ اللّهُ عَلَيْهِ : فَكُلْ . وَمَا صِدْتُ بِكُلْبِكَ غَيْرِ اللّهَمَّ فَا فَرَكْتَ انْهُ عَلَيْهِ : فَكُلْ . وَمَا صِدْتُ بَكُنْ يَعْمَ اللّهِ عَلَيْهِ : فَكُلْ . وَمَا صِدْتُ بَكُنْ يَكُونُ اللّهِ عَلَيْهِ : فَكُلْ . وَمَا صِدْتُ بَكُونَ عَنْ اللّهُ عَلَيْهِ : فَكُلْ . وَمَا صَدْتُ بَكُونُ فَوْ اللّهُ عَيْرِ اللّهَ عَلَيْهِ : فَكُلُ . وَمَا صِدْتُ بَكُنْ يَكُونُ اللّهُ عَلَيْهُ اللّهِ عَلَيْهِ : فَكُلُ . وَمَا صِدْتُ بَكُونُ اللّهِ عَلَيْهِ : فَكُلُ . وَمَا صَدْتُ بَكُونُ اللّهِ عَلَيْهِ اللّهِ عَلَيْهِ اللّهِ عَلْمَ اللّهِ عَلْمُ اللّهُ عَلْمَ اللّهِ عَلَيْهِ اللّهُ اللهِ اللّهُ الل

٧٦ - وعن هَمَّام بن الحارث عن عَدِيِّ بن حاتم رضى الله عنه قال : قُلْتُ « يا رسول الله ، إِنِّي أُرْسِلُ الْكَلِلَابَ الْمُعَلَّمَةَ ، فَيُمْسِكُنَ

عَلَى "، وَأَذْ كُرُ اسْمَ اللهِ ؟ فقال : إِذَا أَرْسَلْتَ كَلْبَكَ اللَّهَ اللَّهَ ؟ قَالَ : اللَّهِ عَلَيْه : فَلَكُ أَمَا أَمْسَكَ عَلَيْكَ . قلت : وَإِنْ قَتَلْنَ ؟ قال : وَإِنْ قَتَلْنَ ، مَا لَمْ يَشْرَكُهَا كُلْبُ لَيْسَ مِنْها . قُلْتُ لَهُ : فإنِّى أَرْمِي وَإِنْ قَتَلْنَ ، مَا لَمْ يَشْرَكُهَا كُلْبُ لَيْسَ مِنْها . قُلْتُ لَهُ : فإنِّى أَرْمِي بِالْمِعْرَاضِ نَغْزَقَ : بِالْمِعْرَاضِ نَغْزَقَ : بِالْمِعْرَاضِ نَغْزَقَ : فَلَا تَأْكُلُهُ ، وَإِنْ أَصَابَهُ بِعُرْضِهِ : فَلَا تَأْكُلُهُ » .

٧٧٤ – وحديث الشَّمْبِي عن عدى نحوه ، وفيه «إِلَّا أَنْ يَأْ كُلَ الْكُلْبُ. فإِنْ أَخَافُ أَنْ يَكُونَ إِنَّمَا أَمْسَكَ عَلَى نَفْسِهِ. وَإِنْ خَالَطَهَا كِلاَبْ مِنْ غَيْرِهَا : فَلاَ تَأْكُلْ. فإِنَّمَا سَمَّيْتَ عَلَى نَفْسِهِ. وَإِنْ خَالَطَهَا كِلاَبْ مِنْ غَيْرِهَا : فَلاَ تَأْكُلْ. فإِنَّمَا سَمَّيْتَ عَلَى خَيْرِهِ ».

وَفِيهِ « إِذَا أَرْسَلْتَ كَلْبُكَ الْمُكَلَّبَ: فَاذْ كُرِ اسْمِ اللهِ . فَإِنْ أَمْسَكَ عَلَيْكَ ، فَإِنْ أَمْسَكَ عَلَيْكَ ، فَأَدْرَكْتَهُ قَدَ قَتَلَ ، وَلَمْ أَمْسَكَ عَلَيْكَ ، فَأَدْرَكْتَهُ قَدَ قَتَلَ ، وَلَمْ أَمْسَكَ عَلَيْكَ ، فَإِنْ أَخْذَ الْكُلْبِ ذَكَاتُهُ » .

وَفِيهِ أَيضاً « إِذَا رَمَيْتَ بِسَهْمِكَ فَأَذْكُرُ اسْمَ اللهِ عَلَيْهِ » .

وَفِيهِ « وَ إِنْ غَابَ عَنْكَ يَوْمًا أَوْ يَوْمَيْنِ \_ وَفَى رَوَايَة : الْيَوْمَيْنِ وَاللَّالَاَثَةَ \_ فَلَمَ تَجَدْ فِيهِ إِلاَّ أَثَرَ سَهْمِكَ : فَكُلْ إِنْ شِئْتَ . وَ إِنْ وَجَدْتَهُ غَرِيقًا فِي اللَّاء : فَلاَ تَأْكُنْ . فَإِنَّكَ لاَ تَدْرِي : اللَّاء قَتَلَهُ ، وَجَدْتَهُ غَرِيقًا فِي اللَّاء : فَلاَ تَأْكُنُ . فَإِنَّكَ لاَ تَدْرِي : اللَّاء قَتَلَهُ ، وَجَدْتَهُ غَرِيقًا فِي اللَّاء : فَلاَ تَأْكُنُ . فَإِنَّكَ لاَ تَدْرِي : اللَّاء قَتَلَهُ ، أَوْ سَنْهُكُ ؟ » .

٤٧٨ - وعن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه رضى الله عنهما
 قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « مَنْ أَقْتَنَى كَلْبًا \_

إِلاَّ كَلْبَ صَيْدٍ، أَوْ مَاشِيَةٍ فَإِنَّهُ يَنْقُصُ مِنْ أَجْرِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطَانَ » قال سالم : وكان أبو هريرة يقول « أَوْ كَلْبَ حَرْثٍ . وَكَانَ صَاحَبَ حَرْثٍ » .

رسول الله صلى الله عليه وسلم بذى الحُلَيْفَةِ مِنْ شَهَامَةً . فأصاب النّاس جُوع . فأصابُوا إِبلاً وَعَنَما . وكانَ النبي صلى الله عليه وسلم في أُخرياتِ الْقَوْم . فَعَجُلُوا وَذَكُوا ، وَنَصَبُوا الْقَدُور . فأمر النّي صلى الله عليه وسلم الله عليه وسلم الله عليه وسلم الله وسلم الله وسلم الله ور فأحدوا ، ونَصَبُوا القدور . فأمر النّي صلى الله عليه وسلم بالقدور فأحفيت ، ثم قسم . فعدل عَشرة من الغنم ببعير . فند منها بعين . فأعيام . وكانَ في القوم خيل يسيرة ، فأهوى رَجُل منهم بسيرة ، فأهوى رَجُل منهم الله الله الله . فقال: إن الهذه البهائم أوابد كأوابد الوحش . منهم بسيم ، فبسه الله . فقال: إن الهذه البهائم أوابد كأوابد الوحش . فأ ندَّ عَلَيْكُم منها فاصنعوا به همكذا . قال : قلت : با رسول الله ، إنا الدَّم ، وذُكر أَسْمُ الله عَلَيْه ، فَكُلُوه . ليس السِّنَ والظَّفْر . وَسَأَحَدُّ مُنْمُ الله عَلَيْه ، وَكُلُوه . ليس السِّنَ والظَّفْر . وَسَأَحَدُّ مُنْمُ الله عَلَيْه ، وَكُلُوه . ليس السِّنَ والظَّفْر . وَسَأَحَدُّ مُنْمُ الله عَلَيْه ، وَكُلُوه . ليس السِّنَ والظَّفْر . وَسَأَحَدُّ مُنْمُ الله عَلَيْه ، وَكُوم . وَمُا الظَّفْرُ : فَمُدَى الْحَبَشَة » .

باب الأضاحي

عليه وسلم بِكَبْشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ أَقْرَ نَيْنِ. ذَبَحَهُمَا بِيَدِهِ. وَسَمَّى وَكَبَّرَ. وَوَضَعَ رِجْلَهُ عَلَى صِفَاحِهِمَا ».

الأملح: الأغبر ، وهو الذي فيه بياض وسواد.

## كتاب الأشربة

٣٨٢ – وعن عائشة رضى الله عنها « أَنَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم مُثْلِلَ عَنِ الْبِشْعِ ؟ فقال : كُلُّ شَرَابٍ أَسْكَرَ فَهُو حَرَامٌ » .

البتع: نبيذ العسل.

٣٨٤ – وعن عبد الله بن عباس رضى الله عنهما قال « بَلَغَ مُحَرَ أَنَّ رَسُولَ الله أَلَمُ وَيَعْلَمُ أَنَّ رَسُولَ الله أَنَّ فُلاَناً ، أَلَمُ وَيُعْلَمُ أَنَّ رَسُولَ الله صلى الله عنيه وسلم قال : قَاتَلَ اللهُ الْيَهُودَ ، حُرِّمَتْ عَلَيْهِمُ الشَّحُومُ . فَجَمَلُوهَا فَبَاعُوهَا ؟ » .

#### كتاب اللباس

٤٨٤ - عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا تَلْبَسُوا الخريرَ . فإنّهُ مَنْ لَبِسَهُ في الدُّنْيَا لمَ " يَلْبَسُهُ في الآخرة » .

وعن حُذَيفة بن اليَمان رضى الله عنهما قال: سمعت رسولُ الله عنهما قال: سمعت رسولُ الله صلى الله عليه وسلم يقول « لاَ تَلْبَسُوا الخَرِيرَ، وَلاَ الدِّيبَاجَ. وَلاَ تَشْرَبُوا فِي آنِيةِ النَّهَبِ وَالْفِضَّةِ. وَلاَ تَأْكُلُوا فِي صِحَافِهِمَا. فَإِنَّهَا كُلُمْ فِي الدُّنْيَا، وَلَـكُمْ فِي الآخِرَةِ ».

٤٨٦ - وعن البراء بن عازب رضى الله عنهما قال « مَا رَأَيْتُ مِنْ ذِى لِمَةٍ فِي حُلَّةٍ خَمْرًاء أَحْسَنَ مِنْ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم ، لَهُ شَعَرْ يَضْرِبُ إِلَى مَنْكَبَيْهِ ، بَعِيدُ مَا بَيْنَ اللَّهٰ كَبَيْنِ . لَيْسَ بِالْقَصِيرِ وَلاَ بِالْطَّويل » .

وَنَهَانَا عَنْ سَبْعٍ . أَمَرَنا : بِعِيادَةِ المَريضِ ، وَاتِّبَاعِ الجُنازَةِ ، وَتَشْمِيتِ الْمَاطِسِ ، وَإِبْرَارِ الْقَسَمِ ـ أَوْ الْمُقْسِمِ ـ وَنَصْرِ اللَّالُومِ ، وَإِجَابَة الدَّاعِي، الْمَاطِسِ ، وَإِبْرَارِ الْقَسَمِ ـ أَوْ الْمُقْسِمِ ـ وَنَصْرِ اللَّالُومِ ، وَإِجَابَة الدَّاعِي، وَإِفْشَاءِ السَّلامِ . وَنَهَانا عَنْ خَوَاتِم ـ أَوْ عَنِ تَخَتَمْ لِ بِالنَّهَب ، وَعَنِ الْمَشَاءِ السَّلاَمِ . وَمَهَانا عَنْ خَوَاتِم ـ أَوْ عَنِ تَخَتَمْ لِ بِالنَّهَب ، وَعَنِ الْمَشَاءِ السَّلاَمِ ، وَعَنِ الْمَاثِرِ ، وَعَنِ الْقَسِّمِ ، وَعَنْ لُبُس الْحُرِيرِ ، وَعَنِ الْقَسِّمِ ، وَعَنْ لُبُس الْحُرِيرِ ، وَالْإِسْتَبْرَقِ ، وَالدِّيبَاجِ » .

٨٨٤ — وعن ابن عمر رضى الله عنهما « أَنَّ رسولُ الله صلى الله

عليه وسلم: اصْطَنَعَ خَاتَمًا مِنْ ذَهَب. فَكَانَ يَجْعُلُ فِصَّهُ فَى بَاطِنِ كَفَّهِ إِذَا لَبِسَهُ. فَصَنَعَ النَّاسُ مِثْلَ ذَلِكَ. ثُمَّ إِنَّهُ جَلَسَ عَلَى المِنْبَرِ، فَنَزَعَهُ. فَقَالَ: إِنِّي كَنْتُ أَلْبَسُ هَذَا الْخَاتَمَ، وَأَجْعَلُ فِصَّهُ مِنْ دَاخِلٍ، فَرَعَيَ به. ثَمَ قال: إِنِّي كَنْتُ أَلْبَسُهُ أَبَدًا. فَنَبَذَ النَّاسُ خَوَاتِيمَهُمْ ».

٨٩ – وفي لفظ « جعلهُ في يدهِ الْيُمْني » .

• ٩٩ - وعن عمر بن الخطاب رضى الله عنه « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم : نهى عَنْ لُبْسِ الحريرِ ، إِلاَّ هَكَذَا \_ ورفع لنا رسولُ الله عليه وسلم إصْبَعَيْهِ : السَّبَّابَةَ ، وَالْوُسْطَي » .

الله عليه وسلم عن لُبْسِ - ولمسلم ه نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عَنْ لُبْسِ الله عليه وسلم عَنْ لُبْسِ

## كتاب الجهال

عبد الله بن أبى أو فى رضى الله عنه « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم \_ فى بَعْضِ أَيَّامِهِ التى لَتِي فيها الْعَدُوَّ \_ انتَظَرَ ، حتى إذا مالت الشَّمْسُ قَامَ فيهِمْ . فقالَ : ياأيُّها النَّاسُ ، لاَ تَتَمَنُّوا لِقاء الْعَدُوِّ . وَاسْأَلُوا الله الشَّيُوفِ ، ثمَّ قالَ النَّيِّ صلى الله عليه وسلم : اللَّهُمَّ مُنزِلَ الْكَتَابِ ، وَهَازِمَ الأَحْزَابِ : اهْزِمْهُمَ ، وانصَرْ نَا عَلَيْهِمَ » . وَعُرِي السِّعَابِ ، وَهَازِمَ الأَحْزَابِ : اهْزِمْهُمَ ، وانصَرْ نَا عَلَيْهِمَ » . وعن سَهْل بن سعد الساعِدِيِّ رضى الله عنه : أن

رَسُولَ الله صلى الله عليه وَسلم قَالِ « رِبَاطُ يَوْمٍ فَى سَبِيلِ اللهِ : خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا . وَمَوْضِعُ سَوْطٍ أَحَدِكُمْ مِنَ الجُنَّةِ : خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا . وَالرَّوْحَةُ ، يَرُوحُهَا الْعَبْدُ فَى سَبِيلِ اللهِ ، أَوْ الْغَدْوَةُ : خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا » .

وعنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَامِنْ مَكْلُومٍ يُكْلُمُهُ يَدْمِي ، اللَّوْنُ: لَوْنُ الدَّمِ ، وَالرِّيحُ: ريحُ الْمِسْكِ » .

رسول الله صلى الله عليه وسلم « غَدْوَةٌ في سَبِيلِ اللهِ ، أَوْ رَوْحَةٌ ، خَيْرٌ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ اللهِ ، أَوْ رَوْحَةٌ ، خَيْرٌ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ وَغَرَبَتْ » .

٤٩٧ — وعن أنس بن مالك رضى الله عنه قال: قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم « غَدْوَةٌ في سَبِيلِ اللهِ ، أَوْ رَوْحَةٌ ، خَيْرُ مِنَ الدُّنْياَ وَمَا فِنْهَا » .

وعن أبى قتادة الأنصارى رضى الله عنه قال « خَرَجْنَا مَعَ رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى حُنَيْنٍ \_ وَذَكَرَ قِصَّةً \_ فقال : رسول الله صلى الله عليه وسلم : مَنْ قَتَلَ قَتِيلًا \_ لَهُ عَلَيْهِ يبِّنَةٌ \_ فله سَلَبُهُ . قَالَمَا ثَلَاثًا » .

وعن سَلَمة بن الأكوع رضى الله عنه قال «أَتَى النبيّ صلى الله عنه قال «أَتَى النبيّ صلى الله عليه وسلم عَيْنُ مِنَ المُشْرِكِينَ \_ وَهُوَ فَى سَفَرٍ \_ فَجَلَسَ عِنْدَ صلى الله عليه وسلم : اطْلَبُوهُ وَاقْتُلُوهُ . فَقَتَلْتُهُ . فَنَقَلَى سَلَبَهُ » .

• • • • وفي رواية « فقال : مَنْ قَتَلَ الرَّجُلَ ؟ فقَالوا : ابْنُ الأَجُلَ ؛ فقالوا : ابْنُ الْأَكُوعِ . فقالَ : لَهُ سَلَبُهُ أَجْمَعُ » .

رسولُ الله صلى الله عليه وسلم سَرِيَّةً إلى نَجْدٍ. خَرَجَتُ فيها ، فأَصَبْنَا إللهُ وَغَمَا . فَبَلَغَتْ سُهُمَا ثُنَا : اثنَىْ عَشَرَ بَعِيرًا . وَنَقَلَنَا رسولُ الله صلى الله عليه وسلم بَعِيرًا : اثنَىْ عَشَرَ بَعِيرًا . وَنَقَلَنَا رسولُ الله صلى الله عليه وسلم بَعِيرًا بَعِيرًا » .

٣٠٥ - وعن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما عن النَّبَيُّ صلى الله عليه وسلم قال « إِذَا جَمَعَ اللهُ الْأُوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ : يُرْفَعُ لِكُلِّ عَادِرٍ لِي اللهُ اللهُ الْأُوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ : يُرْفَعُ لِكُلِّ عَادِرٍ لِوَادٍ . فَيُقَالُ : هٰذِهِ غَدْرَةُ فُلاَنٍ » .

م م م ح وعن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما « أن امْرَأَةً وُجِدَتْ فَي بَعْضِ مَغَاذِى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم مَقْتُولَةً . فأَنْكَرَ النبيُّ صلى الله عليه وسلم مَقْتُولَةً . فأَنْكَرَ النبيُّ صلى الله عليه وسلم قَتْلَ النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ » .

عَن أَنسَ بِن مَالكُ رَضَى الله عَنه ﴿ أَنَّ عَبْدَ الرَّ عَن الله عَنه ﴿ أَنَّ عَبْدَ الرَّ عَن الله عَن الله عَن وَالزُّ بَيْرَ بْنَ الْمَوَّامِ ، شَكَيَا الْقَمْلَ إِلَى رَسُولَ الله صلى الله عليه وسلم في غَزْوَةٍ مُلْمَا . فَرَخَّصَ مُلْمَا في قَيِصِ الْخُرِيرِ . فَرَأَيْتُهُ عَلَيْهِ وَسلم في غَزْوَةٍ مُلْمَا . فَرَخَّصَ مُلْمَا في قَيِصِ الْخُرِيرِ . فَرَأَيْتُهُ عَلَيْهِما » .

وه - وعن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال «كانت أَمُواَلُ الله عليه وسلم ، مِمَّا لَمَ يُوجِفِ الله عليه وسلم ، مِمَّا لَمَ يُوجِفِ الله الله عليه وسلم ، مِمَّا لَمَ يُوجِفِ الله الله عليه عَلَيْهِ بِخَيْلٍ وَلاَ رِكابٍ . وَكَانَتْ لِرَسُولِ الله صلى الله عليه وسلم عَلَيْهِ نَفَقَةً أَهْلِهِ وسلم خَالِصًا . فَكَانَ رسُولُ الله صلى الله عليه وسلم يَعْزِلُ نَفَقَةً أَهْلِهِ سَنَةً . ثمَّ يَجْعَلُ مَا بَقِيَ فِي الْسَكْرَاعِ وَالسِّلاحِ ، عُدَّةً فِي سَبِيلِ اللهِ عَنْ وَحَالًى » .

حلى الله عليه وسلم مَا ضُمِّرَ مِنْ الْحُيْلِ: مِنَ الحُفْيَاءِ إِلَى ثَنييَّةِ الْوَدَاعِ.
 وأَجْرى مَالَمْ ' يُضَمَّرْ: مِنَ الثَّنيَةِ إلى مَسْجِد بِنِي زُرَيْقٍ. قال ابن عمر:
 وَكُنْتُ فَيمَنْ أَجْرَى ».

قال سفيان : مِنَ الْحُفْيَاءِ إِلَى ثَنيَّةِ الْوَدَاعِ : خَمْسَةُ أَمْيَالٍ أَوْ سِتَّةٌ ، وَمِنْ ثَنيَّةِ الْوَدَاعِ إِلَى مَسْجِدِ بَنِي زُرَيْقِ : مِيلُ .

٧٠٥ - وعن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما قال « عُرِضْتُ عَلَى رَسُولَ الله عنهما قال « عُرِضْتُ عَلَى رَسُولَ الله صلى الله عليه وسلم يَوْمَ أُحُدٍ ، وَأَنَا ابْنُ أَرْبَعَ عَشْرَةَ سَنَةَ ، فَلَم يُجُزْنِي فِي الْكَفَا تِلَةِ . وَعُرِضْتُ عَلَيْهِ يَوْمَ الْخُنْدَقَ ، وَأَنَا ابْنُ خُمْسَ عَشْرَةَ سَنَةً ، فَأَجَازَنِي » .

١٠٥ – وعنه « أَنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قَسَمَ فى النَّقُل : لِلْفَرَسِ سَهْمَيْنِ ، وَلِلرَّجُل سَهْمًا » .

مَانَ مُنَا الله عليه وسلم كان مُينَفِّلُ بَعْضُ مَن يَبْعَثُ في السَّرَايا لِأَنْفُسِهِمْ خَاصَّةً ، سِوَى قَسْم عَامَّةِ الحَيْشِ».

• ١٥ – وعن أبى موسى عبد الله بن قيس الْأَشْمَرِي رضى الله عنه عن النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السِّلاَحَ فَلَيْسَ مِنَّا ».

الرَّجُلِ: يُقَاتِلُ شَجَاعَةً ، ويُقَاتِلُ حَيَّةً ، ويُقَاتِلُ رِياءً ، أَىْ ذَلِكَ فِي سَبِيلِ الله ؟ فَقَالُ رَسُولُ الله عَلَى فَي سَبِيلِ الله ؟ فَقَالُ رَسُولُ الله صلى الله عليه وسلم : مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللهِ هِي الْمُلْيَا : فَهُو فِي سَبِيلِ الله عَنَّ وَجَلَّ » .

## كتاب العتق

ما الله عليه وسلم قال « مَنْ أَعْتَقَ شِرْكا ً لَهُ فِي عَبْدٍ ، فَكَانَ لَهُ صَلَّى الله عليه وسلم قال « مَنْ أَعْتَقَ شِرْكا ً لَهُ فِي عَبْدٍ ، فَكَانَ لَهُ

مَالَ يَبْلُغُ مَيْنَ الْعَبْدِ: قُوِّمَ عَلَيْهِ قِيمَةَ عَدْلِ. فَأَعْطِي شُرَكَا وَأَهُ حِصَصَهُمْ، ، وَعَتَقَ عَلَيْهِ الْعَبْدُ، وَإِلاَّ فَقَدْ عَتَقَ مِنْهُ مَا عَتَقَ ».

وسلم قال « مَنْ أَعْتَقَ شِقْصًا لَهُ مِنْ مَمْلُوكٍ : فَعَلَيْهِ خَلاَصُهُ في مَالِهِ .
 وسلم قال « مَنْ أَعْتَقَ شِقْصًا لَهُ مِنْ مَمْلُوكٍ : فَعَلَيْهِ خَلاَصُهُ في مَالِهِ .
 فإنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ : قُوِّمَ المَمْلُوكُ قِيمَةً عَدْلٍ ، ثُمَّ اسْتُسْعِيَ الْعَبْدُ ،
 غَيْرَ مَشْقُوق عَلَيْهِ » .

#### باب ييع المدبر

١٤ - وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال « دَبَّرَ رَجُلْ مَن الْأَنْصَار غُلاَمًا لهُ » .

مِنْ أَصْحَابِهِ أَعْتَقَ غُلاَمًا له عَنْ دُبُرٍ ، لَم يَكُنْ لهُ مَالُ غَيْرُهُ ، فَبَاعَهُ رَجُلاً مِنْ أَصْحَابِهِ أَعْتَقَ غُلاَمًا له عَنْ دُبُرٍ ، لَم يَكُنْ لهُ مَالُ غَيْرُهُ ، فَبَاعَهُ رَسُولُ الله صلى الله عليه وسلم بِثَمَاعَاتُةً دِرْهِمَ . ثُمَّ أَرْسَلَ بِثَمَنِهِ إِلَيْهِ » . رسولُ الله صلى الله عليه وسلم بثَمَاعَاتُةً دِرْهِمَ . ثُمَّ أَرْسَلَ بِثَمَنِهِ إِلَيْهِ » .

تم طبع كتاب عمدة الأحكام من صحيح أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم فى مطبعة السنة الحمدية ، فى العشر الأخير من شهر رمضان سنة ١٣٧٥ من هجرة رسول الله صلى الله عليه وسلم . وكانت المراجعة \_ جهد الطاقة \_ على عدة نسخ مخطوطة ومطبوعة ، وعلى الأصلين : صحيح البخارى ، ومسلم .

والله المسدد والموفق الصواب. وهو المسؤل أن يحسن ــ من فضله ورحمته ــ الحاتمة . وأن يجزل الأجر والمثوبة . وصلى الله وسلم وبارك على إمام المهتدين وسيد المتقين ، عبد الله ورسوله محمد وعلى آله أجمعين . وكتبه فقير عفو الله

م ماديني الرئيس العام لجماعات أنصار السنة الهمدية

# الفهوس

٦٤ ماب ما يلبس المحرم من الثياب	٣ المقدمة .
ه ٦٠ با الفدية	٤ كتاب الطهارة
٦٥ باب حرمة مكة	۷ باب دخول الخلاء
٦٧ باب ما نجوز قتله	۸ « السواك
٦٧ باب دخول مكة وغيره	<ul> <li>« المسح على الحفين</li> </ul>
٦٨ باب التمتع	« « في الَّذي وغيره
٠٠ باب الهدى	۱۱ « الغسل من الجنابة
٧١ باب الفسل للمحرم	۱۳ « التيمم
٧٢ باب فـخ الحج الى العمرة	» ۱٤ ه اخيض
ه ٧ باب المحرّم يأكل من صيد حلال	١٦ كتاب الصلاة
٧٦ كتاب البيوع	« باب المواقيت
٧٧ باب ما نهي الله عنه من البيوع	۱۹ « فضل صلاة الجماعة
٧٩ ﴿ المرايا وغير ذلك	۲۱ « الأذان
۸۰ « السلم	× × « استقبال القبلة
٨٠ « الشروط في البيع	۲۳ « الصفوف
۱ ه « الربا والصرف	٤٢ « الإمامة
۸۳ « الرهن وغيره	٣٦ « صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم
۸۷ « اللقطة	۲۹ « وجوب الطمأنينة في الركوع والسجود
۸۷ « الوصایا وغیر ذلك	٣٠ « القراءة في الصلاة
۸۸ « الفرائض	۳۱ « ترك الجهر بالبسملة
۸۹ كتاب النكاح ۹۳ باب الصداق	۳۳ « سجود السهو
۹۳ باب الصداق ٤ ٤ كتاب الطلاقي	۳۳ « المرور بين يدي المصلي ۳۶ « جامع
ه ۹ باب العدة	ع ۱ حامع ۳۱ « التشهد
۷۰ وب اللمان ۷۰ « اللمان	۳۷ « الوتر
۱۰۰ كتاب الرضاع	٣٨ « الذكر عقب الصلاة
۱۰۲ كتاب القصاص	٠٤ « الجمع بين الصلاتين في السفو
ه ١٠٠ كتاب الحدود : القتل والزنا	٠٤ « قصر الصلاة في السفر
١٠٨ باب حد السرقة	۱٤ « الجمعة على الجمعة الج
١٠٩ « حد الخو	۴۶ « العبدين
١١٠ كتاب الايمان والنذور	£٤ « صلّاةً الكسوف
۱۱۲ باب النذر	٢٤ « صلاة الاستسقاء
۱۱۳ « القضاء	۷٤ « صلاة الخوف
ه ۱۱ كتاب الاطعمة	» ٤ ه الجنائز
١١٧ باب الصيد	۲ م کتاب الزکاة
١١٩ ه الاضاحي	٤ ه باب صدقة الفطر
١٣٠ كتاب الاشربة	ه ه کتاب الصیام
١٢١ « اللباس	٥٦ باب الصوم في السفر وغيره
۱۲۲ « الجماد "	٩٥ أباب أفضلُ الصيام وغيره
١٢٦ ﴿ الْعَتَقَ	٦١ باب ليلة القدر
١٢٧ باب بيع المدبر	٦٢ باب الاعتكاف
	٦٣ كتاب الحج: مان المواقمت